



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله  
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير  
قسم علوم التسيير



المراجع : ...../2019/

المهيدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

فروع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

## مذكرة بعنوان:

# دور الجباية البيئية في مكافحة التلوث البيئي

دراسة حالة الجزائر (2000-2018)

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د)

تخصص " إدارة مالية "

تحت إشراف:

- حراق مصباح

إعداد الطلبة:

- قصير إبراهيم

- شوية خالد

### لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	عاشوري نعيم
مشرفا ومقررا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	حراق مصباح
مناقشا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	تريش حسينة

السنة الجامعية 2018/2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# إهداء

إلى من لا يمكن للكلمات أن توفي حقهما

، إلى من لا يمكن للأرقام أن تحصى فضائلهما، إلى من رباني و أنارا دربي و أماناني بالصلوات و الدعوات، إلى أئلي كائنين في هذا الوجود أمي و أبي.

إلى إختوي عبد الرحمان، يحي.

إلى أخواتي ريمة، حنان، زينب، ياسمينه و إلى أولاد إختوي.

إلى زوجتي و أولادي.

إلى من عمل معي بغية إتمام هذا العمل صديقي و زميلي، و إلى جميع أصدقائي.

و في الأخير أرجوا من الله تعالى أن يجعل عملي هذا نفعاً يستفيد منه جميع الطلبة المترشحين و المقبلين على التخرج.

إبراهيم

# إهداء

الحمد لله الذي وفقنا لهذا ولم نكن لنصل إليه لولا فضله علينا .

أما بعد:

أهدي هذا العمل المتواضع إلى:

التي تمررتني بحنانها وعطفها، أمي الحبيبة.

الذي عمل بكد من أجل أيقالي إلى درج العلم والمعرفة أبي العزيز.

كل أخواتي وأخوتي.

إلى كل من قدم العون طوال مشواري الدراسي أساتذة وزملائي.

إلى كل الأصدقاء الذين ساعدوني في إنجاز هذا العمل المتواضع.

كل الذين يهتمون بشؤون البيئة ويعملون مثابرين على حمايتها.

كل محبي لوطني الجزائر

وحبيبي فلسطين.

خالد



# شكر وتقدير

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك و لا يطيب النهار إلا بطاعتك و لا تطيب اللحظات إلا بذكرك، و لا تطيب الآخرة إلا بعفوك و رحمتك، و لا تطيب الجنة إلا برويتك.

إلى من بلغ الأمانة و نصح الأمة إلى نبي الرحمة و نور العالمين محمد صلى الله عليه و سلم.

قبل كل شيء، نحمد الله عز وجل الذي أنعم علينا بنعمة العلم ووفقنا إلى بلوغ هذه الدرجة ونقول : " اللهم لك الحمد حتى ترضى، ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضى "

ونتقدم بالشكر الجزيل والثناء الخالص إلى الأستاذ الفاضل " مصباح حراق " على تكريمه بقبول الإشراف على هذا العمل، وتفضله بتقديم النصح والتوجيه لنا. كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الأجلاء أعضاء لجنة المناقشة الموقرة الذين جهدوا في قراءة هذه المذكرة من أجل تقويمها وتثمينها.

لا ننسى أن نشكر طاقم معهد العلوم الاقتصادية، التسيير والعلوم التجارية، أساتذة إداريين، وكذلك موظفوا المديرية العامة للضرائب، كما نشكر ختاماً كل من قدم لنا العون والسند وساعدنا من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل ولو بكلمة تشجيع.

## ملخص:


يواجه العالم مشكلة خطيرة تتمثل في التلوث البيئي الناتج عن سلوكيات ونشاطات الإنسان المتعاظمة والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية، وكون الوسائل التقليدية المستعملة في مجال حماية البيئة أظهرت محدوديتها وعدم كفايتها، تركز دول العالم حاليا على إيجاد أهم الأدوات الاقتصادية وكذلك التشريعات القانونية الكفيلة بحماية البيئة والحد من آثار التلوث الذي يعد من أهم التحديات التي تواجهها البشرية، من خلال بحثنا هذا حاولنا التطرق إلى دور الجباية البيئية في حماية البيئة من التلوث من خلال التشريعات الجبائية الرادعة للملوثين ومدى فعاليتها في الحد من التلوث الذي يواجه البيئة، من خلال تطبيق مبدأ الملوث الدافع.

هدفت الدراسة توضيح وإبراز الأهمية البالغة، للأثر الإيجابي والفعال الذي يمكن أن تلعبه السياسة الجبائية البيئية في التقليل والحد من التلوث البيئي، وهذا بتحليل وتقييم آثارها على المستوى البيئي من خلال دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2000-2018).

خلصت دراستنا لمختلف جوانب التشريعات الجبائية البيئية في الجزائر أن الأهداف التي وضع من أجلها الوعاء الضريبي لم تتحقق، وهذا يرجع إلى كون الرسوم والضرائب المقررة لا تعبر عن القيم الحقيقية لحجم الضرر البيئي وهو ما أدى إلى غياب الميزة الردعية التحفيزية للضريبة البيئية، وأن تخصيص التحصيلات الضريبية موجهة إلى غير الغايات البيئية، إن هذا الواقع يجعلنا نستخلص أن النظام الجبائي البيئي غير فعال في الجزائر برغم وجود إرادة سياسية تريد تحقيق هذا الهدف.

## **الكلمات المفتاحية:**

الجباية البيئية في الجزائر، الإصلاحات الجبائية البيئية، التلوث البيئي، الملوث الدافع.



## **Résumé:**


Le monde est confronté à un grave problème de pollution de l'environnement résultant du comportement et des activités des êtres humains et de l'exploitation excessive des ressources naturelles. Les moyens traditionnels utilisés pour la protection de l'environnement ont montré leurs limites et leur inadéquation, la plus grande partie du monde s'efforçant actuellement de trouver les outils économiques les plus importants ainsi que la législation en matière de protection de l'environnement. Réduisant les effets de la pollution, qui est l'un des défis les plus importants auxquels l'humanité est confrontée, nous avons tenté par le biais de cette recherche de s'attaquer au rôle de la collecte de données environnementales dans la protection de l'environnement contre la pollution par le biais d'une législation fiscale dissuasive pour les pollueurs et leur efficacité à réduire la pollution. qui fait face à l'environnement, en appliquant le principe du pollueur-payeur.

Nous avons essayé de clarifier et de souligner l'importance de l'impact positif et efficace que peut avoir la politique fiscale sur l'environnement pour réduire et réduire la pollution environnementale en analysant et en évaluant ses impacts au niveau environnemental en étudiant le cas de l'Algérie au cours de la période 2000-2018.

Notre étude des différents aspects de la législation sur la collecte de données environnementales en Algérie a permis de conclure que les objectifs pour lesquels l'assiette fiscale avait été établie n'avaient pas été atteints, en raison du fait que les droits et taxes perçus ne reflétaient pas les véritables valeurs de l'ampleur des dommages environnementaux. Les recettes fiscales sont dirigées vers des cibles non environnementales. Ceci nous amène à conclure que le système de taxes environnementales est inefficace en Algérie malgré la volonté politique de réaliser cet objectif

## **Les mots clés:**

Taxes environnementales en algérie, taxes écologiques, réformes de la fiscalité environnementale, pollution de l'environnement et La motivation du pollueur



## **Abstract**


The world faces a serious problem of environmental pollution resulting from the behaviour and activities of human beings and the excessive exploitation of natural resources. The traditional means used in the protection of the environment has shown its limitations and inadequacy, most of the world is currently working to find the most important economic tools as well as legal legislation to protect the environment and Reducing the effects of pollution, which is one of the most important challenges facing humanity, through this research, we tried to address the role of environmental collection in the protection of the environment from pollution through fiscal legislation deterrent to polluters and their effectiveness in reducing the bill which faces the environment, by applying the polluter-pays principle.

We have tried to clarify and highlight the importance of the positive and effective impact that environmental tax policy can play in minimizing and reducing environmental pollution by analyzing and assessing its impacts at the environmental level by studying the case of Algeria during the period 2000-2018.

Our study of the various aspects of environmental collection legislation in Algeria concluded that the objectives for which the tax base was established were not realized. This is because the fees and taxes assessed do not reflect the true values of the magnitude of the environmental damage. Tax collections are directed to non-environmental targets. This fact makes us conclude that the environmental tax system is ineffective in Algeria despite the political will to achieve this goal

## **Keywords:**

Environmental levies in algeria, ecological taxes, environmental tax reforms, environmental pollution, The polluter motive



## قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
20	حلقات عمل النظام البيئي.	01
29	مخطط يوضح أنواع التلوث البيئي.	02
43	المستوى الأمثل للتلوث.	03
99	أعمدة بيانية تمثل تكلفة الاضرار بالنسبة لتكلفة الإستعاضة للقطاعات البيئية	04
114	إجمالي النفقات حسب المجالات البيئية (2007/2001)	05
122	تطور إيرادات الحماية البيئية في الاتحاد الأوروبي (2017/2002)	06
124	إيرادات الضريبة البيئية في الاتحاد الأوروبي لعام 2017 حسب البلد بالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي والإيرادات الحكومية من الضرائب والإشتراكات الإجتماعية.	07
126	إيرادات الضريبة البيئية في EU بالنسبة المؤوية للتغير بين عامي 2016 و 2017	08
127	الضرائب البيئية حسب الفئة الضريبية من إجمالي الضرائب البيئية 2017	09
140	لتطور عوائد الحماية البيئية في الجزائر خلال (2013/2000)	10

## قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
71	الحوافز الضريبية البيئية الممنوحة في الولايات المتحدة الأمريكية	01
76	الآثار الإيجابية والسلبية لإجراءات حماية البيئة على فرص العمل والتشغيل	02
88	تطور إنبعاثات بعض الغازات الدفيئة في الجزائر (2012/2010)	03
91	توزيع كمية النفايات الخاصة سنويا	04
92	بعض مؤشرات تدهور الأراضي في الجزائر (2015/2001)	05

94	تأثير تدهور البيئة على الصحة ونوعية الحياة	06
95	تأثير تدهور البيئة في رأسمال الطبيعي	07
96	الخسائر الاقتصادية المرتبطة بالتدهور البيئي	08
97	تكاليف الإستعاضة حسب الأصناف الاقتصادية	09
97	تكاليف الإستعاضة حسب القطاعات البيئية	10
98	تكلفة الأضرار بالنسبة لتكلفة الإستعاضة للأصناف الاقتصادية	11
99	تكلفة الأضرار بالنسبة لتكلفة الإستعاضة للقطاعات البيئية	12
101	إنبعاثات بعض الغازات السامة الناتجة عن المصادر الصناعية (2010/2002)	13
119	تجانس بعض التشريعات للضرائب البيئية في بعض الدول الاتحاد الاوروبي في 2008	14
121	تطور عوائد الجباية البيئية في الإتحاد الأوروبي خلال (2017/2000)	15
123	إيرادات الضريبة البيئية في EU لعام 2017 حسب البلد بالنسبة للنتاج المحلي الإجمالي والإيرادات الحكومية من الضرائب والإشتراكات الإجتماعية	16
131	مبالغ الرسوم السنوية على الأنشطة الملوثة للبيئة.	17
131	مبالغ الرسوم السنوية على الأنشطة الملوثة للبيئة لسنة 2018	18
139	عوائد الجباية البيئية في الجزائر خلال الفترة (2013/2000)	19
142	تطور الجباية البيئية في الجزائر (2013/2009)	20
143	الآثار البيئية للضرائب الخضراء في بعض دول الاتحاد الأوروبي	21
144	تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة	22


## قائمة الملاحق

رقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	برنامج العمل الأوروبي 2020/2012	176
02	المخطط الأوروبي للبيئة لسنة 2050/2020	177
03	أهداف المخطط الوطني لحماية البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر	179
04	إيرادات الجباية البيئية للاتحاد الأوروبي حسب البلد والنوع لسنة 2017	180
05	إيرادات الجباية البيئية في الإتحاد الأوروبي حسب النوع من 2017/2002	181
06	تغيرات نسبة الجباية البيئية من الناتج المحلي الإجمالي حسب البلد لسنة 2017	182

## قائمة الرموز والإختصارات

الرمز أو الإختصار	المعنى باللغة العربية
ج، ر، ج، ج.	الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية
ج، ر	الجريدة الرسمية
D	الضرر الناشئ عن التلوث
R	الموارد
N	الناتج المحلي
E	الخدمات البيئية
W	الرفاهية الاقتصادية
$\Delta W$	التغير في الرفاهية الاقتصادية
$\Delta D$	التغير في الضرر الناشئ عن التلوث
$\Delta R$	التغير في الموارد
S	النفقة الحدية
C	النفقة الحدية الاجتماعية
P*	المستوى الأمثل للتلوث
CO <sub>2</sub>	غاز ثاني أكسيد الكربون
CFC	غاز الكلوروفور الكربون
OCDE	منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية
NO <sub>2</sub>	ثاني أكسيد النيتروجين
SO <sub>2</sub>	ثاني أكسيد الكبريت

أول أكسيد الكربون	CO
المركبات العضوية المتطايرة	COV
الناتج الداخلي الخام	PIB
الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث	FEDEP
برنامج العمل البيئي الخامس	PAE5
برنامج العمل البيئي السادس	PAE6
برنامج الاتحاد الأوروبي	EMS
المخطط الوطني للأعمال من أجل حماية البيئة	PNAE
المخطط الوطني للأعمال من أجل حماية البيئة والتنمية المستدامة	PNAE-DD
الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة	TAPD
رسم رفع القمامات المنزلية	TEOM
الرسم على المنتجات البترولية	TPP
الضريبة على أرباح الشركات	IBS
الرسم على القيمة المضافة	TVA
صندوق الوطني للبيئة	FNE
الوكالة الأوروبية للبيئة	AEE



## مقدمة

لما كان الإنسان كائن اجتماعي بطبعه ولما كان عيشه في مجتمع يحتاج إلى بيئة طبيعية وأخرى اصطناعية يعمل هو على توفيرها، وجب على بني البشر المحافظة على تلك البيئة من كل ما يؤدي إلى إصابتها بأي نوع من أنواع الملوثات، تعمل جل دول العالم حاليا على إيجاد أهم الآليات والسياسات وكذلك سن أهم التشريعات القانونية الكفيلة بحماية البيئة والحد من أشكال التلوث الذي يواجهها، كالمؤسسات الصناعية المتواجدة بغير محلها وبدون دراسات مسبقة، خاصة دراسات التأثير على البيئة، ونجد أن مفهوم حماية البيئة حديث لم يظهر إلا في بداية السبعينات ولأول مرة في إعلان ستوكهولم لعام 1972 الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة الإنسانية، لذلك خلت مختلف قواعد القانون الدولي والتي سبقت ظهوره من وجود قواعد قانونية تحكم حماية البيئة من الانتهاكات التي تطالها أثناء النزاعات المسلحة، لقد استجابت الجزائر لهذه الاتفاقيات بعد معاهدة ستوكهولم، فسنّت أول قانون لحماية البيئة لسنة 1983 بموجب قانون 83-03 الهادف إلى حماية وصيانة كل الموارد الطبيعية والمحافظة عليها بمكافحة كل أشكال التلوث والأضرار من أجل ترقية الإطار المعيشي، وأعيب على هذا التشريع أنه أغفل إدراج التقنيات الضرورية من أجل معالجة الأخطار والقضاء عليها.

نص المؤتمر المنعقد في ريودي جانيرو سنة 1992 الذي نص على الرقابة على مختلف مكونات البيئة ووضع أهداف لضمان جودة الموارد الطبيعية، في إطار مبادئ التنمية المستدامة.

إن الهدف التقليدي للضريبة في ظل الدور الحارس للدولة ينحصر في تمويل الخزينة العامة فإن التطور الذي لحق بدور الدولة وما صاحبه من تعدد وظائف الضريبة، أفضى إلى هدف جديد ووظيفة مستحدثة ألا وهي حماية البيئة من التلوث الذي يمكن أن يصيبها، بحيث بات اليوم من الواجب على المشرع الجبائي أن يتدخل لرعاية المحيط الطبيعي والاصطناعي الذي يعيش فيه الإنسان، ليردّف جهود بقية التشريعات الدولية والجنائية والمدنية والإدارية في حماية البيئة عبر أحكام المسؤولية القانونية بأنواعها المختلفة، ويكاد يجمع الفقه المالي على أهمية الدور الذي يمكن أن يلعبه القانون الجبائي في حماية البيئة رغم الاختلاف الفقهي الواسع حول آليات ذلك الدور وأهدافه ومستواه، وهو ما انعكس بدوره على موقف التشريعات المقارنة فكان أن تنوعت وتعددت الوسائل الضريبية الحمائية التي استخدمتها.

الجزائر كغيرها من دول العالم على اختلاف تقدمها الاقتصادي والسياسي تعمل جاهدة في سبيل تطوير تشريعاتها الضريبية الخاصة بحماية البيئة رغم تأخر صدورهما إلى غاية سنة 1992 حيث تبني المشرع الجزائري الخطوط العريضة لمؤتمر ريو وأصدر قانون رقم 10-03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة وتمت المصادق عليه في جويلية 2003، ومن هذا المنطلق سوف نعالج هذا الموضوع انطلاقا من الإشكالية المحورية التي تتمثل فيما يلي:

## مقدمة

1- الإشكالية العامة: ما مدى ساهمت الجباية البيئية في التشريع الجزائري في حماية البيئة والحد من أشكال التلوث البيئي؟

2- التساؤلات الفرعية:

هذه الإشكالية السابقة تجرنا إلى مجموعة من التساؤلات الفرعية تتمثل في:

- هل هناك اهتمام بالرسوم البيئية في الجزائر كأداة لتغطية تكاليف التلوث والتدهور البيئي؟
- ماهو التنظيم الفني للجباية البيئية الذي تعتمد عليه الجزائر في إطار حماية البيئة؟
- هل مجهودات الجزائر كافية لحماية البيئة عن طريق الجباية البيئية؟

3- الفرضية الرئيسية: ترمي هذه الدراسة إلى معرفة مدى مساهمة الجباية البيئية في الجزائر في مكافحة التلوث البيئي بالتالي يمكننا وضع فرضية عامة:

➤ عملت الجزائر على إعطاء أهمية خاصة للبيئة لحمايتها من مظاهر التلوث، وذلك بإصدارها لعدة تشريعات جبائية بيئية لمواكبة التطورات على الجانب البيئي، اتسمت هذه التشريعات بدور فعال في حماية البيئة.

4- الفرضيات الجزئية:

- تهتم الجزائر بالرسوم البيئية كأداة لمكافحة تكاليف التلوث والتدهور البيئي.
- تعتمد الجزائر من خلال الجباية البيئية على مجموعة من الأدوات، من بينها الضرائب والرسوم البيئية وذلك من أجل مكافحة التلوث البيئي.
- آلية الجباية البيئية في الجزائر كافية لمكافحة التلوث كما أنها فعالة.

5- أسباب إختيار الموضوع:

أ- المبررات الذاتية:

- الميول الشخصي لهذا النوع من الدراسات.

- الإدراك بخطورة التلوث على الصحة.

- نقص الدراسات والأبحاث في هذا المجال في الجزائر ومحاولة إبرازها للمجتمع.

ب- المبررات الموضوعية:

- محاولة تسليط الضوء على هذا النوع من الضرائب.

## مقدمة

- الانتشار الكبير لظاهرة التلوث البيئي في الجزائر.
- إبراز دور الضرائب البيئية في الحد من التلوث البيئي.
- دفع الدولة إلى محاولة التركيز على أداء الجباية البيئية.
- حاجة المؤسسة الاقتصادية إلى فهم أن تكلفة وعبء الضرائب والرسوم البيئية، إنما هو ربح وعوائد مالية في المستقبل من خلال اهتمامها بالبيئة وتوجيه سلوكها البيئي.

### 6- أهمية الموضوع:

تكمن أهمية هذا الموضوع في النقاط الأساسية الآتية:

- للسياسة الجبائية دور هام في تسيير وحماية البيئة باعتبارها مكمل ذو أهمية للتشريع البيئي من خلال استعمال الجباية البيئية في تحسين وحماية البيئة من المظاهر المشوهة لها.
- إن التدهور البيئي وتفاقم المشكلات المتعلقة بالبيئة الأمر الذي جعل تدخل الدولة أمرا حتميا من خلال الأدوات المختلفة للجباية البيئية بهدف حماية المجتمع من التلوث من أهمها.

### 7- أهداف البحث:

يسعى هذا البحث إلى الأهداف التالية:

- دور الجباية البيئية في الحد من التلوث.
- إظهار مدى فعالية الجباية البيئية من خلال تجارب دولية.
- واقع الجباية البيئية في الجزائر ودورها.

### 8- حدود الدراسة:

- الحد الموضوعي: يتمثل في التعرف على مدى فعالية الجباية البيئية في الحد من التلوث.
- الحد الجغرافي: تدور الدراسة حول الجزائر.
- الحد الزمني: حددت فترة الدراسة من سنة 2000 إلى سنة 2018.

9- أدوات الدراسة:

لتحقيق أهداف البحث واختبار فرضياته، اعتمدنا في عملية جمع البيانات والمعلومات عن موضوع الدراسة على العناصر التالية:

- المراجع المختلفة ومنها الكتب، المجلات والدوريات والمقالات، الرسائل الجامعية ومواقع الأنترنت التي تعرضت للموضوع محل الدراسة بصورة شاملة أو جزئية، مباشرة أو غير مباشرة وأهمها الكتب المتخصصة في السياسة الجبائية، السياسة البيئية، الجباية البيئية، التلوث البيئي.
- مختلف القوانين والتشريعات ووثائق العمل الرسمية التي تتعلق بالموضوع.
- مختلف الإحصائيات والتقارير ذات صلة بالإصلاح الجبائي البيئي في الجزائر.

10- المنهج المستخدم في البحث:

للإجابة على الإشكالية المطروحة في البحث، وإختبار مدى صحة الفرضيات، فقد تم الإعتماد على الجمع بين المنهج الوصفي التحليلي لدراسة مختلف التعريفات والمفاهيم حول المشاكل البيئية، والسياسات البيئية والسياسات الجبائية البيئية، ومختلف الإصلاحات الجبائية البيئية في الجزائر.

كما استخدم الأدوات الإحصائية قصد تحليل النتائج المدروسة وتقييمها.

11- الدراسات السابقة:


توجد بعض الدراسات التي تطرقت إلى الجباية البيئية ودورها في مكافحة التلوث، ومن بين هذه الدراسات نجد:

- الدراسة الأولى: السعيد زنات، دور الضرائب والرسوم البيئية في توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2016.

كان التساؤل الرئيسي فيها هو: ما تأثير الضرائب والرسوم البيئية على توجيه السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية في الجزائر؟

من أهم نتائجها:- الضرائب والرسوم البيئية، هي أداة تتدخل بواسطتها الدولة للتوجيه في السلوك البيئي للمؤسسة الاقتصادية، إلا أنها تبقى ضعيفة جدا، والسبب راجع إلى معدلاتها المنخفضة، وعائها الضيق وطرق تحصيلها غير الفعالة.

- نشاط المؤسسة الاقتصادية في الجزائر به آثار سلبية على البيئة، حيث فئة كبيرة من هذه المؤسسات لاتولي اهتمام كبير لدمج البعد البيئي في نشاطها.



## مقدمة

• **الدراسة الثانية:** وناس يحي، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أوبكر بلقايد تلمسان 2007.

قد كان التساؤل الرئيسي فيها هو: ما هي مختلف الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر؟

كان من أهم نتائجها: - تطبيق الرسوم الإيكولوجية بكل صرامة سيؤدي إلى الإضرار بالمصالح الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الملوثة.

- فعالية وتأثير الجمعيات في حماية البيئة و مواجهة الانتهاكات اليومية يظل ناقصا.

- نظام الحسابات الخاصة المرصودة لحماية البيئة الذي اعتمد حديثا من أجل إيجاد وسائل مالية ثابتة لتمويل عمليات حماية البيئة لايزال في بداية الطريق، بفعل الكثير من النقائص التي تعتري هذا النظام.

• **الدراسة الثالثة:** بوقيمة سعاد، الجباية البيئية في الجزائر (واقع وآفاق)، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في فرع العلوم الاقتصادية، جامعة ابو بكر بلقايد تلمسان 2014.

قد كان التساؤل الرئيسي فيها هو: ماهو دور الجباية البيئية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر؟

من أهم نتائجها:- الجباية البيئية الجزائرية من حيث التشريع واسعة نوعا ما، ومن حيث الفعالية ضعيفة ومحدودة.

• **الدراسة الرابعة:** موساوي يوغورطه، دور الجباية البيئية في ترقية البيئة و حمايتها، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق، جامعة عبد الرحمان ميرة بجاية، 2017.

قد كان التساؤل الرئيسي فيها هو: كيف يمكن للجباية أن تكون وسيلة قانونية فعالة لرفع تحدي التنمية المستدامة؟

من أهم نتائجها:- ضرورة تحلي الإصلاحات الضريبية البيئية في الجزائر بالواقعية تطرح بحددة كون واقعية القاعدة القانونية تحدد مصيرها من حيث فعاليتها، خاصة أن المشرع الجزائري عمد على تأسيس رسوم وضرائب مختلفة هدفها حماية البيئة لكن تحقيق أهدافها مهمة صعبة بالنظر إلى كيفية سن تلك القوانين عن طريق نقل من القوانين الأجنبية بدون أي دراسات أو تقارير إستشرافية معروفة.

• **الدراسة الخامسة:** مسعودي محمد، فعالية الآليات الاقتصادية لحماية البيئة - دراسة تقييمية لتجارب

بعض الدول منها الجزائر -، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة آبي بکبر بلقايد

2014/2013.

قد كان التساؤل الرئيسي فيها: مامدى فاعلية الآليات الاقتصادية لحماية البيئة في الحد من ظاهرة التلوث؟

## مقدمة

من أهم النتائج التي تم التوصل إليها: - يعتبر مبدأ الملوث الدافع، الأساس التي تقوم عليه بعض الأدوات الاقتصادية كالضرائب والرسوم الإيكولوجية وكذا رخص التلويث القابلة للتداول.

- ينجم عن التطبيق الصارم والدقيق للآليات الاقتصادية لحماية البيئة، نتائج معتبرة فيما يخص الحد من ظاهرة التلوث.

### 12- صعوبات البحث:

- عدم توفر الإحصائيات المفصلة المتعلقة بدراسة حالة الجزائر خاصة في الأعوام الأخيرة وتضارب بعض الإحصائيات باختلاف مصادرها.
- قلة المراجع التي تعالج هذا النوع من الدراسات خاصة في المجال الإقتصادي.
- نقص و محدودية المعلومات المرتبطة بتطبيق الجباية البيئية في الجزائر.

### 13- خطة البحث:

لقد جاء البحث مجملا في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة، لغرض الإجابة على الإشكالية المطروحة في البحث والتساؤلات المتفرعة عنها، حيث سيتم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار النظري للبيئة ومشكلة التلوث البيئي من خلال الإعتدال على ثلاث مباحث تم التطرق في المبحث الأول إلى البيئة ومكوناتها المحمية قانونيا، أما المبحث الثاني فقد عرف لنا التلوث البيئي من خلال تعريفه وتوضيح أنواعه ودرجاته أما المبحث الثالث فقد لخص لنا اسباب التلوث البيئي في الجزائر وآثاره وكيف يتم التحكم فيه، أما الفصل الثاني فقد عرجنا فيه إلى الجباية البيئية كأداة لمكافحة التلوث البيئي وتم تقسيمه إلى ثلاث مباحث تناولنا في أولهم ماهية الجباية البيئية، أما الثاني فعرف لنا المكلف بالضريبة البيئية والحوافز الضريبية الممنوحة لحمايتها، وفي المبحث الثالث بينا فعالية هذه الضرائب في مكافحة التلوث وآثارها، أما الفصل الثالث والأخير فقد تم فيه دراسة حالة الجباية البيئية ودورها في مكافحة التلوث البيئي في الجزائر، من خلال دراسة تمت على ثلاث مباحث عرجنا في المبحث الأول إلى التلوث البيئي في الجزائر والتكاليف الاقتصادية له، أما المبحث الثاني فقد تم تثمين فعالية أدوات الجباية البيئية في التشريع الجزائري، في حين تم التطرق في المبحث الأخير إلى السياسة الجبائية البيئية في الإتحاد الأوروبي ومقارنتها مع الجزائر من خلال تحليل الأداء وتقييم الآثار، وانتهت دراستنا بخاتمة عامة استعرضت النتائج التي توصلنا إليها في الموضوع مع تقديم اقتراحات نعتقد أنها تساهم في الإستراتيجية الحكومية المتعلقة بتنفيذ السياسات الجبائية البيئية والتخفيف من المشاكل البيئية.

الفصل الأول: الإطار

النظري للبيئة ومشكلة

التلوث.

**تمهيد:**

توفر البيئة إمكانية ممارسة مختلف نشاطات حياته وفقا لنظام متوازن ودقيق، إلا أنه هناك العديد من المشكلات التي تعترض هذا النظام، ولعل مشكلة التلوث من أكثر المشكلات التي تحول بين النظام البيئي وعمله بحسب الفطرة التي جعله الله تعالى عليها وذلك لأن التلوث يتسبب في دمار هذا الكيان البيئي بكافة ما يضمنه من ماء هواء وتربة والتي في النهاية تؤدي إلى حياة غير صالحة ليحيا به بني الإنسان وغير صالحة لجميع الكائنات الحية على الأرض، ويعتبر التلوث البيئي من أكثر المشاكل الراهنة التي تعاني منها البيئة والتي بحاجة إلى تدخل سريع لحلها.

من خلال هذا الفصل سنحاول التعرف على مختلف المفاهيم المتعلقة بالبيئة والمشكل الذي تتعرض لها ألا وهو التلوث البيئي ومعرفة الطرق والأساليب للتحكم فيه وهذا من خلال ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: البيئة ومكوناتها المحمية قانونا.

المبحث الثاني: ماهية التلوث البيئي.

المبحث الثالث: أسباب التلوث البيئي وآثاره وأساليب التحكم فيه.

## المبحث الأول: البيئة ومكوناتها المحمية قانونياً.

تعد البيئة المصدر الأساسي لحياة الإنسان على وجه الأرض، ومستقبله مرهون بسلامة النظام البيئي فوجب عليه أن يعمل جاهداً من أجل حمايتها من كل المخاطر، والتي يمكن أن تحيط بها، كما أنها تحمل كل مقومات الحياة فكل هذا يؤهلها إلى أن تكون من اهتمامات المسؤولين والمنظرين لكل السياسات.

### المطلب الأول: تعريف البيئة.

سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف البيئة، حيث اجتهد العلماء منذ الأزل في تعريف البيئة وإعطاء معنا لها وفي ما يلي أهم ما ورد عليها:

#### 1- تعريف البيئة لغتياً:

اتفقت معاجم اللغة العربية على أن لفظ البيئة مشتق من الجذر الثلاثي (بؤأ) الذي أخذ من الفعل (باء) كما نستخلص التعريف اللغوي للبيئة على أنها المكان أو الوسط أو المنزل الحسن المهيأ للنزول والإقامة.<sup>(1)</sup>

أما المعجم الفرنسي الذي لا يختلف عن المعجم الانجليزي في تعريفه لكلمة البيئة أي **environnement** على أنها كل ما يحيط بكائن حي وما يجاوره من عناصر فيزيائية أو كيميائية أو بيولوجية طبيعية أو اصطناعية.<sup>(2)</sup>

#### 2- تعريف البيئة اصطلاحياً:

- التعريف حسب مؤتمر ستوكهولم: "البيئة هي كل ما تخبرنا به حاسة السمع والبصر والشم واللمس والذوق سواء كان هذا من صنع الطبيعة أو من صنع الإنسان".<sup>(3)</sup>

- التعريف حسب الأمم المتحدة: "ذلك النظام الفيزيائي والبيولوجي الذي يحيي فيه الإنسان والكائنات الأخرى وهي كل متكامل وإن كانت معقدة تشمل على عناصر متداخلة ومتراصة".<sup>(4)</sup>

(1)- منور اوسرير، بن حاج جيلالي، مغراوة فتيحة: دراسة الجدوى البيئية للمشاريع الإستثمارية، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، جامعة حسبية بن بوعلي، الشلف، ص334.

(2)- المرجع نفسه، ص334.

(3)- محمد صالح الشيخ: الآثار الإقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، الطبعة الأولى، دار الإشعاع القانوني، 2002، ص17.

(4)- نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة (أنظمة ومتطلبات ISO14000) الطبعة الأولى، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2007، ص93.

- التعريف حسب هيئة حماية البيئة الأمريكية : "هي مجموعة العناصر والمنظومة المعقدة التي تجمعها التي تجعل الأشياء والظروف المحيطة بحياة الأفراد والمجتمعات كما يتم معاينتها".<sup>(1)</sup>

- التعريف حسب الإتحاد الأوروبي: "هي مجمل الأشياء التي تحيط بحياة الإنسان وتؤثر في الأفراد والمجتمعات، وتشمل على الموارد الطبيعية (البيئة الطبيعية) من الهواء والماء والتربة، والمباني الحضرية (البيئة الحضرية)، والظروف المحيطة بمكان العمل (بيئة العمل) وتشمل كذلك الكائنات الحية من نبات وحيوان والكائنات المجهرية".<sup>(2)</sup>

- التعريف حسب المؤتمر الإسلامي الأول لوزارة البيئة سنة 2002: حيث تم تعريفها "بأنها هبة الله خلقها سبحانه لتلبية الحاجات الحياتية، وعلى الافراد والمجتمعات والدول حمايتها وتنمية مواردها الطبيعية، بما في ذلك الهواء والمناخ والماء والبحر والحياة النباتية والحيوانية، ولا يجوز بأي حال من الأحوال إحداث أي تلويث أو تغيير جوهري في عناصر نظام البيئة يخل بتوازنه".<sup>(3)</sup>

- التعريف حسب المشرع الجزائري: نجد أن المشرع الجزائري لم يعرف لنا المقصود بالبيئة وحمايتها مباشرة وإنما أشار إليها ضمنينا وهذا ما تضمنته المادتين 08 و 09 من القانون، ووفقاً للتشريع الجزائري تتكون البيئة من الموارد الطبيعية والحيوية واللاحوية الهواء والجو والماء والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي، وأشكال التفاعل بين هذه الموارد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية.<sup>(4)</sup>

وبناءً على ما سبق يمكن ذكر تعريف أكثر شمولية للبيئة، فهي الإطار الذي يحيط بالكائن الحي والذي يضم العوامل الحيوية وغير الحيوية ويدرس العلاقة بين المشاكل البيئية والمشاكل الاقتصادية لأن كلاهما موضوع مرتبط بنواحي الحياة التي تحيط بالإنسان.

(1) - <http://www.beaah.com/home/Env-articles/publicArticles/golossary.html> ، على الساعة 16:51، يوم السبت 2019/20/09.

(2) - المرجع نفسه

(3) - أحمد لكل: النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الاقتصادية، دون طبعة، دار هومة، الجزائر، 2015 ، ص 36.

(4) - المرسوم التنفيذي رقم 03/83 المؤرخ في 05/02/1983 والمتضمن قانون حماية البيئة الجزائري.

**المطلب الثاني: مفهوم النظام البيئي ومكوناته.**

بههدف الوقوف على اسباب الخلل الذي يصيب البيئة، وجب التعريف بالنظام البيئي ومكوناته وأهم الخصائص التي تميزه، فإنه عند إدراج مفهوم البيئة لكلمة النظام تصبح لدينا مفهوم عام للنظام البيئي وهذا ماسنحاول التطرق إليه في هذا المطلب.

**الفرع الأول: مفهوم النظام البيئي:**

لقد خلق الله سبحانه وتعالى كل شيء في هذا الكون بالحق وبقدر معلوم وفي أئزان، يعد البريطاني أرثر جورج تانسلي أول من وضع مفهوم النظام البيئي في عام 1995. وقد عرفه بأنه (نظام يتألف من مجموعة مترابطة ومتباينة نوعا وحجما من الكائنات العضوية والعناصر غير العضوية في توازن مستقر نسبيا). يعد النظام البيئي بأنه أية مساحة من الطبيعة وما تحوي من كائنات حية نباتية او حيوانية مواد حية وغير حية وكل هذه الكائنات الحية وغير الحية تكون في تفاعل مستمر مع بعضهما البعض، وكل العلاقات المتبادلة بين مكونات النظام البيئي مبنية على التبادل والطاقة. ويعرف أيضا النظام البيئي بأنه: مجموعة من العناصر التي تتفاعل وظيفيا مع بعضهما البعض، داخل بيئة أو مكان معين.<sup>(1)</sup>

ويمكن القول أيضا: أن النظام البيئي الطبيعي يتكون من مكونات حية وغير حية مختلفة، يكونان معا نظاما ديناميكيا متوازنا، وله صفه الحفاظ على التوازن بين جميع عناصره، بحيث تكون هذه المكونات مترابطة فيما بينها ويعتمد كل منها على الأخر اعتمادا وثيقا ويؤثر كل منهما في خواص الأخر أيضا.<sup>(2)</sup>

نظام بيئي = مجتمع حيوي + مسكن حيوي


ويلاحظ من ذلك ان مفهوم النظام البيئي هو مفهوم عام ومتسع وان أهميته الرئيسية في التفكير البيئي تتجلى في أنه يركز على أيضا على العلاقة المتبادلة الاجبارية بين الكائنات الحية فيما بينها من جهة وبين هذه الكائنات والمواد الغير الحية من جهة أخرى، أو بتعبير آخر(ان الكائنات الحية المكونة للنظام البيئي هي في تفاعل مع بعضها البعض بحيث يرتبط وجودهما ببعضهما الأخر، كما تكون أيضا في تفاعل مع المواد غير الحية ومع العوامل البيئية بحيث يشكل المجموع وحدة أو كلا نظاما ديناميكيا متوازنا).

يمكن لنا أن نتصور النظام البيئي الطبيعي على شكل مجموعة حلقات متسلسلة ومتصلة مع بعضهما البعض كما هو مبين في الشكل التالي:

(1) - سهير ابراهيم حاجم: المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دمشق - سوريا، ط1، 2008، ص13.

(2) - عبدالرحمن المهنا، محي الدين محمود، النظم البيئية والانسان، المملكة العربية السعودية، ط1، 2005، ص49.

الشكل رقم (1): حلقات عمل النظام البيئي.



المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على المعلومات السابقة.

ويمكن تعريفه أيضا بالشكل التالي (كيان متكامل ومتوازن، يتألف من كائنات حية ومكونات غير حية و طاقة شمسية، ومن التفاعلات المتبادلة فيه).

أو بعبارة أخرى: هو عبارة عن وحدة من مكونات حية وغير حية تتفاعل فيما بينها، وتتبادل فيه أحياء غير حية مع الاحياء الحية تأثرا وتأثيرا وفق نظام متوازن مرن، لتستمر في أداء دورها في الحياة أو بالتالي يمكن القول أيضا (أن النظام البيئي يخضع للقوانين الأساسية في الفيزياء والكيمياء والبيولوجيا):<sup>(1)</sup>

الفرع الثاني: مكونات النظام البيئي.

يمكن تقسيم مكونات النظام البيئي إلى مجموعتين:<sup>(2)</sup>

أولاً- مكونات غير حية العوامل الطبيعية (components Abiotic)

وهي عبارة عن مجموعة من العوامل الغير الحية التي تؤثر في حياة الكائنات الحية، وتحدد نوعيتها وأماكن وجودها، كما تحدد نوعية العلاقات بين الكائنات الحية. ويمكن تقسيم العوامل الطبيعية الى ثلاثة انواع:

1- **العوامل الحيوية:** ومنها (الضوء، الحرارة، الرطوبة، الرياح، الضغط، الغازات، العوامل الفيزيائية: والعناصر الكيميائية مثل الأكسجين، ثاني أكسيد الكربون والملوثات).

2- **عوامل التربة:** وتشمل تركيب التربة وموقعها ونسبة الرطوبة، والمواد العضوية وغير العضوية فيها وتلعب هذه العوامل دورا في تحديد نوعية الكائنات الحية التي تعيش فيها أو عليها .

(1)- رياض عبد الحميد احمد رشوان: البيئة والمجتمع، دراسة في علم اجتماع البيئة، الطبعة الاولى، جامعة الاسكندرية، 2006، ص24.

(2)- نفس المرجع، ص26.

3- العوامل المائية : وتشمل الماء العذب والماء المالح في البيئات المائية، والمحتوى المائي للوسط اليابس.

### ثانيا - مكونات الحياة: ( components Biotic ).

وتقسم إلى ثلاثة أقسام وهي:<sup>(1)</sup>

1- **المنتجات:** وتشمل جميع الأنواع التي لها القدرة على صناعة غذائها بنفسها عن طريق عمليتي التركيب الضوئي والبناء الكيميائي، حيث تصنع مواد عضوية من مواد غير عضوية ومنها نباتات باختلاف أنواعها والطحالب وبعض البكتيريا.

2- **المستهلكات:** وتشمل هذا المستوى جميع الأنواع التي لا تستطيع صنع غذائها بنفسها بل تأخذها جاهزا من المحيط، وهذه الأنواع قد تتغذى مباشرة على النباتات تسمى بـ (آكلات الأعشاب) أو تتغذى على اللحوم تسمى بـ (اللواحم) وهناك أنواع أخرى تتغذى على الأعشاب واللحوم تسمى بالقوارض.

3- **المحللات:** وتضم هذه الكثير من أنواع الكائنات الحية التي تعيش في التربة مثل الفطريات والبكتيريا وهذه الكائنات تقوم بتحليل المواد العضوية وتحويلها الى مواد بسيطة، اي تعيدها إلى عناصرها الأولية كالنتروجين، والفسفور، والكالسيوم، والمغنيسيوم، وغيرها مما يسهل امتصاصها من قبل النبات (المنتجات) لتعيد تصنيعها الى مواد عضوية معقدة وبذلك تديم عملية التدوير الغذائي.

### المطلب الثالث: مكونات البيئة المحمية قانونا.

تتكون البيئة عموما، من عنصرين رئيسيين يتفاعلان معا تأثيرا وتأثرا، عنصر طبيعي وعنصر صناعي<sup>(2)</sup> العنصر الطبيعي قوامه كل ما أوجده الله في الطبيعة من موارد وثروات تشكل في مجملها المقومات اللازمة للحياة ولاستمرارها من ماء وهواء وبحار وغابات وأهوار وأراضي وخلافه، وهذه العناصر لم تتدخل إدارة الإنسان في صنعها، بل أن وجودها سابق على عهد الإنسان، وعنصر صناعي قوامه مجموعة الأشياء التي استحدثها الإنسان عبر الزمن من نظم وأدوات وإنشاءات ومعدات وخلافه وسخرها للسيطرة على مكونات العنصر الطبيعي والتأثير فيها للاستفادة منها في سد حاجاته وتلبية متطلباته.<sup>(3)</sup>

(1)- رياض عبد الحميد احمد رشوان: مرجع سابق، ص28.

(2)- طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي، النظام القانوني لحماية البيئة، دارالجامعة الجديدة، مصر، الطبعة الأولى، 2004، ص132.

(3)- فرج صالح الهريش، جرائم تلوث البيئة، دراسة مقارنة، المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى 1998، ص38.

بناء عليه سنعرض فيما يلي لأهم عناصر البيئة التي تناولها المشرع، في معظم الأنظمة القانونية بالتنظيم القانوني، وأنزلها منزلت إحدى القيم الاجتماعية الجديرة بالحماية القانونية، والتي تصلح لأن تكون موضوعا للتلوث المجرم في جرائم تلويث البيئة وذلك في الفقرات التالية:

### أولاً: الغلاف الجوي.

يمثل الهواء بيئة الغلاف الجوي المحيط بالأرض، ويسمى علمياً بالغلاف الغازي لأنه يتكون من غازات تعتبر من مقومات الحياة للكائنات الحية، وكل تغيير يطرأ على المكونات الطبيعية للهواء الجوي يؤدي إلى تأثيرات سلبية على هذه الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات.

وقد تنبتهت العديد من دول العالم بخطورة المساس بالبيئة الجوية وإنعكاسها أثر ذلك على سائر الكائنات الحية على الأرض فبادرت بإصدار القوانين المختلفة، والتي تهدف في مجموعها إلى منع إنبعاث الملوثات الهوائية كالابخرة والروائح والإشعاعات وما شابه ذلك بنسبة تتجاوز الحدود المقررة، خاصة بعد أن ثبت علمياً ان نسبة تلوث الهواء تزداد سنوياً بمعدلات مرتفعة، ففي بلجيكا على سبيل المثال، صدر القانون الخاص بتلوث الهواء في 1967/12/27 وعدل في 1970/12/15 ثم سنة 1981، وفي الولايات المتحدة الأمريكية تم إصدار قانون في 1963/12/27 المتعلقة بالهواء النظيف، الذي تم تعديله في (1966، 1967، 1969، 1970، 1971، 1991) ووضعته ألمانيا في عام 1974 قوانين متطورة لحماية الهواء من التلوث، وفي الأرجنتين صدر القانون 284 بشأن حماية الهواء في 1973/04/16، وفي فنلندا صدر قانون حماية الهواء في 1982/01/25، وفي لكسمبورغ نجد قانون 1976/07/21 الخاص بمكافحة تلوث الهواء.<sup>(1)</sup>

### ثانياً: المياه العذبة.

جاء في الحديث الشريف عن النبي ﷺ " كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء".<sup>(2)</sup>

وتعتبر المياه العذبة عصب الحياة لكل الكائنات الحية، وبالتالي فهي من العناصر البيئية الهامة والضرورية وتمثل المياه العذبة 3% من الحجم الكلي للأرض، وهي النسبة على الرغم من ضآلتها، فإنه تواجه إشكالات لا حصر لها تتمثل في التدهور المضطر في نوعيتها وفي صلاحيتها للوفاء بالإستخدامات المقصودة منها، بسبب التلوث الناشئ عن الأنشطة البشرية المختلفة، وعن الانقلاب الصناعي الهائل، وغير ذلك من الأسباب التي أدت إلى تلويث المياه وجعلها غير صالحة تماماً للإستخدامات اللازمة للحياة، لذلك صدرت في عديد من الدول

(1) - فرج صالح الهريش، مرجع سابق، ص 40.

(2) - أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق.

قوانين خاصة بترشيد استخدام المياه العذبة والمحافظة على نقاوتها ومنع تلويثها ففي فرنسا مثلا صدر القانون رقم 92/3 في 1992/1/3 بشأن المياه والكفاح ضد تلوثها وقد حرص المشرع الفرنسي على تأكيد المبادئ الرئيسية، حيث نص على أن الماء يعد جزء من الثروة العامة المشتركة للأمم. كما نص على حمايته والمحافظة على قيمته، وتطوير مصادره تمثل مصالح عامة، وفي بلجيكا صدرت عدة قوانين خاصة لحماية المياه ومن أهمها القوانين الصادرة في 1971/03/26 بشأن المياه السطحية والمياه الجوفية، وفي بولندا صدر القانون الخاص بإدارة المياه عام 1974، وقانون حماية المياه الصادر سنة 1983 في السويد.<sup>(1)</sup>

### ثالثا: البيئة البحرية.

يعتبر الماء مصدر الحياة والنعم ورمز الخصوبة والطهارة، غير أنه يحمل أيضا المخاوف وينذر بالأخطار كما يثير الأطماع والنزاعات، وقد حولته وظائفه العديدة والضرورية جميع إلى مورد حيوي حاول الإنسان أن ينظم إستعماله وإدارته على الدوام.<sup>(2)</sup>

وتلعب البحار والأنهار والمحيطات دورا هاما في حياة الإنسان ، فهي تغطي أكثر من 70% من سطح الأرض، وبالتالي فهي تسهم بنصيب وافر في المحافظة على التوازن البيولوجي للكرة الأرضية، ويضاف إلى ذلك أن البحار والمحيطات تتمتع بأهمية إقتصادية كبرى فهي مصدر غذائه، ومصدرا للطاقة، ومورد للمياه العذبة ومصدرا للعديد من الثروات المعدنية والنباتية والحيوانية المختلفة، وسبيلا للتنقل والمواصلات ومجالا للترفيه والسياحة...إلخ.<sup>(3)</sup>

وقد ظل الإنسان لأحقاب طويلة، ينظر إلى البحار والمحيطات بوصفها قادرة على أن تستوعب كل مايلقى إليها من مخلفات أو مواد، سواء عن عمد، أو نتيجة عن الإستخدامات المختلفة، ولكن بدا واضحا منذ بدايات هذا القرن أن للبحار والمحيطات طاقة قصوى، على الرغم من ضخامتها واتساعها، حيث نشأ الإدراك بأن البنية البحرية قد بدأت تعاني من التلوث بسبب مايلقى إليها من مواد ومخلفات، ثم أدرك الإنسان في مرحلة لاحقة أن البحار و المحيطات تمثل جزءا رئيسيا في المجال الحيوي وأنها تمثل عنصر أساسيا من عناصر التوازن والثبات في هذه الكرة الأرضية.

ففي الولايات المتحدة الأمريكية صدرت سلسلة من القوانين الخاصة بمكافحة التلوث البحري ومن أهمها قانون التلوث البترولي لسنة 1990، وفي فرنسا أصدر المشرع الفرنسي الكثير من القوانين في هذا المجال منها القانون

(1) - فرج صالح الهريش، المرجع السابق، ص 41.

(2) - عامر الزماني، حماية المياه أثناء النزاعات المسلحة، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 308، 1995، ص 1.

(3) - طارق إبراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص 140.

599 لسنة 1990 بشأن التلوث العام بالزيت، والقانون رقم 599 لعام 1976 بشأن التلوث البحري بواسطة عمليات الدفن أو الإراق بواسطة السفن، وقانون 581 لعام 1983 بشأن المحافظة على الحياة الإنسانية في البحر والوقاية من التلوث ... وغيرها من القوانين الأخرى، وفي بلجيكا أصدر المشرع البلجيكي قانوناً مطوراً بشأن الوقاية من تلوث البحر بواسطة السفن لعام 1995.<sup>(1)</sup>

#### رابعاً: التربة.

التربة هي العنصر البيئي الأكثر حيوية في الوسط البيئي لكونه أساس الدورة التي تجعل الحياة ممكنة والتربة هي الطبقة الهشة التي تغطي صخور القشرة الأرضية، وتتكون من مزيج معقد من المواد المعدنية بنسبة 45% والمواد عضوية بنسبة 5% فضلاً عن الماء والهواء.<sup>(2)</sup>

وتنقسم إلى ثلاثة أنواع: طينية ورملية وطينية، وعادة ما تكون التربة الزراعية خليطاً من الترتين الطينية والرملية، والتربة من أهم مصادر الثروة الطبيعية المتجددة، وهي من المقومات الأساسية لجميع الكائنات الحية هذا يحتم علينا العناية بها والمحافظة عليها، وتعد المحافظة على التربة من أهم المعايير الحضارية التي تقاس بها درجة رقي الأمم.<sup>(3)</sup>

تعد التربة مثلها مثل أي عنصر بيئي آخر، معرضة للتأثيرات الطبيعية التي من شأنها الإضرار بها كما أنها معرضة في الوقت نفسه، للتأثيرات التي من صنع الإنسان، حيث أدت الزيادة السكانية السريعة في العالم أدى ذلك إلى الحاجة إلى المزيد من الغذاء والطاقة، إلى الإسراف الشديد في استخدام الأرض استخداماً مكثفاً، وإلى الإفراط الهائل في استعمال كل ما من شأنه زيادة الإنتاج الغذائي من أسمدة كيميائية ومبيدات حشرية وخلافه وقد نتج عن ذلك إجهاد التربة واستنزافها، بكيفية أدت إلى تدهورها وأضرمت بقدرتها على التجدد التلقائي، وأخلت بالتوازن الدقيق القائم بين عناصرها.

بناء عليه أولى المشرع، هذا العنصر البيئي أهمية خاصة، حيث أصدر العديد من القوانين المتعلقة بترشيد استخدام التربة والمحافظة على توازن مكوناتها ومنع تلويثها، والأضرار الأخرى ففي فرنسا على سبيل المثال، عالج المشرع الفرنسي إشكالية حماية التربة من خلال مجموعة من النصوص القانونية كتلك الواردة في قانون 1980/07/25 بشأن الحماية والمراقبة الذرية، وقانون 1975/07/15 بشأن التخلص من النفايات وغيرها.<sup>(4)</sup>

(1) - طارق إبراهيم الدسوقي، مرجع سابق، ص 141-142.

(2) - عادل ماهر الألفي، الحماية الجنائية للبيئة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، ص 122.

(3) - يونس إبراهيم أحمد مزيد، البيئة والتشريعات البيئية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن الطبعة الأولى، 2008، ص 28.

(4) - فرج صالح الهريش، مرجع سابق، ص 43.

## المبحث الثاني: ماهية التلوث البيئي.

نظرا لتفاقم مشكل التلوث البيئي في العالم بشكل مقلق وفي تزايد مستمر أدى إلى تضافر الجهود الدولية لمعالجته والحد منه وذلك بالإكثار من الدراسات العلمية في موضوع حماية البيئة من التلوث الذي يعد من المشاكل الكبيرة التي يواجهها الإنسان المعاصر وأخطرها وبالتالي سيتم تناول تعاريف حول التلوث البيئي.

المطلب الأول: تعريف التلوث البيئي.

لقد تعددت تعاريف التلوث البيئي وفي هذا المقام سنتطرق لأهم ما ورد حولها بداية من التلوث في اللغة وصولا إلى التلوث من الناحية القانونية.

- التلوث في اللغة العربية: لقد جاء في لسان العرب المحيط تحت كلمة "لوث" إن التلوث يعني التلطيخ، فيقال تلوث الطين، ولوث ثيابه بالطين أي لطيها، ولوث الماء أي كدره، وفي المعجم الوسيط: تلوث الماء أو الهواء يعني خالطته مواد غريبة ضارة.<sup>(1)</sup>

- التلوث في اللغة الفرنسية والانجليزية: وتستخدم كلمة "pollution" والتي تعني تدهيس أو تلويث أو تنجيس مثال ذلك تلويث الهواء أو المياه بالنفايات الصناعية أو تدهيس الكنيسة.<sup>(2)</sup>

- المفهوم الاصطلاحي للتلوث البيئي: يعرف على أنه حدوث تغيير أو خلل في الحركة التوافقية التي تتم بين مجموعة العناصر المكونة للنظام الايكولوجي بما يفقده القدرة على إعالة الحياة دون مشكلات.<sup>(3)</sup>

- أما العالمان (porter et van) فقد عرفاه على أنه: التغيرات الفيزيائية والكيميائية التي تحدث في العناصر الطبيعية وتغير من خصائصها.<sup>(4)</sup>

(1) منصور مجاجي: المدلول العلمي والمفهوم القانوني للتلوث البيئي، مجلة المفكر، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 101.

(2) - محمد حسين عبد القوي: التلوث البيئي، مركز الإعلام الأمني، ص 3.

(3) - بوشي يوسف: حماية الجسم البشري من التلوث البيئي في القانون والتفاريقات الدولية، مجلة الاجتهاد، العدد 02، معهد الحقوق، المركز الجامعي لتامنغست- الجزائر، جوان 2012، ص 256.

(4) - نجم العزاوي وعبدالله حكمت النصار، مرجع سبق ذكره، ص 102.

- أما المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة عرفه بأنه: يوجد التلوث عندما يحدث تحت التأثير المباشر وغير مباشر للأنشطة الإنسانية نتائج تؤدي إلى تغيير الوسط الطبيعي الذي يمكن أن تكون له آثار خطيرة على كل كائن حي.<sup>(1)</sup>

- كما عرفته منظمة التعاون والتنمية الأوروبية بأنه: قيام الإنسان بطريقة مباشرة وغير مباشرة بالإضرار بالبيئة الطبيعية والكائنات الحية.<sup>(2)</sup>

- أما بالنسبة للمشرع الجزائري عرف التلوث على انه: هو كل تغير مباشر أو غير مباشر للبيئة، يتسبب فيه كل فعل قد يحدث وضعية مضرّة بصحة الإنسان، والنبات والحيوان والجو والماء والأرض والممتلكات الجماعية والفردية.<sup>(3)</sup>

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن القول ان التلوث البيئي هو التغيرات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية التي تؤثر على البيئة سلبا تعجز معه الأنظمة البيئية على استيعابها، والإنسان هو السبب الرئيسي في إحداث عملية التلوث.

### المطلب الثاني: أنواع التلوث البيئي.

يختلف تصنيف التلوث البيئي وفقا لعدة أسس منها التصنيف حسب الوسط الذي يطرح فيه، ومن حيث المصدر وكذلك من حيث النطاق الجغرافي وبالنظر إلى طبيعته وهي كالتالي:

أولا: أنواع التلوث من حيث النطاق الجغرافي: وينقسم إلى:<sup>(4)</sup>

**1- التلوث المحلي:** ويقصد به التلوث الذي لاتتعدى اثاره الحيز الاقليمي لمكان مصدره، بمعنى أنه التلوث المحصور، سواء من حيث مصدره أو من حيث أثاره، في منطقة معينة أو الاقليم معين أو مكان محدد كمصنع.

**2- التلوث بعيد المدى:** وهذا التلوث كما عرفته اتفاقية جنيف لعام 1979 بشأن التلوث البعيد المدى، هو الذي يكون مصدره العضوي موجودا كلي أو جزئيا في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة، ويحدث أثاره الضارة

(1) - فدوى فرحات دربي: الاتجاهات البيئية وعلاقتها ببعض المتغيرات الديموغرافية، مجلة جامعة بنغازي العلمية، العدد الأول والثاني، جامعة بنغازي، 2011، ص 11.

(2) - نفس المرجع، ص 11.

(3) - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، العدد 43، ص ص، 6-19.

(4) - زريق عبد العزيز: دور منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث، رسالة الماجستير، كلية الحقوق، مصلحة الدراسات العليا، شعبة القانون العام، تخصص: العلاقات الدولية وقانون المنظمات الدولية، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، 2013، ص ص، 24-25.

في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة أخرى، ويثير هذا النوع إشكالات عديدة، سواء على مستوى القانون المحلي، وقد تعرض الفقه لهذه الإشكالات عارضا بعض الحلول بشأنها، وخاصة من الجانب الجنائي لها.

**ثانيا: أنواع التلوث من حيث مصدره:** وينقسم إلى: (1)

1- **التلوث الصناعي:** فهو التلوث الذي ينتج بفعل نشاط الإنسان أثناء ممارسته لأوجه حياته المختلفة، وهذا التلوث يجد مصدره في أنشطة الإنسان الصناعية والزراعية والتجارية و الخدماتية.

2- **التلوث الطبيعي:** يعد من الظواهر الطبيعية التي تحدث بين فترة وأخرى كالزلازل والبراكين، كما تسهم بعض الظواهر المناخية كالرياح والأمطار في إحداث بعض صور التلوث البيئي، علما أن مصادر هذا التلوث طبيعية ولا دخل ليد الإنسان فيها، ومن ثم يصعب مراقبته أو التنبؤ بها والسيطرة عليه تماما، لكن هذا لا يعفي السلطات الإدارية من إتخاذ الإجراءات اللازمة للحد من تأثيراته السلبية على الإنسان وبقية الأحياء.

**ثالثا: أنواع التلوث بالنظر إلى طبيعته:** وينقسم إلى: (2)

1- **التلوث البيولوجي:** يعرف على أنه التلوث الناتج عن الأحياء التي إذا ما وجدت في مكان وزمان بنسبة تزيد عن الحد الطبيعي تسبب أضرار على صحة الإنسان والحيوان والنبات، وتتكون الملوثات البيولوجية من: الفطريات الطحالب، البكتيريا، والطفيليات، ويمكن لهذه الأحياء الدقيقة إحداث الأمراض من خلال إنتاجها للمواد السامة.

2- **التلوث الفيزيائي:** يمثل التلوث الفيزيائي خطرا كبيرا على الطبيعة مثل الحرارة، الضوضاء والتي تسبب فقدان السمع وخصوصا الأشعاعات بأنواعها فهي تحطم الخلايا الحية للكائن الحي وتتلها، كم تسبب مرض السرطان إضافة إلى تغيير الصفات الوراثية، والظواهر الفيزيائية مادية مثل بعض الجسيمات الإشعاعية أو لامادية كالأموال الكهرومغناطيسية.

3- **التلوث الكيميائي:** يعرف على أنه استخدام الإنسان للمركبات الكيماوية والإستفادة من تفاعلاتها، كما يقال تم تركيب حوالي 10 ملايين مركب كيميائي سواء في مجال الكيمياء العضوية أو غير العضوية. ولكي نواجه هذا النوع، يجب على الكيمياء نفسها أن تقدم حلا مثل ما توصلت الأبحاث إليه من صنع مواد بلاستيكية قابلة للتحلل وابتكار وسائل صناعية ذات حد أدنى من المخلفات والأبخرة .

(1) - نجم العزاوي وعبد الله حكمت النصار، مرجع سابق، ص 103-105.

(2) - مشان عبد الكريم: دور الإدارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الإقتصادية دراسة حالة مصنع الإسمنت عين الكبيرة SCAEK، رسالة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، 2013، ص 13.

رابعا: أنواع التلوث حسب البيئة التي يحدث فيها: وينقسم إلى: (1)

**1- التلوث الهوائي:** يصبح الهواء ملوثا عندما تدخل مركبات ضارة إلى الغلاف الجوي غازات مثل: أول أكسيد الكربون، وكبريت الهيدروجين، وأكاسيد الكبريت، وأكاسيد النيتروجين، والكلور، وكثير من أبخرة المواد العضوية، والصلبة، ومن أهم مصادر إطلاق الغازات إلى الهواء السيارات ثم تأتي بعد ذلك المصانع ومحطات القوى النووية، وقد أدى تلوث الهواء إلى حوادث مميتة.

وربما كان من أثرها ان الكثير من البلدان سنت قوانين تفرض على الصناعات اتخاذ الاحتياطات الواجبة للحد من إطلاق تلك الملوثات في الجو، ومنازلنا بحاجة إلى اتخاذ الاجراءات لمواجهة الاخطار المتولدة عن الزيادة في نسبة ثاني أكسيد الكربون في الجو.

**2- التلوث المائي:** تلوث الماء فهو كل تغير في الخواص الطبيعية للماء وذلك عن طريق إضافة مواد غريبة تسبب تعكره أو تكسبه رائحة أو لونا أو طعما، ومن أهم مصادر تلوث المياه صرف مخلفات المصانع السائلة وصرف مخلفات المدن التي تشمل مجاري المنازل والمباني العامة والمستشفيات وغيرها، بالإضافة لصرف مياه الأراضي الزراعية. (2)

كما حدث تلوث مائي من جراء الثورة الصناعية في بريطانيا وأوروبا واليابان بالإضافة إلى العديد من الدول الصناعية الكبرى نتيجة طرح المخلفات والنفايات الصناعية في البحيرات والأنهار، وتتلوث المصادر المائية أيضا بالعديد من الملوثات البيئية وفي مقدمتها العناصر المعدنية الثقيلة مثل الرصاص والزنك حيث أن هذه العناصر تدخل في العديد من الصناعات. (3)

**3- تلوث التربة:** هذا التلوث هو ناتج سوء الممارسات الزراعية، وعدم إدارة النفايات الصلبة بطريقة صحيحة بما في ذلك تخزين المخزونات القديمة من المواد الكيميائية الخطرة والنفايات النووية بطريقة غير مأمونة، فضلا عن طائفة واسعة من الأنشطة الصناعية والعسكرية والإستراتيجية، والمواد المرشحة من مواقع مدافن النفايات المدارة بطريقة سيئة ومن دفن نفايات المنازل والمنشآت الصناعية ونفايات المناجم غير الخاضع للرقابة قد تحتوي على معادن ثقيلة، مثل الزئبق والزرنيخ، ومركبات عضوية، ومواد صيدلانية. (4)

(1) - عبد الحكيم بدران: تلوث البيئة مصادره وانوعه، مجلة علمية العلوم والتقنية، العدد الرابع، تصدرها مدينة الملك عبد العزيز، 1988، ص 7.


(2) - زهير صيفي: دور الجماعات المحلية في حماية البيئة الحضرية من التلوث في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية 1112-9255، ISSN، العدد السادس، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016، ص 413.

(3) - عبد الوهاب بن رجب هشام بن صادق، جرائم البيئة وسبل المواجهة، مركز الدراسات والأبحاث، الطبعة الأولى، الرياض، 2006، ص ص، 38-40.

(4) - جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الثالثة، نيروبي، 4-6 كانون الأول/ديسمبر 2017، البند 9 من جدول الأعمال المؤقت، الجزء الرفيع المستوى، نحو كوكب خال من التلوث، تقرير المدير التنفيذي، ص 6.

لقد أهتم المشرع الجزائري بهذه الأنواع الثلاثة الأخيرة المصنفة بحسب البيئة التي يحدث فيها وتم تناولها وذكرها ضمن القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وهذا الاهتمام راجع لكون ان هذا التقسيم من أكثر تقسيمات التلوث البيئي شيوعا نظرا لشموليته وإحاطته بكافة أنواع التلوث ويمكن تلخيص أنواع التلوث وفق المعايير السابقة الذكر وفق المخطط التالي:

الشكل رقم 02: مخطط يلخص أنواع التلوث البيئي.



المصدر: من اعداد الطالبين بالإعتماد على المعلومات السابقة.

### المطلب الثالث: درجات التلوث البيئي.

بطبيعة الحال تختلف درجات التلوث البيئي وتتباين أخطاره من وقت لآخر ومن منطقة لأخرى فنجد: (1)

**أولاً: التلوث المقبول:** لاتكاد تخلو منطقة ما من مناطق الكرة الأرضية من هذه الدرجة من التلوث حيث لاتوجد بيئة خالية من التلوث نظرا لسهولة نقل التلوث بانوعه المختلفة من مكان إلى آخر سواء كان ذلك بواسطة العوامل المناخية أو البشرية وهذه الدرجة من التلوث لاتكون مصحوبة بأي إخطار أو مشاكل بيئية رئيسية .

(1) - نادية خيضر كناوي: أثر الضرائب في الحد من التلوث البيئي، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد الأول، كلية الإدارة والاقتصاد جامعة القادسية، 2012، ص ص، 143 - 144.

**ثانيا: التلوث الخطر:** تعاني كثير من الدول الصناعية كم كبير من التلوث الخطر، والنتائج بالدرجة الأولى من النشاط الصناعي وزيادة النشاط التعدين والاعتماد بشكل رئيسي على الفحم والبتروك كمصدر للطاقة وهذه تعتبر مرحلة متقدمة من مراحل التلوث حيث أن كمية ونوعية الملوثات تتعدى الحد الإيكولوجي الحرج والذي يبدأ معه التأثير السلبي على العناصر البيئية الطبيعية والبشرية.

وتتطلب هذه المرحلة إجراءات سريعة للحد من التأثيرات السلبية ويتم ذلك عن طريق معالجة التلوث الصناعي باستخدام وسائل تكنولوجية حديثة مثل سن قوانين وتشريعات وضرائب على المصانع التي تساهم في زيادة نسبة التلوث.

**ثالثا: التلوث المدمر:** هذا النوع من التلوث يمثل المرحلة التي ينهار فيها النظام الإيكولوجي ويصبح غير قادر على العطاء نظرا لاختلاف مستوى الإلتزان بشكل جذري، ولعل حادثة تشيرنوبيل التي حدثت في المفاعلات النووية في الإتحاد السوفيتي خير مثال على التلوث المدمر، حيث أن النظام البيئي انهار كليا ويحتاج إلى إعادة اتزانه.

### المبحث الثالث: أسباب التلوث البيئي في الجزائر وآثاره وأساليب التحكم فيه.

يعد الإنسان المتسبب الرئيسي في تلوث البيئة والاضرار بها وهذا عن طريق الثورة الصناعية التي أحدثها كما تسبب غياب الوعي البيئي في استعمال هذه الموارد والتكنولوجيا إلى أضرار وخيمة، واحداث آثار متعددة على البيئة وصحة الإنسان نفسه خاصة فيما يتعلق بالغلاف الجوي، لذى توجب دخول السلطات عن طريق قوانين لحماية البيئة والتعرف على المتسبب في التلوث ومعرفة مستوى التلوث من أجل إعطاء الحلول والأساليب للتحكم في هذه المشكلة واستغلال التكنولوجيا لصالح البيئة، وسنحاول في هذا المبحث إلى التطرق إلى أسباب التلوث البيئي في الجزائر على اعتبارها محل الدراسة وآثاره والأساليب المتبعة في التحكم فيه.

#### المطلب الأول: أسباب التلوث البيئي في الجزائر.

من بين الأسباب المهمة والتي تؤثر بصفة مباشرة على الأوساط البيئية نجد عامل الصناعة الذي يعتبر سلاح ذو حدين، فتساهم في تحقيق التطور والتقدم بالمجتمعات والدول خاصة الدول المتخلفة والفقيرة، وكما تلعب دورا في إنتشار وتفاقم ظاهرة التلوث من جهة أخرى، كما نجد عامل الحروب خاصة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، وكذلك مخلفات الإستعمار الفرنسي في الجزائر، أما العامل الأخير الذي يحتل أعلى مرتبة في تقشي ظاهرة التلوث البيئي في الجزائر يتمثل في غياب الوعي الثقافي والبيئي لدى المجتمع.

الفرع الأول : الصناعة الملوثة للبيئة.

تعتبر الصناعة من بين أسباب التلوث الصناعي بفعل النشاطات التي يقوم بها الإنسان سواء الصناعية أو الزراعية وغيرها من النشاطات<sup>(1)</sup>، فالمناطق الصناعية تحتوي على وحدات إنتاجية إضافة إلى مركبات صناعية ضخمة، ونتيجة لاستعمال المبيدات والأسمدة في النشاطات الزراعية بغرض تحسين الإنتاج التي تؤدي إلى الإضرار بالصحة وتسميد الخضراوات والفواكه، وكما تعتبر تجمعات المصانع ورمي النفايات الصلبة سواء الكيميائية أو المشعة، وكذلك لإلقاء هذه النفايات في الأرض ودفنها.<sup>(2)</sup>

أولا : دخان المصانع و وسائل النقل.

يعتبر دخان المصانع ووسائل النقل من بين أهم العوامل المساعدة على إنتشار التلوث، فيعتبر مثلا معدن الرصاص سببا في تلوث البيئة خاصة الهواء، وذلك بانبعاث الغازات والأبخرة أهمها غاز ثاني أكسيد الكربون CO<sub>2</sub> وغاز الكلوروفور الكربون CFC إضافة إلى محارق النفايات، علاوة على ما سبق نجد أن إحترق الوقود المستخدم في الصناعة ومختلف وسائل النقل والتدفئة إضافة إلى دخان السجائر، بحيث أنه منذ سنة 1970 عرف إنبعاث الغازات إرتقاعا ب 30%، وحسب الخبراء فإن هذه الغازات تزداد تصاعديا مع زيادة كمية الوقود.<sup>(3)</sup>

وتمثل السيارات المصدر الرئيسي لتلوث الهواء بحيث أن ثلثي كمية أكسيد الكربون ونصف كمية الهيدروكربونات وأكسيد النيتروز التي تلوث الهواء يرجع مصدرها إلى السيارات وينتج عن عملية الإحترق داخل محرك السيارات عدة مركبات هي: هيدروكربونات غير محترقة و أول وثاني أكسيد الكربون وأكاسيد نيتروجينية وأكسيد الكبريت ومركبات رصاص وبخار ماء وجسيمات صلبة وروائح.

ثانيا: استعمال المبيدات والمخصبات الزراعية.

إن سوء استخدام المبيدات والمخصبات الزراعية يشكل جريمة بيئية والتي أسهم فيها الإنسان بشكل مباشر أو غير مباشر لدمار الإنسانية والبيئة نتيجة تطلعه للنتائج السريعة للقضاء على المسببات المرضية للنبات<sup>(4)</sup>، إن

(1) - عباسي محمد زعيمة، حماية البيئة، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية العلوم الإسلامية، الخروبة، جامعة الجزائر، 2001-2002، ص22.

(2) - بومليخة لطفي، التلوث البيئي في الجزائر، أنظر الموقع: <http://ra/wikipidiaia.com> على الساعة 18:44 يوم 2019/2/4.

(3) - فاتح بن نونة والظاهر خامرة، تحديات الطاقة والتنمية المستدامة، الملتقى الدولي المنعقد في 07-08 افريل 2008، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير جامعة فرحات عباس، دار الهدى للطباعة والنشر و التوزيع، الجزائر، 2008، ص949.

(4) - بوزغاية باية، تلوث البيئة والتنمية بمدينة بسكرة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الحضري، قسم علوم الاجتماع والديمغرافيا كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007-2008، ص66.

المبيدات الحشرية عبارة عن مواد سامة تستخدم في قتل ومكافحة الحشرات والفطريات التي تنتقل الأمراض المختلفة للإنسان أو الحيوان، كما تساهم بقدر كبير في السيطرة على الأمراض التي تصيب المزروعات كما أن الممارسات الخاطئة والإستخدامات غير المرشد لها وعدم إتباع سبل الوقاية اللازمة منها، تؤدي إلى إتلاف الأراضي الزراعية والتربة وخواصها، والمشكلة تكمن أيضا في إختلال التوازن البيئي، تلوث عناصر البيئة المختلفة من تربة وماء وهواء ونبات وحيوان.

أما المخصبات الزراعية عبارة عن أسمدة تصنع من مركبات كيميائية وأهمها الأسمدة النيتروجينية و الأزوتية الأسمدة الفوسفاتية والبوتاسية، وتستخدم هذه الأسمدة لنمو المحاصيل والتي تؤدي لتلوث الخضراوات والفواكه بالمواد الكيميائية الضارة الموجودة فيها، وتنتقل بالتالي إلى جسم الإنسان عبر السلاسل الغذائية وتتسبب في الأمراض، كما توجد هناك مشاكل أخرى تتسبب هذه الأسمدة في تكوين طبقة غير مسامية أثناء سقوط الأمطار الغزيرة، مما يؤثر سلبا في جذور النباتات، وتسبب عجزها عن إمتصاص بعض العناصر الغذائية الموجودة في التربة والتي يكون النبات في حاجة إليه، خاصة عند زيادة كمياتها عن حاجة النبات فتلحق أضرار بالغة في عناصر البيئة المحيطة بهذه التربة، كما تتسبب في الإختناق البيئي لنمو الحشائش والأعشاب الضارة في الأنهار والبحيرات.<sup>(1)</sup>

### ثالثا: رمي النفايات الصناعية الصلبة والسائلة.

يعني مصطلح النفايات، المواد التي لا يمكن تصنيفها كمنتجات أولية أي المصنعة بغرض البيع، والتي لم تعد لها منفعة للمنتج، سواء في مجال الإنتاج أو التحويل أو بغرض الإستهلاك، والتي يرغب في التخلص منها أو يريد التخلص منها أو مجبر على التخلص منها، ويمكن أن تنتج هذه النفايات عن استخراج المواد الأولية أو تحويل هذه المواد إلى مواد وسيطة أو إلى منتجات نهائية، وكذلك من إستهلاك المنتجات النهائية ومن أي نشاط بشري آخر.

إن زيادة الإستهلاك يؤدي إلى الزيادة في الإنتاج، وبالتالي يزيد حجم المخلفات وخاصة في مجال التعمير والبناء اللذان يحتلان المرتبة الأولى في استهلاك الطاقة والذي ينتج أكبر نسبة من النفايات، وتتشكل هذه النفايات الصناعية الصلبة في رمي الصناديق، رمي الزجاجات الفارغة، رمي العلب المعدنية، بقايا عمليات البناء والتشييد، قطع الأعشاب، وبعض المخلفات المعدنية، ونفايات المنازل... إلخ، وهذه النفايات يصعب التخلص منها.<sup>(2)</sup>

(1) - عبد الوهاب هشام بن صادق، مرجع سبق ذكره، ص144.

(2) - احمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، عالم المعرفة، الكويت، ص183-184.

أما النفايات الصناعية السائلة فتشمل في السكر المذاب والبروتين والمواد الدهنية المضافة والأملاح المعدنية، والأملاح العاقلة والنيتروجين والفسفور ومواد التعقيم مثل هيدروكسيد الصوديوم، قام المشرع في مجال تنظيم النفايات الصناعية السائلة ولضمان الحد من التلوث الناتج عن رمي النفايات الصناعية من خلال المرسوم التنفيذي رقم 06-141 الذي يضبط القيم القصوى للمصبات الصناعية السائلة.<sup>(1)</sup>

يشكل تدفق من المصارف أو المجاري المائية عاملا من عوامل التلوث، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشر وذلك عن طريق رمي النفايات والقاذورات في الأماكن العمومية وخاصة في الأحياء القصديرية التي تشكل أكبر تجمع للنفايات، ينتج عن الأنشطة الصناعية من مخلفات وفضلات كالمولوثات الإشعاعية والحرارية، وتختلف نوعية النفايات الصناعية باختلاف نوعية الصناعة وطريقة الإنتاج فيها، وبالنسبة للجزائر نجد:

- النفايات غير العضوية: أكثر من 26700 طن في السنة.

- النفايات المزيتة: أكثر من 9800 طن في السنة.

- النفايات المتحللة بيولوجيا: أكثر من 9500 طن في السنة.

- النفايات قليلة السمومة: أكثر من 1148300 طن في السنة.

يعد النفط أكبر ملوث للبحار والمحيطات والشواطئ، والسبب في ذلك لإنتشار بقع الزيت ومخلفات النفط المختلفة وعادة ما يتسرب إلى المسطحات المائية سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وعموما تعود أسباب التلوث بالنفط إلى:

- الحوادث التي تحدث أثناء عمليات الحفر والتقيب.

- تسرب النفط إلى البحر أثناء عمليات التحميل والتفريغ بالموانئ النفطية.

- إشتعال النيران والحرائق بناقلات النفط في عرض البحر.

- تسرب النفط الخام بسبب حوادث التآكل في الجسم المعدني للناقلة.

- إلقاء النفط في مياه البحر خاصة أثناء الحروب.

(1) - مرسوم التنفيذي رقم 06-141 مؤرخ في 19 أفريل 2006، يضبط القيم القصوى للمصبات الصناعية السائلة، ج، ر، ج، ج، عدد 26 صادر في 23 أفريل 2006.

## الفرع الثاني: الحروب.

تعتبر الحروب والأسلحة المستخدمة فيها من الأسباب الأكثر خطورة على البيئة لما لتتبع هذه الأسلحة من أضرار مباشرة وغير مباشرة على حياة الإنسان، الحيوانات، النباتات وكل ما يحيط بهم، السبب في ذلك يعود إلى كون أن الأسلحة المستخدمة في الحروب فيها أنواع متعددة، فمنها الأسلحة الإشعاعية النووية والكيميائية.<sup>(1)</sup>

بحيث أن استخدام الأسلحة الإشعاعية والنووية التي تحتوي على مادة اليورانيوم المنضب الذي يؤدي إلى اجتماع هاتين الخاصيتين في جسم الكائن الحي وتسببان أمراض مختلفة تبقى آثارها مدة طويلة وتتسبب في إتلاف الخلايا الحية وأنواع أخرى من الأمراض المزمنة التي يصعب الشفاء منها بسهولة، كما تسبب تشوهات جسدية لفترات طويلة من الزمن، إضافة لما تحدثه من تدمير للمزارع والغابات وتلوث الأنهار والمسطحات المائية، وذلك كنتيجة حتمية لخطورة المواد المستعملة والداخلة في تركيبها تلك الأسلحة.<sup>(2)</sup>

إضافة إلى استعمال الأسلحة بين الدول أثناء المناورات العسكرية، هناك التجارب النووية التي تؤدي إلى مخلفات إشعاعية تتطاير في الهواء الطلق أو تسقط على التربة في شكل غبار ذري أو تتسرب إلى المياه عند تساقط هذا الغبار على المسطحات المائية، وأثر هذه الإشعاعات يبقى لسنوات عديدة، ويتلقى الإنسان منها حاليا ما يزيد عن 06 إلى 08 ميلي ريم سنويا<sup>(3)</sup>، بحيث ساهمت في رفع درجة التلوث البيئي في الدول التي تقام عليها وقد يصل حتى إلى الدول المجاورة لها ما دام أن التلوث البيئي لا يعرف الحدود.

تعتبر الجزائر من بين الدول التي عاشت الآثار التدميرية لتجارب النووية على البيئة وذلك في بداية الستينات، بحيث دمرت فرنسا كل منطقة رقان والأهقار، إذ بقيت هذه المناطق ملوثة بالإشعاعات النووية وامتدت تلك الآثار لمئات السنين على البيئة والإنسان على حد سواء، أدى هذا بالجزائر إلى إصدار أول قانون 83-03 المتعلقة المتعلقة بحماية البيئة في 05/02/1983<sup>(4)</sup>، يضمن حماية البيئة من المواد الخطيرة نذكر منها مثلا المواد الإشعاعية والمواد الكيميائية وبظهور الثروة الصناعية شيدت مصانع ومركبات كيميائية لم تنقيد بالاعتبارات البيئية، خاصة فيما يخص حمايتها من المواد الخطيرة نذكر منها مثلا المواد الإشعاعية والمواد الكيميائية، وبظهور الثروة الصناعية شيدت مصانع ومركبات كيميائية لم تنقيد بالاعتبارات البيئية خاصة فيما يخص حمايتها من المواد الخطيرة.

(1) - ناتوري كريم، استخدام الأسلحة النووية في القانون الدولي العام، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي العام، فرع قانون التعاون الدولي كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 19 جويلية 2009، ص 13.

(2) - أحمد محمد عوف، تعريف التلوث البيئي، أنظر الموقع: <http://www.walidararab.co> على الساعة 19:44 يوم 2019/2/4.

(3) - علي سميدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والمواد الكيميائية في القانون الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2008، ص 18.

(4) - قانون 83-03، المتعلقة بحماية البيئة، مرجع سابق.

فألغى المشرع الجزائري القانون السابق ذكره أعلاه، وأصدرت قانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، كما أصدرت قانون رقم 04-20 المؤرخ في 25/12/2004 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة.<sup>(1)</sup>

ومن جهة أخرى نجد ما نصت عليه المادة 35 من القانون نفسه على أنه: "دون الإخلال بالأحكام التشريعية المعمول بها، وعلى أساس الأخطار المتوقعة، يوضح تدبير الوقاية من الأخطار الإشعاعية والنووية، وكذا وسائل وكيفيات مكافحة هذه الأضرار عند وقوعها".<sup>(2)</sup>

وبما أن المرسوم التنفيذي المذكور في المادة السالفة الذكر لم يصدر بعد إلى غاية يومنا هذا، فمعنى ذلك سوف يصدر بعد وقوع الأخطار الإشعاعية والنووية، وبالتالي يكون قد أتى متأخرا.

### الفرع الثالث: غياب الوعي البيئي.

يمثل الإنسان أحد العوامل الهامة في النظام البيئي، ويعتبر أحد العناصر المهمة من أجل الحفاظ على البيئة وإذا تدخل الإنسان فيها بطريقة عشوائية ودون تفكير أفسد توازنها تماما.

يتجسد غياب الوعي البيئي لدى الإنسان في استعماله للموارد الطبيعية لمصلحته الخاصة ودون الإمتثال للقوانين التي تنظمها، مثل عملية زرع المحاصيل بغرض الاستهلاك، ويربي الماشية والأبقار ليأخذ منها اللحم واللبن، تجعل من الإنسان أهم عنصر من عناصر الاستهلاك مما يؤدي إلى إختفاء أدوار العناصر البيئية الأخرى خلف أعمال وممارسات الإنسان المتكررة والمتنوعة والهائلة في نفس الوقت.

إضافة زيادة عدد السكان أو ما يسمى بالانفجار السكاني صورة من صور غياب الوعي البيئي، بحيث بزيادتهم يزداد الطلب على الغذاء الذي يلقي عبئا كبيرا على الموارد الطبيعية التي تتوفر في البيئة المحيطة بالإنسان، وهذه الزيادة في السكان تعسد البيئة المحيطة بها، فتكسد السكان في المدن الكبيرة تنتج منه أضراراً كثيرة، فالطرق منها تمتلئ بشتى أنواع وسائل النقل التي تساهم في التلوث البيئي.<sup>(3)</sup>

هنالك أيضا من التصرفات التي يقوم بها الإنسان التي تدل على غياب الوعي البيئي الذي يعتبر سبب من أسباب التلوث البيئي، وتتمثل في قيامه بإلقاء القاذورات والمخلفات المتنوعة سوءا في البر أو البحر وفي غير الأماكن المعدة لها مما يسبب غياب التوازن الإيكولوجي وانتشار الروائح الكريهة وتشوه جمال الطبيعة.

(1)- قانون 03-10، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سابق.

(2)- المواد 10 و 35 من القانون رقم 04-20 مؤرخ في 30 ديسمبر 2004 يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة

ج، ر، ج، ج، عدد 84، صادر في 29 ديسمبر 2004.

(3)- أحمد مدحت إسلام، مرجع سابق، ص 127.

تعتبر أيضا الممارسات غير العقلانية من طرف السكان من عمليات الرعي الغير المنظم الإحتطاب العشوائي، إضافة إلى الصيد في أوقات يمنع فيها تؤدي إلى تهديد الكثير من أنواع الحيوانات والنباتات التي تساهم بدور فعال في الدورة الإيكولوجية والتوازن الطبيعي من بين سلبيات غياب الوعي البيئي، نتيجة لزيادة حجم التلوث لغياب الحس البيئي لدى الأفراد، يسعى الإعلام البيئي إلى حفز المواطنين على المشاركة في المحافظة على البيئة، وذلك من خلال دفعهم إلى طرح مواضيع البيئة وتبادل الآراء والمعلومات من خلال الإعلام ونشر الوعي من أجل الوصول إلى تعديل بعض أنماط السلوكيات التي يمارسها الأشخاص والتي تعود بنتائج كارثية على البيئة.

لقد تضمنت معظم الدول التي اعترفت بضرورة حماية البيئة مبدأ الإعلام والمشاركة للمواطنين في مجال حماية البيئة من أجل تقادي تصرفاتهم الضارة للبيئة، ومن بينها الجزائر التي كرست هذا المبدأ في نص المادة 83/03 من قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة<sup>(1)</sup>، بحيث منحت الجزائر الحق لكل شخص في الحصول على المعلومات الخاصة بحالة البيئة، والمشاركة في اتخاذ الإجراءات التي قد تتخذ في شأن التصرفات التي قد تضر بالبيئة.

كما اعتبر المشرع الجزائري أن الإعلام البيئي للمواطنين عبارة عن حق عام وذلك في المادة رقم 07 من قانون 10-03، بحيث نصت على أنه: "لكل شخص طبيعي أو معنوي يطلب من الهيئات المعنية معلومات متعلقة بحالة البيئة، الحق في الحصول عليها".<sup>(2)</sup>

يمكن أن تتعلق هذه المعلومات بكل المعطيات المتوفرة في أي شكل مرتبط بحالة البيئة والتنظيمات والتدابير والإجراءات الموجهة لضمان حماية البيئة وتنظيمها تحدد كيفية إبلاغ هذه المعلومات عن طريق التنظيم.

بما أن المرسوم التنفيذي ذلك لم يصدر بعد، مما يجبرنا على العمل بالمرسوم التنفيذي رقم 88-131 المنظم للعلاقات بين الإدارة والمواطن وهو نص عام لا يتناسب بصفة تامة مع المعلومات البيئية، مما يعيق تطبيق مبدأ المشاركة بالفعالية المرجوة.<sup>(3)</sup>

يشمل حق الحصول على المعلومات البيئية وفقا للتعاريف القانونية على أنها مجموعة البيانات التي تحوزها الهيئات العامة والمتعلقة بكل الأمور والقضايا التي تخص البيئة، كوضعية المواد البيئية المختلفة وطبيعة

(1)- المادة رقم 03 من القانون رقم 10-03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مرجع سابق.

(2)- المادة رقم 07 من القانون رقم 10-03، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، نفس المرجع.

(3)- مرسوم تنفيذي رقم 88-131 مؤرخ في 04 جويلية 1988 ينظم العلاقات بين الإدارة و المواطن، ج، ر، ج، عدد 27 الصادر في 06 جويلية

العوامل المؤثرة عليها ومختلف السياسات والإجراءات المتعلقة بالبيئة، بالإضافة إلى البيانات المتعلقة بالأوضاع العامة للسكان وأمنهم وسلامتهم من الأخطار الموجودة ضمن الإطار البيئي الذي يعيش فيه.

رغم أن أغلب التشريعات الوطنية المتعلقة بالبيئة قد أقرت هذا الحق وكرسته قانونا على النحو الذي سبق ذكره في المادة المذكورة أعلاه، فإن مجرد هذا التكريس أو الإقرار لا يعد كافيا إذا لم تحدد وبشكل دقيق إجراءات وكيفيات ممارسته والتمتع الفعلي به، فإننا غالبا ما نجد الدول متفقة على تنظيم هذا الحق وفقا لإجرائين، يقوم الإجراء الأول على ضرورة مبادرة الأشخاص بأنفسهم لطلب الحصول على المعلومة البيئية، أما الإجراء الثاني فيتجسد في واجب الإدارة البيئية في نشر المعلومة البيئية بالشكل الذي يتيح للجميع الإطلاع عليها.<sup>(1)</sup>

### المطلب الثاني: آثار التلوث البيئي في الجزائر.

إن آثار التلوث البيئي متعددة ومتنوعة ولا يمكن حصرها ولا جملها، إلا أننا سوف نركز على أخطرها وأكثرها إضرارا سواء على البيئة بكل أوساطها وعناصرها أو على صحة الإنسان، بحيث أنه من بين الآثار التي تعتبر أخطر من غيرها نجد المساس بالغلاف الجوي بكل مكوناته بسبب انبعاث الغازات والأبخرة المتطايرة من المصانع ومختلف وسائل النقل، ولا تقتصر آثار التلوث على الغلاف الجوي بل تتعدى إلى التأثير على صحة الإنسان، بحيث يصاب الملايين من الأشخاص بمختلف الأمراض والأوبئة إذ توصلت الإحصائيات في الجزائر إلى أن نسبة المصابين بمرض الربو الناتج عن الهواء الملوث حوالي 03% بالنسبة للأطفال و حوالي 08% بالنسبة للكبار، إضافة إلى ما أصبح مشاعا وهو ما يهدد التنوع البيولوجي على سطح الأرض إذ أن التلوث بكل أنواعه يؤدي إلى القضاء على الثروة النباتية والحيوانية التي تعتبر المصدر الرئيسي للبقاء على قيد الحياة.

### الفرع الأول: المساس بالغلاف الجوي.

أكدت الدراسات على أن للتلوث آثارا ونتائج وخيمة على البيئة بكل أوساطها، خاصة وأنه أصبحت مشكلة طبقة الأوزون من أخطر المشاكل التي تهدد عالمنا، خاصة ولا يقتصر خطر التلوث على ثقب الأوزون، بل تعدى ذلك وصولا إلى زيادة درجة حرارة سطح الأرض المستمرة بفعل الغازات المنبعثة من مختلف وسائل النقل ودخان المصانع، إضافة إلى مشكل الأمطار الحمضية.

(1) - بركات كريم، حق الحصول على المعلومات البيئية وسيلة أساسية لمساهمة الفرد في حماية البيئة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد 01، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2011، ص40.

## أولاً: تآكل طبقة الأوزون.

منذ أن عرف الإنسان النار واستخدام مصادر الطاقة خاصة بعد الثورة الصناعية، فقد ساهم التصنيع و التقدم العلمي والتكنولوجي في تلوث البيئة خاصة الهواء، فلقد أدى انبعاث الغازات والابخرة من المصانع وحركة السيارات إلى خلق مشكلة عالمية والمتمثلة في تآكل طبقة الأوزون، فرغم الإيجابيات التي حققتها الاختراعات والابتكارات في مختلف المجالات التقنية، العلمية، الصحية، الاقتصادية... الخ، إلا أنه في الكثير من الحالات لا يمكن نفي ما لتكنولوجيا من آثار جانبية.

شكلت مشكلة ثقب الأوزون خلال العقود الأخيرة إحدى المشاكل التي تواجه البيئة، والتي تتمثل في استنفاد طبقة الأوزون التي تحمي الأرض من الأشعة فوق البنفسجية القادمة من الشمس، وذلك بسبب مادة الكلوروفور كربون الموجود في الكيماويات المستعملة في التصنيع وفي تشغيل المكيفات والثلاجات وما تسببه هذه الأشعة من آثار سلبية على البشر والنباتات والحيوانات.

أدى انبعاث الغازات في الهواء منها الكلوروفور كربون إلى ثقب الأوزون، بحيث وصل الثقب فوق القطب الجنوبي في سبتمبر 2002 إلى 3.28 كيلومتر مربع، مما يتسبب في انتشار الكثير من المخاطر الصحية الاقتصادية والبيئية المرتبطة بنفاذ جزء من الأشعة فوق البنفسجية، إضافة إلى مشكلة الضباب الدخاني نتيجة التفاعلات الكيميائية الضوئية بين كل من أكسيد النتروجين والمركبات العضوية المتطايرة التي تنبعث من وسائل النقل ومحطات البنزين وتكرير البترول وغيرها، ويرتفع تركيزها في فصل الصيف مع ارتفاع درجة الحرارة.<sup>(1)</sup>

كشفت التقارير العلمية والإستنتاجية ملاحظات وتجارب علمية متخصصة في العلوم الفيزيائية والمناخية والجغرافية والطوبوغرافية، والمسلحة بكل وسائل وأساليب ومنهجيات البحث العلمي والتكنولوجيات والتقنيات المتقدمة، بحيث توصلت هذه الدراسات والبحوث إلى أسرار وحقائق خطيرة عن جسامه التغيرات المناخية على الأرض، وكما حددت حجم الأضرار والمخاطر التي تعاني منها مختلف دول العالم منها الجزائر.<sup>(2)</sup>

يؤدي نقص تركيز الأوزون في طبقات الجو العليا إلى كثير من الأضرار فهو يسمح بزيادة كمية الأشعة فوق البنفسجية التي تصل إلى سطح الأرض ما قد يؤدي إلى الإصابة بسرطان الجلد، كما قد يؤدي إلى إحداث تغيير في العوامل الوراثية لبعض الكائنات الدقيقة ويؤثر كذلك في عمليات التخليق الضوئي وفي سلسلة الغذاء إلى غير ذلك من أنواع الدمار البيولوجي.

(1) - فاتح بن نونة والطاهر خامرة، مرجع سابق، ص ص 952-953.

(2) - عبد القادر بن صالح، برلمانات العالم ومخاطر التغيرات المناخية، مجلة الفكر البرلماني، العدد 18، صادر في ديسمبر 2007، ص ص 232-233.

ثانيا: احترار سطح الأرض.

يمثل الإحتباس الحراري أهم الظواهر التي لقيت اهتماما كبيرا لما يترتب عنها من تغيرات وانعكاسات خطيرة على الأرض لا يمكن التصدي لها غالبا، وفي حالة عدم اتخاذ إجراءات حاسمة لخفض انبعاث الغازات المسببة لهذه الظاهرة، فإن ذلك سيؤدي إلى تفاقم هذه الظاهرة والسير نحو تغير مناخي يتسم بارتفاع حرارة الأرض وما يترتب عنها وخيمة على المناخ والبيئة.

يؤدي تركيز غاز الكربون في الغلاف الجوي الذي بلغت نسبته حوالي 25% إلى ارتفاع درجة حرارة الأرض عن ما هو طبيعي لاستمرار الحياة فيها، ويعود السبب المباشر في ذلك إلى الدول الصناعية المتقدمة التي تستهلك أكبر قدر من الطاقة منها البترول والفحم، ولقد أثبتت الدراسات العلمية الحديثة أن الغازات الدفينة تساهم بشكل كبير في زيادة درجة حرارة الارض خاصة في فصل الصيف، وإذا لم تتخفف نسبة انبعاث الغازات في الجو سيؤدي ذلك حتما إلى نتائج خطيرة منها ذوبان الجليد القطبي وارتفاع مستوى مياه البحار والمحيطات وغرق أجزاء كبيرة من اليابسة.

ثالثا: مشكلة الأمطار الحامضة.

لا تقتصر آثار التلوث البيئي على مشكلة ثقب الأوزون وزيادة درجة حرارة الارض، إنما أدى كذلك إلى ما يعرف بالأمطار الحمضية<sup>(1)</sup>، إذ تهدد البيئة بكل أوساطها باعتبار أن هذه الأمطار مواد سامة ينتج عنها عدة آثار سلبية على الصحة العمومية من أوبئة وأمراض عديدة بفعل تنقلها عبر التربة والماء والهواء وصولا إلى جسم الإنسان.<sup>(2)</sup>

تعرف الأمطار الحمضية على أنها تلك الامطار الملوثة بالمواد الكيميائية، بحيث تخلط هذه المواد بالرطوبة الجوية لتكون المطر والبرد والثلج، بحيث لاحظ العالم السويدي "سفانت اودين" أن الأمطار التي تتساقط تزداد حموضتها عبر الزمن مما يؤثر على صحة الإنسان والحيوان، خاصة أن هذه الأمطار تحمل معها مواد سامة منها الزئبق والرصاص اللذان يذوبان في التربة.

(1) - قايدي سامية، التنمية المستدامة، التوفيق بين التنمية والبيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان، جامعة مولود

معمر، تيزي وزو، 2001، ص ص، 20-21.

(2) - Lirya Bouzerba, contribution à la caractérisation de la pollution atmosphérique émise pas les élevages avicoles en bâtiment dans la willaya de batna ? mémoire pour l'obtention du diplôme de magister , filière science agronomiques universitéL-hadj lakhdar, batna,2010-2011,p,08.

تؤدي الأمطار الحمضية إلى الإضرار بالكثير من المجاري المائية المكشوفة خاصة كالبحيرات المقفلة فهي ترفع من حموضة هذه البحيرات مما يؤدي إلى القضاء على العديد من الكائنات الدقيقة التي تعيش فيها الأسماك... إلخ، وقد تقضي هذه الحموضة الزائدة على كل ما في هذه البحيرات من كائنات، بل امتد هذا الضرر على المحاصيل الزراعية والغابات.<sup>(1)</sup>

### الفرع الثاني: الإضرار بالصحة.

يموت الآلاف من الأشخاص بسبب استنزاف طبقة الأوزون والزيادة الناتجة عن الأشعة فوق البنفسجية والتي تشكل خطورة على صحة الإنسان والتي قد تدخل جسمه عن طريق الجهاز التنفسي فتصل إلى الدم مباشرة، أو قد تدخل طريق مسام الجلد أو عن طريق الجهاز الهضمي مع الأغذية والمشروبات الملوثة<sup>(2)</sup>، ومن الأخطار الصحية الأخرى لمشكلة تدهور حالة طبقة الأوزون، ضعف المناعة عند الإنسان، إضافة إلى التأثير في العينين بإصابة عدسة العين بعتمة، تهيج الأغشية المخاطية للجهاز التنفسي وظهور أمراض السعال والاحتقان ووهن الرئتين والالتهاب والانتفاخ الرئوي<sup>(3)</sup>، كما تؤثر الأشعة فوق البنفسجية على موارد هامة، بحيث أنها تتسبب في نقص إنتاجية بعض المحاصيل الزراعية والأسماك والبلانكتون الضروري لسلسلة الغذاء في البحر.<sup>(4)</sup>

من الثابت أن طبقة الفقراء أكثر تعرضاً للأمراض والابوئة بسبب التلوث، ويعود ذلك إلى تردي أوضاعهم الاجتماعية والمالية وتدهور مساكنهم ونقص مصادر مياه الشرب الصحية ووسائل التخلص من الفضلات والمخلفات والمخلفات وخدمات الصرف الصحي والرعاية الصحية، وكل هذه النتائج تكون بسبب إقامتهم في البيئات غير الصحية القريبة من المصانع ومناطق إعدام الفضلات والتخلص منها، إضافة إلى عامل جوهري لتلك الأمراض والوفاة وهو تلوث الهواء بفعل وسائل النقل والمواصلات والصناعة داخل المناطق السكنية واستخدام الوقود الخام مصحوباً بعدم التهوية الكافية وانتشار الأمراض الصدرية.

### الفرع الثالث: تراجع التنوع البيولوجي.

لقد شرع التنوع البيولوجي في الجزائر نوعاً من التراجع الملحوظ في الآونة الأخيرة سواء من حيث الكم أو التنوع، ويعود ذلك إلى الممارسات التي يقوم بها السكان من الرعي غير المنتظم والاحتطاب العشوائي إضافة إلى تهديد الكثير من أنواع الحيوانات والنباتات التي تلعب دوراً هاماً في الدورة الإيكولوجية والتوازن الطبيعي الأمر الذي جعل التنوع البيولوجي مهدداً قد يصل إلى انقراض العديد من أصناف الحيوانات.

(1) - أحمد مدحت إسلام، مرجع سابق، ص 72.

(2) - نفس المرجع، ص 20.

(3) - بالي حمزة وموساوي عمر، مرجع سابق، ص 845.

(4) - فاتح بنونة والطاهر خامرة، مرجع سابق، ص 253.

إضافة إلى القضاء على السلالات الحيوانية، يوجد مشكل أكثر خطورة ويتمثل في القضاء على الثروة النباتية والغابات التي تعتبر بمثابة رئة العالم مثل رئة الإنسان فمن دونها لا يمكن التنفس، لذلك تعتبر عملية دمار الغابات مصدرا للقضاء على البيئة.<sup>(1)</sup>

نظرا للخطر الذي يهدد ويقضي على الثروة الحيوانية والنباتية، قامت الجزائر باستدراك الوضع واقتنعت بضرورة إيجاد ووضع سياسات للحفاظ على التوازنات البيولوجية، فقام المشرع بوضع عدة قوانين منها التشريعية والتنظيمية بغرض تجسيد تلك السياسات، ومن بينها خاصة القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، بحيث جاء بعدة مبادئ ومن بينها مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي الذي ينبغي بمقتضاه على كل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي.

### المطلب الثالث: طرق قياس التلوث البيئي والمستوى الأمثل للتلوث وأساليب التحكم فيه.

من أجل الوقوف على آثار التلوث البيئي ومدى خطورته على مكونات النظام البيئي، وجب توفر أدوات لمعرفة درجة التلوث للعناصر التي يتألف منها المحيط البيئي، وهذا عن طريق الإطلاع الكامل على مشكلة التلوث انطلاقا من معرفة مستوى التلوث الذي يسهل على متخذي القرار في التخطيط السليم وتدنية التلوث للوصول إلى المستوى الأمثل، ويعتم في هذا على قياس التلوث باستخدام مجموعة من المعايير وهذا مادفع إلى اتخاذ كافة الإجراءات للحفاظ على البيئة والتحكم في التلوث البيئي.

#### الفرع الأول: معايير قياس التلوث البيئي.

يتم قياس التلوث البيئي بالإعتماد على مجموعة من المعايير ، وهي تستعمل لمعرفة نسب التلوث البيئي كأداة للرقابة لضمان وضع نسب معينة ومناسبة من التلوث البيئي، ولن يتم ذلك إلا بإيجاد معايير موضوعية لقياس درجة التلوث وهذه المعايير يمكن إجمالها كالآتي:<sup>(2)</sup>

**1- معيار الوسط البيئي:** ويتمثل في أخذ عينة من الوسط المعرض للملوثات (كالهواء والمياه) لتحليلها، وقياس درجة تلوثها ثم مقارنتها بالدرجة المسموح بها علميا.

**2- مقياس انبعاث الملوثات:** وهو تحديد كمية الملوثات المنبعثة من المصانع والسيارات خلال فترة زمنية معينة، ومقارنتها كذلك بالكمية المسموح بها.

(1) - صابرين سعوا، تراجع النمو البيولوجي، أنظر الموقع: / <https://mawdoo3.com> ، على الساعة 16:02 ، يوم 20 فيفري 2019.

(2) - رشيد سالمي: أثر التلوث البيئي على التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،

**3- معيار توفر شروط التشغيل:** ويعني قياس مدى توفر بعض الوسائل، لمعالجة مائشأ من التلوث مثل وجوب وضع الأجهزة في بعض المصانع للتقليل من انبعاث التلوث.

**4- مقياس السلع المنتجة:** ويعني قياس الملوثات التي تحتويها بعض السلع على أساس الخصائص الكيماوية والفيزيائية المكونة لها (مثل الأصباغ والمواد المحفظة) وتحديد الحد الأقصى المسموح به صحيا الصحراوية من شروط تحقيق التنمية المستدامة.

### الفرع الثاني: المستوى الأمثل للتلوث البيئي.

إن حماية البيئة من التلوث لايعني منعه كليا لسببين اولهما تتطلب تكاليف باهضة لدرجة عدم تناسبها مع العائد الاجتماعي، أي أن منع التلوث تماما مطلب اقتصادي، أما السبب الثاني فهو أن البيئة ذات قدرة على استيعاب التلوث إلى حد معين الأمر الذي يجعل منع التلوث إلى ما دون هذا الحد لامبرر له، لذلك يقال دائما في حماية البيئة أن درجة التلوث لا يمكن تحقيقها، ومع ذلك توجد جهود لتحقيق هذا الهدف عن طريق تقنيات متقدمة لتدوير المخلفات، في نطاق محدود حيث يعاد استخدام المخلفات باعتبارها مواد خام تدخل في تصنيع منتجات أخرى تصلح لها هذه المواد، مع اعادة تصنيع ما ينتج عن ذلك من مخلفات، وهكذا حتى تصل المؤسسة إلى درجة التلوث، حيث يمكن تغطية تكلفة تدوير المخلفات عن طريق ماتحصل عليه المؤسسة من منتجات إضافية، ومع ذلك فإن تدوير المخلفات إذا أمكن الوصول به إلى درجة التلوث فيبقى محدود بنطاق المؤسسة، ولايمكن تحقيقه على مستوى البيئة وغير اقتصادي في ذات الوقت.

يعتمد تحليل المستوى الأمثل للتلوث على مفهوم الرفاهية الاقتصادية، باعتبارها مقدار ماينتج من السلع والخدمات الخالية من التلوث مضافا إليها الخدمات البيئية الخالية من التلوث، فإذا كان الناتج المحلي (N)، فإن مواجهة التلوث تقطع جزءا من الموارد بمقدار R، فينخفض الناتج إلى N' وعليه:  $N - N' = R$  (1)

ومع مواجهة التلوث تنخفض الخدمات البيئية E إلى E' حيث الفرق بينهما هو الضرر الناشئ عن التلوث ونرمز له بالرمز D وعليه نكتب:

$$E - E' = D$$

وبما أن الرفاهية الاقتصادية (W) هي الناتج المحلي الإجمالي والخدمات والخدمات البيئية دون تلوث فإن:

$$\begin{aligned} W &= N' - E' \\ &= (N - R) + (E - D) \end{aligned}$$

(1) - الطاهر خامرة: المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة " حالة مؤسسة سوناطراك"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2007، ص58.

ومعنى ذلك أن الرفاهية الاقتصادية تشمل الناتج المحلي والخدمات البيئية في وجود التلوث مطروحا منها الضرر الناتج عن التلوث وتكاليف مواجهته.


يتأثر  $R, D$  بحجم التلوث، ويمثل مجموعها النفقة الكلية لمواجهته، وهي تمثل تخفيضا في الرفاهية الاقتصادية ومواجهة التلوث تزيد في الرفاهية الاقتصادية وبذلك يكون التغيير في الرفاهية الاقتصادية الناتج عن مواجهة التلوث على النحو التالي: (1)

$$R \Delta W = \Delta D + \Delta$$

وتستمر مواجهة التلوث مادام تخفيض أضراره  $\Delta D$  يتجاوز تكاليف مواجهته  $\Delta R$  إلى ان تتساوى، وبهذا تبنى مواجهته التلوث على العلاقة بين أضرار التلوث وتكاليف مواجهته، ويمكن توضيح ذلك بيانيا من خلال دوال تكاليف الضرر التي يتحملها المجتمع ودوال تكاليف مواجهة التلوث التي تتحملها المؤسسات.

يمكن الوصول إلى الحجم الأمثل للتلوث بيانيا عن طريق تقاطع منحنى الضرر البيئي ( التكلفة الحدية التي يتحملها المجتمع)، منع منحنى تكلفة مواجهة التلوث التي تتحملها المؤسسة على النحو التالي: (2)

الشكل رقم 3: المستوى الأمثل للتلوث



المصدر: الطاهر حمزة: المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة "حالة سونطراك"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص 60.

(1)- الطاهر خامرة، مرجع سابق، ص 58.

(2)- نفس المرجع، ص 60.

ويقع المستوى الأمثل للتلوث عند النقطة  $P^*$ ، وهو المستوى الذي تتساوى عنده التكلفة الحدية لمواجهة التلوث مع التكلفة الحدية الاجتماعية، فإذا كانت التكلفة الحدية  $S$  أصغر أو أكبر من  $C$  فإن مستوى التلوث في الحالتين لا يكون المستوى الأمثل، وهذا واضح من خلال الشكل فعند النقطة  $P2$  تكون  $S$  أصغر من  $C$  وتكون خسارة المؤسسة هي المساحة المظللة على يسار نقطة تقاطع المنحنيين، وعند النقطة  $p1$  تكون  $S$  أكبر من  $C$  وتكون خسارة المجتمع هي المساحة المظللة على يمين النقطة  $i$ ، وإذا تحقق تلقائياً المستوى الأمثل للتلوث ( $P^*$ ) فإن الحكومة لا تكون بحاجة إلى التدخل لضبط التلوث لأنه اتخذ المستوى الأمثل تلقائياً عن طريق المساومة بين المؤسسة والأطراف المتضررة من التلوث البيئي.

### الفرع الثالث: طرق التحكم في التلوث البيئي.

تعتمد مكافحة التلوث البيئي على تضافر جهود الحكومات والمؤسسات والمنظمات البيئية والأفراد وذلك نظراً لخطورة التلوث وصعوبة التحكم في العديد من أنواعه ونتج عن هذه الخطورة الاهتمام بايجاد طرق للتحكم في التلوث حيث تعددت هذه الطرق وتعد الادوات الاقتصادية من أكثر السياسة البيئية فعالية ويقصد بها مجموع الوسائل المستخدمة في حماية البيئة وهي كالتالي:

**1- نشر الوعي البيئي:** ينبغي رفع مستوى الوعي البيئي لدى كافة الأفراد وتوعيتهم بالمخاطر التي تهدد البيئة ويتم ذلك عن طريق إدخال حماية البيئة في جميع المجالات، كما انه ظهرت العديد من الجمعيات حماية البيئة في العديد من البلدان العالم على سبيل المثال منظمة السلم الأخضر لحماية البيئة وهي منظمة تطوعية غير حكومية تضم 40 دولة اوروبية وأمريكا الجنوبية والشمالية، تهتم بالقضايا البيئية والمشاكل التي تهددها والبحث عن حلول لها.<sup>(1)</sup>

### 2- الاعانات والمنح: يتم استخدام هذه الوسيلة كالتالي:<sup>(2)</sup>

أ- **الاعانات الحكومية:** وتتعلق بالتخصيص الممنوح في حالة وجود آثار خارجية حيث تمثل الاعانات شكل من أشكال الحوافز المشجعة وهي أداة للسياسة البيئية تتمثل في قيام الدولة بمنح المشروعات الصناعية إعانات نقدية مباشرة على حجم وحدات النبعثات السامة التي ستقوم المنشأة بتخفيضها وذلك لتشجيعها على القضاء على التلوث البيئي .

(1)- مشان عبد الكريم: مرجع سابق، ص 21.

(2)- ربيعة بوسكار: مشكلة التلوث في الجزائر من منظور إقتصادي، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016، ص ص، 103-104.

ب- المنح: هي أداة اقتصادية تستخدمها الحكومات لتحقيق أهداف بيئية مرغوبة تتمثل في مبالغ مالية تقدمها الدولة لبعض المنتجين لتشجيع البحث العلمي حول المشاكل البيئية والعمل على إيجاد حلول لها عن طريق استحداث تقنيات جديدة غير مضرّة بالبيئة وكذلك إنتاج سلع خضراء أو مل تسمى بالمنتجات الصديقة للبيئة تعمل على المحافظة على التنوع البيولوجي وتساهم في حماية البيئة.

3- انشاء سوق حقوق التلوث: إقترح الاقتصادي الكندي **Deles** عام 1968 أن تقوم السلطات العمومية بتحديد مقدما كمية التلوث المسموح به في البيئة ثم قيامها لاحق ببيع صكوك أو يطلق عليها أيضا (تراخيص تصاريح، سماعات، موافقات، شهادات) هي بمثابة حقوق تلوث بكميات معادلة لمقدار التلوث الذي إعتبرته مقبولا ويملك كل من يحصل على هذه التراخيص الحق في تلوث البيئة في حدود ما يحوزه من التراخيص

ويتعين عليه فيما يتجاوز ذلك الامتناع عن تلوث البيئة وبذلك فان هذه التراخيص قابلة للتجارة، ومن أشهر أسواق رخص التلوث هو سوق انبعاثات ثاني اكسيد الكربون الذي تديره وكالة حماية البيئة وتشارك فيه كل المؤسسات المنتجة للكهرباء في الولايات المتحدة حيث حدد خفض انبعاثات ثاني اكسيد الكبريت بمقدار النصف مابين 1990-2000 ولكن النتيجة تمثلت في إنخفاض النصف بين 1990-1995 وبهذا حقق السوق نجاحا يعتمد عليه في خفض كميات انبعاثات في قطاع الكهرباء، وتم اعتماد هذا النموذج في الصين وكوريا وفي اوروبا يتم اعتماده لخفض انبعاثات ثاني اكسيد الكربون وغازات الاحتباس الحراري المسببة لها من القطاع الصناعي ضمن برنامج الاتحاد الاوروبي لتنفيذ بروتوكول كيوتو.<sup>(1)</sup>

#### 4- الحماية البيئية:

وتعد من أهم الوسائل للحد من التلوث ويطلق عليها في بعض المراجع بالحماية الخضراء، فالضرائب هي المدفوعات الإلزامية غير المعوضة التي يعود ريعها للميزانية العامة، وتفرض الضرائب البيئية لتعزيز مبدأ الملوث يدفع، ودمج تكاليف إصلاح الأضرار في سعر المنتج وتعد من إحد السياسات الوطنية والدولية المستحدثة مؤخرا والتي تهدف إلى تصحيح النقائص عن طريق وضع تسعيرة أو رسم أو ضريبة للتلوث والتي تسمح بالتأثير على الملوثين.<sup>(2)</sup>

سوف يتم الاهتمام بالوسيلة الأخيرة والمتمثلة في الضرائب البيئية في الفصل الثاني بالتفصيل ومعرفة الدور الذي تلعبه في مكافحة التلوث البيئي.

(1)- ربيعة بوسكار : مرجع سابق، ص ص، 105-106.

(2)- بوزرب صالحية: دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2017، ص100.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل أدركنا أن البيئة هي الإطار الذي يحيط بالإنسان الحي والذي يضم العوامل الحيوية والغير حيوية وهي الوسط الذي يعيش فيه الإنسان، وبذلك فإن وجود البيئة يسبق وجود الإنسان على سطح الأرض، كما تعرفنا على مكونات النظام البيئي وقلنا أنه يتكون من مكونات حية وأخرى غير حية، بالإضافة إلى تعرفنا على العناصر المحددة للبيئة المحمية قانونياً مثل الغلاف الجوي والمياه العذبة والتربة وغيرها، كما تعرفنا إلى مشكلة التلوث البيئي التي تهدد البيئة وعرفناه على أنه التغيرات الفيزيائية والكيميائية والبيولوجية التي تؤثر سلباً على البيئة ومكوناتها، وينقسم التلوث إلى عدة أنواع حسب كل معيار إلا أنه أهم الأنواع التلوث هو تلوث الهواء والماء والتربة، كما حددنا أسباب التلوث وآثاره على البيئة وصحة الإنسان وفي الأخير اعطينا أهم الطرق المتبعة في التحكم في التلوث البيئي وجعله ضمن المستوى الأمثل والتي من بينها الضرائب البيئية التي سيتم التطرق إليها في الفصل الثاني.

الفصل الثاني: الجباية

البيئية كأداة لمكافحة

التلوث البيئي.

**تمهيد:**

نظرا للمخاطر العديدة التي يسببها التلوث البيئي على البيئة فقد انتهجت الدراسات العلمية المتخصصة في هذه الظاهرة على عقد مؤتمرات وندوات على كل الأصعدة، التي نبهت على خطورة التلوث البيئي وأقرت بضرورة اتخاذ الاجراءات اللازمة لحماية البيئة، فتوصلت إلى مجموعة من القرارات والقوانين تقوم بحماية البيئة بالإضافة إلى أساليب إقتصادية تم التطرق إليها سابقا والتي من بينها الحماية البيئية، والتي كانت أول دراسة لها سنة 1920م على يد العالم البريطاني آرثر سيسل بيجو، وتعتبر الحماية البيئية من الأدوات الاقتصادية التي تستخدمها الدولة لحماية البيئة من التلوث وهذا بسبب اهتمام المؤسسات الاقتصادية بتحقيق الربحية على حساب البيئة وعدم مراعاة الجوانب البيئية أثناء مزاولة أنشطتها لذا تم فرض هذه الضرائب لتوجيه السلوك البيئي للمنشأة. انطلاقا من هذا سنحاول عرض مختلف التعاريف عن الضرائب البيئية ومعرفة المكلف بهذه الضريبة وصولا إلى فعالية الحماية البيئية في مكافحة التلوث وسلوك المؤسسة اتجاه هذه الضرائب وهذا من خلال ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: ماهية الحماية البيئية.

المبحث الثاني: المكلف بالحماية البيئية والحوافز الضريبية الممنوحة لحماية البيئة.

المبحث الثالث: فاعلية الحماية البيئية في مكافحة التلوث وآثارها.

### المبحث الأول: ماهية الحماية البيئية.

تعد الحماية البيئية من الوسائل التي تستخدمها الدولة لمكافحة التلوث البيئي أو التقليل منه وهذا على اعتباره أداة اقتصادية تدخل وفق نمطين مباشر وغير مباشر أي اتباع أسلوب الردع وأسلوب التحفيز وهذا ماجعلها تتميز بمجموعة من الخصائص تجعلها وسيلة ردعية وتحفيزية، ويبقى الهدف الخاص بها هو حماية البيئة من التلوث بالإضافة إلى تعدد المجالات التي تفرض عليها والتي تسبب التلوث أدى هذا إلى تعدد أنواعها، مما سبق يتم تناول في هذا المبحث تعريف هذه الحماية ونشأتها ومعرفة الخصائص التي تتميز بها مع الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها ومعرفة أهم أنواعها.

### المطلب الأول: نشأة الحماية البيئية ومفهومها.

تعود أولى الأبحاث الخاصة بالحماية البيئية والتي تصورت هذا المفهوم عام 1920م نسبة إلى العالم آرثر سيسيل بيجو وتعد الضرائب البيئية من الوسائل التي تستعمل لحماية البيئة والتي تفرضها الدولة على الملوثين والتي تهدف إلى تعويض الضرر الذي تسببوا فيه انطلاقاً من هذا يتم تناول في هذا المطلب نشأة الضرائب البيئية وأهم التعاريف المقدمة لها.

### الفرع الأول: نشأة الحماية البيئية.

تعود أولى الدراسات الاقتصادية التي تصورت مفهوم الضريبة البيئية أو الحماية الخضراء أو كما سمية بالضريبة البيجوفينية نسبة إلى العام 1920 وذلك عندما نشر عالم الاقتصاد البريطاني "آرثر سيسيل بيجو" كتابه المشهور "اقتصاديات الرفاهية"، وفيه يعالج البعد الخارجي أو التأثير الخارجي لفعل الإنتاج أو الاستهلاك. ويأخذ الكتاب كمثال شظايا الفحم الحجري المتطايرة التي تصدرها القاطرات البخارية، وهي كناية لقطع من الفحم المتأجج تتطاير أحياناً من المداخن وتسبب احتراق للغابات أو الحقول المجاورة للسكك الحديدية، ويرى "بيجو" أن وضع ضريبة على الأضرار الناجمة عن تطاير تلك الشظايا تغرم بها شركة السكة الحديدية، قد يدفع إلى وضع تجهيزات ضد تطاير تلك الشظايا، ويساعد في الحد من النتائج السلبية، وهذا المنطق هو الذي أسس فيما بعد من يلوث يدفع، في العصر الحديث طبق نظام الضريبة البيئية لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1967 تحت إسم (Tax Expenditure) ويهدف هذا النظام إلى إعفاء جزئي أو كلي من دفع الرسوم الإيكولوجية إذ امتثلت المؤسسات الملوثة إلى التدابير المتعلقة بمكافحة التلوث.<sup>(1)</sup>

(1) - مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة، دار مؤسسة رسلان للطباعة و النشر و التوزيع، طبعة 2014، سوريا، ص 344-345.

بروتوكول كيوتو، كان له دور في الإعلان عن مختلف الضرائب البيئية، خاصة تلك المرتبطة بانبعاث الغازات الدفيئة في ديسمبر 1967، وقعت 160 دولة على بروتوكول كيوتو المنعقد في إطار الأمم المتحدة بخصوص التحولات المناخية، الناتجة عن انبعاث الغازات الدفيئة، أقر هذا البروتوكول على أن تكون الإلتزامات المرتبطة بتخفيض الانبعاثات معبر عنها بالأرقام، الرسوم المرتبطة بالبيئة كانت ضمن مخططات هذا البروتوكول حيث أعلن هذا الأخير في تقريره عن رسوم بيئية مرتبطة بالطاقة والكربون، بالإضافة إلى ذلك إلزامية تطبيق هذه الرسوم البيئية والعمل بها، خاصة من طرف الدول الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) أهداف بروتوكول كيوتو ارتبطت بستة غازات دفيئة التي يمكن أن تساهم وبشكل كبير في التحولات المناخية منها (CO2)، وركزت الجهود على تخفيض هذا النوع من الغازات، وكان لهذا البروتوكول فعالية في تحقيق النتائج المرجوة، خاصة في الدول الاعضاء في المنظمة، وتم دمج الرسوم البيئية على المخلفات (الغازات المنبعثة) في سياسة تسيير المخلفات.

تعد ضرائب حماية البيئة أحد أنواع الضرائب التي تقرض لغرض تحقيق أهداف محددة تتجسد بحماية البيئة من التلوث وبالتالي فإنها لا تختلف عن الضريبة بمفهومها العام من كونها مبلغ من النقود تحصله الدولة من الأشخاص جبراً عنهم وبصفة نهائية دون مقابل بهدف تحقيق أغراض عامة ولتسليط الضوء حول هذا النوع من الضرائب ولغرض بيان ماهيتها سنحاول عرض هذا المبحث في ثالث نقاط نكرس الأولى لعرض مفهومها أما الثانية فنخصصها لبيان خصائصها أما أهدافها فهي ما سنذكره في الثالثة.<sup>(1)</sup>

### الفرع الثاني: مفهوم الحماية البيئة.

سنحاول تبيان مفهوم هذا النوع من الضرائب من جانبين الأول يتعلق بالجانب اللغوي وهو ما يتناوله العنصر الأول اما الجانب الآخر فهو المفهوم الاصطلاحي وهو ما سنعرضه في العنصر الثاني وعلى النحو الآتي:

### أولاً: الحماية البيئة لغة.

يقصد بالضريبة في اللغة هي التي تؤخذ في الجزية ونحوها ومنه ضريبة العبد أي غلته، وهي ما يؤديه العبد إلى سيده من الخراج المقرر عليه وتجمع على الضرائب<sup>(2)</sup>، وتعرف الضريبة في اللغة العربية بأنها مشتقة من الفعل ضرب وهي ما يفرض على الملك والعمل والدخل للدولة وتختلف باختلاف القوانين والأحوال وجمعها ضرائب<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> -Les taxes liées à l'environnement dans les pays de l'OCDE, rapport, OCDE, 2001, p 123

<sup>(2)</sup> - ابن منظور: فصل الضاد، باب الباء، ص550.

<sup>(3)</sup> - مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم في مصر، حرف الباء، 1990، ص389.

لذلك سنورد فيما يأتي تعريف للضرائب البيئية لغويا وعن طريق استنتاجاتنا لما تقدم من تعاريف لغويه لكل من الضريبة والبيئة وهو كالآتي:

هو كل ما يفرض على الملك والعمل أي مبالغ، بسبب تبوأ لشخص أي شخص طبيعي أو معنوي منزلا مكانا محالاً، أي نزله أو هياؤه أو مكنت له فيه، وأنزله والمنزل له أي أعده (تبوأ) المكان وأقام به وهو بيئة سوء أو بحالة سوء أو عدم النقاء أي التلوث واختلاط الشيء بغيره وبما يتنافر معه ويفسده وهو مأخوذ من يلوث الثوب بالطين أو تلوخ به وتلوث الماء أو الهواء أي خالطته مواد غريبة ضاره بسبب تبوأه لها.

### ثانيا: الحياة البيئية اصطلاحا.

لبيان المقصود بالضرائب البيئية لابد لنا وقبل التطرق الى تعريفها فقها الوقوف على نظرة المؤتمرات الدولية والإقليمية لهذا النوع من الضرائب ومفهومها وحسب وجهة نظر التشريعات الوطنية.

- فعلى نطاق المؤتمرات الدولية فقد عرفت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية " OCDE " بأنها: مجموعة الضرائب، الرسوم والإيتاوات التي يشمل وعاؤها على منتج أوخدمة تلحق أضرارا بالبيئة، أو يترجم وعائها باقتطاع من الموارد الطبيعية كما عرفت لجنة الحسابات واقتصاد البيئة على أنها الحماية المفروضة على المنتجات، الخدمات والمعدات..الخ، التي لها تأثير على البيئة.(1)

- كما عرفها الديوان الأوربي للإحصاء " Eurostat " بأنها: كل ضريبة يتمحور وعاؤها حول الأضرار بالبيئة.

يتضح من التعاريف المتقدمة أنها كانت عامة شاملة لجميع أنواع التلوث حيث لم يحدد نوعا معينا من أنواع التلوث ويفرض عليه الضريبة وإنما ترك العنان للمشرع المختص في أية دولة معنية في تحديد نوع التلوث والضريبة المفروضة عليه وأخرج من إطار هذا النوع من الضرائب ما يعرف بالرسم أو الأجر المرتبطة بالبيئة.

- وعلى صعيد الفقه المالي عرفت هذه الضريبة بأنها: نوع من الأدوات الاقتصادية لمعالجة المشاكل البيئية وهي مصممة لاستيعاب التكاليف البيئية وتوفير حوافز اقتصادية للأشخاص والشركات لتعزيز الأنشطة المستدامة بيئيا.(2)

(1) - نزيه عبد المقصود محمد مبروك، الضرائب الخضراء والرخص القابلة للتداول كأداة لمكافحة التلوث، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص39.

(2) - بن حبيب عبد الرزاق وبن عزة محمد: دور الجباية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة من أشكال التلوث (دراسة تحليلية لنموذج

الجباية في الجزائر)، ص155.

## الفصل الثاني:

### الجباية البيئية كأداة لمكافحة التلوث البيئي.

- في حين عرفها آخرون بأنها اقتطاع إجباري يدفعه الممول جبرا بهدف حماية البيئة أو بمعنى آخر هي الضريبة التي تمارس تأثيرا مرغوبا فيه على البيئة.<sup>(1)</sup>

من الواضح أن التعريف المتقدم يركز على الغرض من دفع الضريبة البيئية بصفة عامة وهو مساهمة المكلف بتحمل أعباء حماية البيئة من التلوث.

- كما رأى فيها آخرون بأنها: الضرائب المفروضة على الملوثين الذين يحدثون أضرارا بيئية من خلال نشاطاتهم الاقتصادية المختلفة الناجمة عن منتجاتهم الملوثة واستخدامها تقنيات إنتاجية مضرّة بالبيئة.<sup>(2)</sup>

من التعاريف المتقدمة يتضح ما لا يقبل الشك بأنها وإن اختلفت من حيث الشكل إلا أنها تكاد تتلاقى من حيث المضمون والجوهر بأنها عبارة عن مبالغ نقدية يدفعها المكلف إسهاما منه لحماية البيئة والتي لوثها هو بنشاطاته المختلفة والملحقة أضرارا بالمحيط الحيوي دون مقابل محدد حيث تتكفل الحكومة بإستخدام وإتباع وسائل مختلفة لمكافحة التلوث معتمدةً في ذلك على ماتحصل عليه من مبالغ نقدية جراء فرض الضريبة مدار البحث ومما الشك فيه اعتبار حماية البيئة تدرج ضمن الأعباء العامة وهي تهدف الى حماية حياة الإنسان بتوفير الظروف البيئية المناسبة الخالية من كل مظاهر التلوث.

من خلال التعاريف السابقة نستنتج التعريف التالي: الضريبة لبيئية هي قيام المكلف بالضريبة (الملوث الدافع) بدفع مبلغ من المال جبرا وبدون مقابل وبصفة نهائية إلى الدولة نتيجة لإنتاج سلعة أو تقديم خدمة تزيد من تلويث البيئة على أن تكون مساوية للضرر الذي أحدثه.

### المطلب الثاني: خصائص الجبابة البيئية وأهدافها.

إن الحديث عن خصائص الضرائب البيئية يستدعي منا البحث في مدى توافق هذه الضرائب مع المميزات التقليدية للضريبة بصفة عامة والإختلافات التي بينهما، أما فيما يتعلق بالأهداف فالضرائب البيئية لها أهداف تجعلها إحدى أهم الأدوات السياسية البيئية والاقتصادية على حد سواء وانطلاقا من هذا سيتم التطرق إلى خصائص الضرائب البيئية وأهدافها.

(1)- السيد عطية عبد الواحد: الضريبة البيئية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والإقتصادية و القانونية ، كلية الحقوق/ جامعة عين الشمس، القاهرة 2001، ص47.

(2)- أحمد خلف حسين الدخيل: المالية العامة من منظور قانوني، مطبعة جامعة تكريت، تكريت، طبعة الأولى، 2013، ص19.

الفرع الأول: خصائص الحماية البيئية.

هناك عدة خصائص الضرائب البيئية قد تتشارك فيها مع الضرائب الأخرى (التقليدية) وتتميز بها عن غيرها، لذلك سنتناول هذا الموضوع في شطرين نكرس في الأول لبيان الخصائص التي تشترك بها مع الضرائب الأخرى في حين نعرض في الثاني إختلافها عن الضرائب الأخرى.

أولاً: الخصائص التي تشترك بها ضرائب حماية البيئة مع الضرائب الأخرى.

هناك عدة خصائص تشترك بها ضرائب حماية البيئة مع الأنواع الأخرى من الضرائب يمكن إجمالها بالآتي:

**1- الضريبة إقتطاع نقدي:**

هذا يعني أن الحماية البيئية هي عبارة عن مبلغ مالي يتم جبايته بواسطة السلطات العامة إذ أن الضريبة كانت سابقاً تجبى عينا مثل الضرائب على المحصولات الزراعية كما هو الحال في الشريعة الإسلامية التي كانت تقسم الضرائب إلى نوعين عشورية وخارجية.<sup>(1)</sup>

**2- الضريبة تدفع جبراً:**

هذا يعني أن المكلف بالضريبة يدفعها ليس حراً في دفعها وإنما يخضع في ذلك لسلطات الدولة بما لها من حق السيادة فتفرض ضرائب حماية البيئة على كل شخص (طبيعي أو معنوي) يزاول نشاط يضر بالبيئة والبنى التحتية للدولة إلا أن هذا لايعني أن تفرض الضريبة بدون ضوابط محددة لفرضها فلا يمكن فرض ضريبة أو تعديلها أو إلغائها إلا بقانون.<sup>(2)</sup>

إلا أن عنصر الإكراه أو الجبر يمكن أن يتجسد في استقلال الدولة وهيئاتها بوضع النظام القانوني لضرائب حماية البيئة وحتى لا يتعرض الأفراد إلى هيمنة السلطات العامة في فرضها للضريبة فإن القانون يتطلب موافقة ممثلي الشعب على فرض الضرائب.

عنصر الإكراه لم يكن موجوداً في كل العصور فالضريبة كانت تدفع بصورة اختيارية من قبل الأفراد الذين كانوا يقدمونها للدولة هذا يعني أن ما يسمى بالضريبة الإختيارية هو ليس ضريبة بالمعنى المالي بل يمكن أن نعتبرها هدية مالية وعنصر الإكراه هو الذي يميز الضريبة عن غيرها من الإيرادات التي تحمل الصفة الإختيارية مثل الثمن والقروض الإختيارية والإعانات.

(1) - هاشم الجعفري: مبادئ المالية العامة والتشريع المالي، مطبعة سليمان الأعظمي، بغداد، طبعة 3، سنة 1968، ص 88.

(2) - هشام محمد صفوة العمري: إقتصاديات المالية العامة و السياسة المالية، مطبعة التعليم العالي، بغداد، ط3، ص 86.

### 3- الضريبة تدفع بصفة نهائية:

هذه الخاصية تعني أن الفرد في دفعه للضريبة لا يكون له الحق في استرداد قيمتها من الدولة أو المطالبة بفوائد عنها ذلك لأن الضريبة تجبى من المكلف من قبل الدولة بصفة نهائية دون أن تلتزم الدولة بردها إلى المكلف وبهذا اختلفت الضريبة عن القرض العام الذي يدفع جبرا فبالرغم من توفر عنصر الجبرية إلا أن الدولة هنا تلتزم برده إلى دافعه مع الفوائد المترتبة عليه.

### 4- الضريبة تدفع حسب حجم الضرر الذي سببه المكلف للبيئة ودون مقابل محدد:

في هذه الحالة يكون المكلف محدد بنسبة الضرر الذي يصيب البيئة به نتيجة لمزاولة نشاط غير نظيف أو غير صديق للبيئة فكلما كانت الأضرار أكبر كلما زاد سعر الضريبة والعكس صحيح وبخصوص إيراداتها فتخصص لإزالة الأضرار التي تصيب البيئة أما بشأن المقابل الذي يحصل عليه المكلف من جراء دفعه لهذه الضريبة فهو لا ينتظر أن يحصل على مقابل محدد من الدولة فالضريبة محل الدراسة تدفع بصورة نهائية وبهذا تتميز الضرائب عن الرسم الذي يدفعه الفرد مقابل حصوله على خدمة معينة.<sup>(1)</sup>

### 5- الضريبة تهدف إلى حماية البيئة:

الضريبة تدفع من قبل المكلف إلى الدولة لسد احتياجاتها من نفقات حماية البيئة من أضرار الذي سببها المكلف نتيجة مزاولته نشاط خاضع أو لوعائها<sup>(2)</sup>.

وازداد استخدام هذا النوع من الضرائب بزيادة تدخل الدولة من أجل حماية البيئة هذا يعني أن الضريبة لم تعد قاصرة فقط على غرض واحد وهو تمويل النفقات العامة.

نذكر بعض الأمثلة هنا منها حماية الصناعات الوطنية الصديقة للبيئة من خلال فرض الدولة للضرائب الجمركية والحد بذلك من الاستهلاك وتهدف من ذلك لسعي إلى تعبئة الفائض لتحقيق التنمية وتحجيم الأنشطة المضرة بالبيئة أو تشجيع وتحفيز الأشخاص صوب استعمال آلات ومعدات صديقة للبيئة عن طريق فرض ضريبة على الأنشطة التي يصاحب مزاولتها أضرار بيئية خطيرة.

(1) - عبد العال الصكيان، مقدمة في علم المالية والمالية العامة في العراق، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، الجزء الأول، الطبعة 2، دس، ص 156.

(2) - هشام صفوت العمري، مرجع سابق، ص 83.

6- يتم فرض الضريبة وربطها بالإعتراف عليها وتحصيلها و إلغائها والعفاء منها بموجب نصوص قانونية:

أي أنه لا يمكن فرض الضرائب إلا بإصدار القوانين التي يجب أن تتبع في إصدارها الأصول الدستورية السائدة عند فرض الضريبة في بلد معين، ويترتب على هذه الخاصية نتيجة مهمة وهي حفظ حقوق المكلفين بدفع الضريبة، لأن للمحاكم حق النظر فيما إذا كانت القوانين المتعلقة بفرض الضرائب وجبايتها قد صدرت حسب الأصول الدستورية المقررة لذلك والوضع القانوني السائد، فالضريبة إذا لا تفرض ولا تلغى إلى بقانون يصدر بموجب الأصول الدستورية للبلد الذي يشرعه، والقانون الضريبي يشبه بهذا المضمار القانون الجبائي فكما أنه لا توجد جريمة ولا عقوبة إلا بنص فإنه لا تفرض ضريبة ولا تلغى إلا بنص من القانون.<sup>(1)</sup>

### ثانياً: إختلاف ضرائب البيئية عن غيرها من الضرائب الأخرى.

تتفرد ضرائب حماية البيئة بخصائص تميزها من غيرها من الضرائب الأخرى (الضرائب التقليدية) ومنها:

#### 1- الطابع التحفيزي:

وذلك لأن الغرض من فرض هذه الضريبة هو دفع المكلف إلى تعديل نشاطه الملوث إلى نشاط مساعد للبيئة أو صديق لها ولا نقول هنا إلى تحول نشاطه من ملوث للبيئة بنسبة 80% إلى 0% وإنما يكفي التقليل من نسبة التلوث المنبعثة من نشاطه والمضر بالبيئة فلا ضرر إذا قلت نسبة التلوث من 80% إلى 30% أو 20% لأن الفائدة من فرض هذه الضريبة هو دفع المكلف إلى تنظيف نشاطه ولا بد من الإشارة هنا إلى أن المكلف عند قيامه بهذا ليس من أجل البيئة وحمايتها و إنما من أجل تخفيض نسبة الضريبة المفروضة عليه لحماية البيئة لأنها تفرض بصورة نسبية تتناسب مع نسبة التلوث الناجم عن نشاطه فكلما زادت الملوثات المنبعثة من نشاطه تقابلها زيادة في سعر الضريبة المفروضة لحماية البيئة والعكس صحيح.<sup>(2)</sup>

#### 2- تعتبر بمثابة جزاء بسبب ما أحدثه من تدمير للبيئة:

وذلك بسبب اعتماده تكنولوجيا عدوة للبيئة وكلما كانت الضرائب أكبر (أي ذات سعر مرتفع) كلما أحس الملوثون بأثرها وهذا ما يجعلهم يغيرون الإستراتيجية في التصنيع والإنتاج وذلك لارتكازها واعتمادها تكنولوجيا رخيصة ملوثة وبالتالي سيدفعه إلى البحث عن تكنولوجيا صديقة للبيئة والتي غالباً ما تكون غالية مقارنة بالتكنولوجيا الملوثة من أجل التخلص من دفع هذه الضريبة وهذا لوجود له في الضرائب التقليدية حيث لا يوجد

(1) - طاهر الجنابي: علم المالية العامة والتشريع المالي، المكتبة القانونية، بغداد، 2009، ص136.

(2) - قيس حسن عواد: التشريع المالي وحماية البيئة، بحث منشور في مجلة الرافدين، كلية الحقوق، جامعة الموصل، سنة 2010، ص194.

## الفصل الثاني:

### الحماية البيئية كأداة لمكافحة التلوث البيئي.

مثل هذا التناسب وذلك لأن هذه الضرائب هي ضرائب تحفيزية لتقليل التلوث الغاية منها حماية البيئة وليس الغرض منها تحقيق مورد ثابت للخرينة العامة حالها حال الضرائب التقليدية.<sup>(1)</sup>

### 3- تخصيص إيراداتها:

إن إيرادات الضرائب البيئية تخصص لإزالة آثار التلوث أما الضرائب التقليدية فلا يوجد تخصيص لإيراداتها وتدفع الضرائب الأخيرة بحسب المقدرة التكلفة أما الأولى فتدفع حسب حجم الضرر الذي يصيب البيئة فالمكلف هنا يدفع أكثر إذا لوث أكثر، وبالنسبة لتحديد وعاء ضرائب حماية البيئة فهو لا يتحدد بقيمة نقدية كما هو حال الضرائب التقليدية وإنما بوحدة مالية مثل كمية الملوثات أو المواد الضارة أو نسب المخلفات المطروحة في عناصر البيئة فكلما زادت نسبة الملوثات زادت الوحدات المالية.<sup>(2)</sup>

### 4- الأساس الفلسفي المستقل:

وبشأن الأساس الفلسفي للضرائب التقليدية فهي تستند في ذلك إلى نظرية التضامن الإجتماعي مدعومة بنظرية السيادة أما ضرائب حماية البيئة فهناك خلاف حول أساسها الفلسفي وهناك من يدعي عدم وجود أساس لها وهذا ما سنتعرف عليه في أهدافها.

### الفرع الثاني: أهداف الحماية البيئية.

لضرائب حماية البيئة العديد من الأهداف تظهر جليا في ثلاث نواحي الأولى إقتصادية والثانية اجتماعية و الأخيرة قانونية لذلك يتطلب منا تقسيم هذا الفرع إلى ثلاثة أطراف نخصص لكل هدف عدة نقاط.

### أولا: أهداف إقتصادية.

هناك عدة أهداف إقتصادية تسعى الدولة لتحقيقها من خلال هذه الضرائب البيئية، نذكرها في النقاط التالية:<sup>(3)</sup>

1- أنها تشكل حافزا للأفراد والشركات لتعديل سلوكهم البيئي أو مواجهة تكاليف التلوث وكذلك تشجيعهم على عدم تخزين النفايات الصناعية الخطرة والحد من الأنشطة الملوثة للبيئة باعتبارها أصبحت مكلفة جدا.

(1)- فارس مسدور: مرجع سابق، ص345.

(2)- أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق ص92.

(3)- عبد الهادي علي النجار: الفكر الإقتصادي والعبئ الضريبي، بحث منشور في مجلة علمية للبحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة مصر، سنة 2009، ص88.

2- استخدام تقنيات حديثة حيث تكون أقل تلوثاً للبيئة لأن فرض هذه الضريبة قد يدفع المكلف بها إلى محاولة تجنب عبئها عليه خاصة إذا كان شخصاً معنوياً كالشركات التي تقوم بعمليات صناعية كبيرة فتحاول البحث عن حلول فنية وتقنية تكفل ممارسة نشاطها دون تلوث البيئة واستخدام آليات للتحكم في التلوث للتخلص من دفع الضريبة.

3- تغيير نمط الحياة وتتمثل في إجبار مسبب التلوث على تحمل كلفة نشاطه المضر بالبيئة كالدخان المنبعث من المناطق المجاورة للمناطق السكنية أو القريبة منها والنفايات التي تلقيها المصانع في الأنهار المجاورة لهذه المناطق حيث يعتبر أصحاب هذه المصانع هذه العملة أقل تكلفه بالنسبة إليهم من الإجراءات التي يمكن أن تتخذ للتخلص من هذه النفايات والدخان أو التخفيف منها كالإجراءات الطبية و إجراءات التنظيف ودفن النفايات في المناطق المخصصة لها.

4- إيقاف النشاط الملوث للبيئة تماماً وتتحقق هذه الصورة عندما ترفع جميع المنشآت المسببة للتلوث من المناطق التي أصابها الضرر ويعاد بنائها في مكان آخر وعلى ما يبدو أن هذا الخيار صعب التطبيق فهو يحتاج إلى إمكانيات مادية تفوق بكثير مبلغ الضريبة التي ستدفعها المنشأة ولهذا فهي بدون شك تلجأ إلى الخيارات الأخرى.

5- إن استخدام مثل هذه الضريبة يؤدي إلى إدخال تكاليف التلوث واستغلال البيئة إلى أسعار البضائع والخدمات التي يقدمها النشاط الاقتصادي ويطلق على تكاليف التلوث اسم نفقات خارجية لأنها تمثل الآثار الجانبية للنشاط الاقتصادي ولا تعتبر تكاليفه جزء من الأسعار التي يدفعها المنتج أو المستهلك بصورة مباشرة.

### ثانياً: الأهداف الاجتماعية.

هناك عدة أهداف إجتماعية يمكن تحقيقها من خلال هذه الضرائب البيئية ، نذكرها في النقاط التالية:<sup>(1)</sup>

1- ضمان بيئة نظيفة لكل شخص في المجتمع والعالم وهذا ما نصت عله قوانين أغلب الدول من خلال ما تقرره من نصوص لحماية البيئة ممثلة بقوانين البيئة بالإضافة إلى الاتفاقيات الدولية.

2- أنها إجراء يهدف إلى حماية حياة الإنسان من خلال توفير الظروف البيئية الخالية من أي مظهر للتلوث فكما كانت البيئة التي يعيش فيها الإنسان نظيفة كلما كانت حياته أقل عرضة لمخاطر التلوث وما يسببه من مشاكل وسيؤدي إلى حماية الصحة العامة للمواطنين عموماً لأنه يقلل من فرص الإصابة بالأمراض التي تؤذي الإنسان وتؤثر على المجتمع المحيط به عموماً.

(1) - عبد الهادي علي النجار: مرجع سابق، ص 89.

3- إن ضرائب حماية البيئة تعتبر حافزا للمجتمع ككل للتوجه نحو سلوك بيئي حسن، فهي تغرس لدى المجتمع ثقافة المحافظة على المحيط التي تعيش فيه الكائنات الحية، وذلك عن طريق تجنب الضريبة وعدم استخدام المادة الخاضعة لها فمثلا إذا فرضت ضرائب على إنبعاثات غاز الكبريت فإن ذلك سوف يولد لدى المنتجين حافزا لتقليل نسبة الإنبعاثات وذلك باستخدام الفلاتر وغيرها أو باستخدام أدوات تؤدي إلى تلوث أقل.

4- إن الأخذ بنظام ضرائب حماية البيئة يمنع أو يقلل من استهلاك المواد التي تسبب أضرار بالصحة العامة والكفاءة بالعمل وهذا بدوره يؤدي إلى رفع المستوى المعاشي للمجتمع في أية دولة لأنه يرفع مستوى الإنتاج والأجور.

5- إن العائد من هذه الضريبة يمكن استخدامه في تعويض الضحايا الذين تثبت إصابتهم بالضرر من جراء التلوث البيئي.

### ثالثا: الأهداف القانونية.

هناك عدة اهداف قانونية تهدف الدولة لتحقيقها من خلال هذه الضرائب البيئية، نذكرها في النقاط التالية:<sup>(1)</sup>

1- تعد ضريبة حماية البيئة وسيلة لإصلاح النظام الضريبي ذلك لأنها تعمل على إعادة توزيع العبئ الضريبي وليس زيادته من خلال فرض ضرائب على استهلاك الأشكال المتعددة للموارد الطبيعية كالطاقة والمياه والموارد الخام والأراضي وكل ما يعد ملوثا للبيئة في مقابل تخفيض أنواع الضرائب الأخرى وخاصة تلك التي تشكل عبئا على عنصري العمل والإنتاج وهذا يتم عن طريق خفض التكاليف التي تلحق أو استبدال هذه الضريبة بضرائب حماية البيئة وإن كان في ذلك شيء من الصعوبة بسبب الإجراءات المعقدة لتحصيلها.

2- إن الأخذ بهذا النظام من مقتضيات العدالة ذلك أنه من غير المنصف في حق الدولة أن تتحمل وحدها الأعباء المالية الناتجة عن عملية التلوث والتكاليف المطلوبة للحد منها حيث يتوجب أن يتحمل تبعات ذلك أيضا المتسبب مباشرة بالتلوث وهذا يعد من مقتضيات مبدأ الملوث الدافع (الذي سوف يتم التطرق له لاحقا) الذي تقوم عليه هذه الضريبة فإذا تحمل المتسبب بالتلوث عبئ الضرر الذي ألحقه ببيئته بدفع الضريبة يكون قد رفع هذا العبئ عن الخزنة العامة للدولة ووفر الأموال التي تدفعها لمكافحة التلوث وهنا تكون العدالة قد تحققت لأن مسبب الضرر هو الذي تحمل نتيجته بصورة مباشرة لذلك تلجأ بعض الحكومات إلى دعم هؤلاء الأشخاص من أفراد وشركات من خلال تقديم دعم مالي لمساعدتهم على منع التلوث بموجب بعض النظم المساعدة لضرائب حماية البيئة.

(1)- نزيه عبد المقصود محمد مبروك: مرجع سابق، ص 60.

3- ومع فرض أن المنتجين والمستهلكين لن يتوقفوا نهائياً عن الأنشطة التي فرضت عليها الضريبة فإن هذه الضرائب سوف تزيد من الدخل وهذا الدخل يمكن توجيهه لحل المشاكل البيئية مباشرة أو استخدامه لمساعدة المنتجين والمستهلكين على التحول من أنشطة بيئية ملوثة إلى أنشطة بيئية آمنة مقدمة بذلك حافظاً ثانياً لتحسين البيئة وهذا الدخل يمكن تقديمه أيضاً لخدمة أغراض حكومية أخرى وبذلك تسمح بتخفيض ضرائب أخرى مثل ضريبة العمل وذلك على نفس مستوى الأنفاق الحكومي ونقل العبء الضريبي من الأنشطة التي تفرض عليها الضريبة إلى ضرائب حماية البيئة بحيث يزيد من الكفاءة الاقتصادية والرفاهية وهذا لأن الضرائب التي تفرض على الأنشطة المختلفة من شأنها أن تقلل من دوافع العمل والادخار والاستثمار، إذا الضرائب البيئية يمكن توفير الدخل القادر على تخفيف عبء الضرائب غير البيئية وإذا كانت كل الأدوات المستخدمة حالياً تكلف أكثر فإنه من بين الأدوات السياسية تستطيع الضرائب البيئية فقط أن تقلل من هذه التكاليف.

### المطلب الثالث: أنواع الحماية البيئية.

الحماية البيئية تعني قيام المكلف بها بدفع مبلغ من المال إلى الدولة نتيجة لإنتاج سلعة أو تقديم خدمة تزيد من تلويث البيئة فهي تمكن الدولة من تحقيق إيراد لمواجهة التلوث أو الحد منه وتشجيع التوسع نحو الأنشطة الاقتصادية الصديقة للبيئة وتتنوع الضرائب البيئية إلى أنواع متعددة ومن أهم هذه الأنواع مايلي:

### أولاً: الضريبة على المنتجات output tax :

تفرض الحكومة ضريبة قيمية أو نوعية على نشاط الإنتاج وعلى مختلف الوحدات التي يصاحب إنتاجها تلوث للبيئة وإحداث أضرار إجتماعية، وذلك بهدف تخفيض حجم الملوثات إلى المستويات المقبولة إجتماعياً، وفي ظل وجود أكثر من وحدة إنتاجية في نفس الصناعة أو النشاط، يحدث أضرار بالبيئة المحيطة بها، فإن فرض ضريبة موحدة على الإنتاج لمختلف الوحدات المسببة للتلوث لن يكون كافياً لتخفيض معدلات التلوث، بل من المتوقع أن يصاحب ذلك إختلال في تخصيص الموارد الاقتصادية في صالح بعض الوحدات على حساب وحدات أخرى، لذلك لابد من التمييز في سعر الضريبة (مقدار الضريبة للوحدة) بين الوحدات الإنتاجية في المناطق الجغرافية المختلفة لكي تزداد فاعلية هذا الشكل من الضرائب في معالجة مشاكل التلوث.<sup>(1)</sup>

### ثانياً: الضريبة على الإنبعاثات والنفائات (émission tax):

وتفرض هذا النوع من الضرائب على مخلفات النشاط الإنتاجي للوحدات الاقتصادية، كما أنها تمارس دور الأسعار السوقية لتكلفة مخرجات التلوث فهي تستهدف الآثار السلبية الناجمة عن المشاريع الملوثة للبيئة، ونتيجة

(1) - علي حاتم القرشي: مدخل الإقتصاد البيئي، حوض الفرات (النجف الأشرف)، الطبعة الأولى، 2017، ص176.

لهذا الإجراء الضريبي العقابي لمثل هذه النشاطات الإنتاجية ذات المخرجات الملوثة للبيئة، يلجأ المنتجون إلى تخفيض المدخلات التي يتبين أنها سبب التلوث البيئي، كما ان هذا النوع من الضريبة يشجع على الابتكار والإبداع في البحث عن الوسائل والآلات الانتاجية الصديقة للبيئة.<sup>(1)</sup>

### ثالثا: ضرائب النقل (Transportation Tax):

ويتضمن هذا النوع من الضرائب كلاً من ضريبة المبيعات على محركات السيارات، وضريبة الكيلومترات على الوقود الأحفوري، وضريبة محركات السيارات وهي على النحو التالي:<sup>(2)</sup>

**1- الضريبة على بيع محركات السيارات:** يفرض هذا النوع من الضرائب على استيراد السيارات، وعلى تصنيعها والغاية منها إقامة التوازن بين الاقتصاد والنمو السريع لقيادة السيارات، فقد تمثل نسبة مئوية من سعر البيع أو تفرض على أساس وزن السيارة أو عمرها.

**2- ضريبة الكيلومترات على الوقود الأحفوري:** تفرض على العريات التي تعمل بالديزل، وتفرض كمجموع محدد لكل عشرة كيلومترات وتندرج استناداً إلى نوع ووزن السيارة الخاضعة للضريبة نظراً إلى أن هذه الضريبة تعد رسماً مباشراً على استهلاك الوقود وتعد أداة فعالة من وجهة نظر بيئية ويتضح هذا إذا قورنت بالأولى التي تعتبر ضريبة على مالك السيارة، ولا تتأثر باستخدام السيارة ولا بأثرها على البيئة .

**3- ضريبة محركات السيارات:** هي ضريبة على مالك السيارة وهي تفرض بهدف جعل مالكي السيارات يتحملون جزءاً من تكلفة إصلاح الطرق، وهي عبارة عن مبلغ من المال يدفع من أجل حق استخدام الطرق العامة، وعليه فهي ضريبة ثابتة، تفرض كقيمة محددة لمدة معينة من الزمن وبغض النظر عن المدى الذي تستخدم فيه المركبة هذه الطرق.

**رابعا: ضريبة الكربون (Carbon Ta):** إن ارتفاع حرارة الأرض وزيادة الغازات في الجو نتيجة استهلاك (النفط والغاز والفحم)، دفع الدولة المستهلكة للوقود إلى فرض مايسمى بضريبة الكربون للحد من استعمال المواد المضرة بالبيئة والمسببة للتلوث واستبدالها بمصادر جديدة ونظيفة وذات تأثير أقل على البيئة، إن هذا النوع من الضرائب يساعد على زيادة الطلب على أنواع أخرى غير النفط وتغيير الأسعار لصالحها وزيادة أسعارها وخفض

(1)- صيد مريم، محرز نورالدين: فعالية تطبيق الرسوم والضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 9 العدد 2، تصدرها جامعة غرداية، 2015، ص 613.

(2)- أحمد عبد الصبور الدلاجوي: الضريبة البيئية "ضريبة التلوث"، مجلة الميزان، العدد 204، تصدرها وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة، أغسطس 2017، ص ص، 45-46.

استهلاك الوقود المضر بالبيئة، وبنفس الوقت أن هكذا نوع من الضرائب تؤدي إلى ارتفاع أسعار المنتج وتحمل المستهلك النهائي ارتفاع الاسعار.<sup>(1)</sup>

وقد كانت هذه الضرائب والرسوم حافزا حقيقيا على تحسين جودة البيئة، ومن خلال مجهودات جماعية موحدة كما هو معمول به في الاتحاد الأوروبي، تأتي فكرة ضريبة الكربون من الحكومات وذلك عن طريق تحويل الضرائب من السلع والخدمات والاستثمارات إلى ضرائب على البيئة.

وقد استطاعت كل من اليابان وسويسرا التحكم في التلوث الضوضائي من خلال ضرائب تسمى رسوم التلوث كما استطاعت كل من ألمانيا وإيطاليا باستخدام ضرائب التلوث للتحكم في تلوث المياه.

وفي أمريكا تم الاعتماد على ضرائب الاستخدام بغرض التخلص من النفايات الصلبة، مما شجع المستخدمين والوحدات الاقتصادية من تخفيض حجم المخلفات للملوثات الصلبة، وذلك من خلال عمليات إعادة التدوير بينما قامت فرنسا بفرض ضريبة على المخلفات الناجمة عن محطة توليد الطاقة وتشغيل المنشآت الصناعية.

أما في إيطاليا فتم فرض ضريبة على الحقائق البلاستيكية عندما ينجم عنها ملوثات بيئية، وفرضت الدنمارك ضريبة على مواد البناء، وفرضت اسبانيا ضريبة على الانبعاثات الناجمة عن إنتاج المياه، كما قامت مدينة ميلانو الإيطالية بفرض ضريبة على السيارات التي تدخل مركز المدينة لتقليل الملوثات الناجمة عن عوادم السيارات، أما النرويج أعادة كتابتها سنة 2006 بتطبيق ضريبة كربون، وقامت العديد من دول الاتحاد الأوروبي باتخاذ إجراءات عدة لتخفيض الغازات الدقيقة المنبعثة منها، أما على المستوى العربي فخلال السنوات الماضية سعت عدة دول عربية لإنشاء جباية بيئية، لكل دولة فهذه المجهودات الفردية منفردة من دولة إلى أخرى.<sup>(2)</sup>

(1) - خديجة بوطيل: دور التشريعات الجبائية في حماية البيئة، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد 25، يصدرها مركز جيل البحث العلمي، ديسمبر 2017، ص47.

(2) - نفس المرجع، ص48.

## المبحث الثاني: المكلف بالجبابة البيئية والحوافز الضريبية الممنوحة لحماية البيئة.

استند فرض الضرائب والرسوم البيئية أساسا إلى القاعدة الأكاديمية التي اقترحها العالم الإقتصادي بيجو في كتابه (اقتصاديات الرفاهية) سنة 1920 حول فرض الضريبة فقد اقترح فرض ضريبة انبعاثات لكل وحدة تلوث تكون مساوية لقيمة الأذى أو الضرر الناجم عن التلوث البيئي، وانطلاقا من ذلك نحدد المبادئ العامة لضريبة التلوث والمكلف بهذه الضريبة مع ذكر أهم الحوافز الضريبية التي تمنحها الجهات المسؤولة عن هذه الضرائب في مجال حماية من التلوث البيئي.

### المطلب الأول: المبادئ العامة للجبابة البيئية وسعرها.

تقوم الجبابة البيئية على عدة مبادئ تسير طريقة تحصيلها وتحديد لسعر ضريبة التلوث، وتجعلها أداة لمكافحة التلوث البيئي عن طريق استعمال اراداتها في عملية البحث عن التكنولوجيا المصاحبة للبيئة.

### الفرع الأول: المبادئ العامة للجبابة البيئية:

تقوم الجبابة البيئية في دول العالم ومنها الجزائر على مجموعة من المبادئ وتتمثل في:<sup>(1)</sup>

1- مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية: أي تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية والتي تعتبر في كل الحالات جزء لا يتجزأ من مسار التنمية ويجب ألا تؤخذ بصفة منعزلة في تحقيق التنمية المستدامة وتساهم في النهوض بمسار الدولة نو التطور.

2- مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي: والذي بمقتضاه ينبغي لكل نشاط تجنب إلحاق الضرر بالتنوع البيولوجي.

3- مبدأ الاستبدال: أي استبدال عمل مضر بالبيئة بأخر يكون أقل خطر عليها، ويختار هذا النشاط الأخير حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية.

4- مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند المصدر: أي يجب أن يكون الهدف من هذه الضرائب هو الوقاية من التلوث المضر بالبيئة وتصحيح الأضرار.

(1) - صيد مريم، محرز نور الدين: مرجع سبق ذكره، ص ص، 619 - 620.

5- مبدأ الحيطة: والذي بمقتضاه يكون عدم توفر التقنيات نظرا للمعارف العلمية والتقنية الحالية سببا في تأخير اتخاذ التدابير الفعلية والمناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسيمة المضررة بالبيئة ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة.

6- مبدأ الملوث يدفع: حيث يتحمل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في غلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل التدابير الوقائية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن إلى حالتها الأصلية ويعتبر هذا المبدأ الأهم.

7- مبدأ الإعلام والمشاركة: والذي يكون بمقتضاه لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.<sup>(1)</sup>

### الفرع الثاني: تحديد سعر الحماية البيئية:

نظرا لصعوبة قياس وتقدير الانبعاثات والتدفقات والمخلفات بصورة دقيقة، تأخذ معها صعوبة تحديد سعر الضريبة الإيكولوجية، والذي يقصد به مقدار الضريبة منسوبا إلى قيمة وعائها ومن أهم هذه الأشكال التي تتخذها هي:<sup>(2)</sup>

#### 1- الضريبة النسبية.

أو السعر النسبي أو الثابت وتقصد بها النسبة المئوية الثابتة للاقتطاع الذي يفرض على المادة الخاضعة للضريبة ولا تتغير إلا بتغير وعائها.

#### 2- الضريبة التصاعدية أو السعر التصاعدي.

ووفقا لهذا الأسلوب يتصاعد سعر الضريبة مع تزايد الوعاء الخاضع لها، ويتميز أسلوب الضريبة التصاعدية على الضريبة النسبية بكونها تراعي مبادئ العدالة الاجتماعية والظروف الشخصية لكل مكلف بالضريبة، كما أنها وسيلة فعالة لتقليل التفاوت بين دخول الأفراد من خلال إعادة توزيع الدخل الوطني لصالح الطبقات ذات الدخل المنخفضة، واعتبرها الاقتصاديين الأسلوب الأنسب في حالة تطبيق الضرائب البيئية، لما ينطوي عليه من حوافز قوية لدفع الملوثين إلى تقليل كميات ومستويات انبعاثاتهم الملوثة إلى الحد الذي تكون فيه الضريبة مقبولة اقتصاديا.

(1) - صيد مريم، محرز نورالدين: مرجع سبق ذكره، ص 620.

(2) - نفس المرجع، ص 614.

### المطلب الثاني: المكلف بالضرائب والرسوم البيئية ومحلها.

إن أساس فرض الضريبة البيئية هو المبدأ العالمي الملوث وقد ظهر هذا المبدأ سنة 1972م من طرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية ويقضي هذا المبدأ على أن الملوث يجب أن تقتطع منه السلطات العمومية النفقات الخاصة بالإجراءات الرامية إلى الحفاظ على البيئة في حالة مقبولة انطلاقا من هذا يتم تحديد المكلف بالضريبة البيئية والمادة الخاضعة لها.

### الفرع الأول: المكلف بالحماية البيئية.

لقد تطرقت أهم الدراسات الاقتصادية والقانونية إلى موضوع من يتحمل أعباء حدوث التلوث، ووفق الأصل العام وما تمليه العدالة الاجتماعية من يتحمل التلوث البيئي هو من تسبب في أحداثه والذي تم صياغته في المبدأ الشهير الملوث يدفع الذي طرح لأول مرة سنة 1972م من طرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ودخل حيز التطبيق في نوفمبر 1974م ليصبح مبدأ مقترنا بكل القوانين البيئية في العالم.<sup>(1)</sup>

يعني هذا المبدأ أن الملوث يجب أن يتحمل التكاليف المتعلقة بإجراءات منع ومراقبة وتنظيف البيئة التي تقررها السلطات العمومية، كما يمكن تعريفه على أن النفقات التي تفرضها الوقاية من التلوث ومحاربه من أجل أن تكون البيئة في وضع مقبول، كما تم تكريس هذا المبدأ ضمن المبدأ 16 من اعلان ريو دي جانيرو لسنة 1992م كما ظهر في القانون الفرنسي سنة 1995م بموجب قانون 2 فيفري 1995م.<sup>(2)</sup>

إن هذا المبدأ يقوم على أساس قاعدة أساسية مفادها أن من يحدث أكثر ضررا بيئيا أو تلوث هو من يدفع ضرائب أكثر، وذلك كعقوبة على تدمير البيئة خلال اعتماد التكنولوجيا عدوة للبيئة، وعليه كلما كانت الضرائب أكبر كلما أحس الملوثون بأثرها، ما قد يجعلهم يغيرون استراتيجياتهم الصناعية أو الإنتاجية المتركة على تكنولوجيا الرخيصة الملوثة إلى البحث في سبيل اعتماد تكنولوجيا صديقة للبيئة والتي عادة ما تكون مكلفة، وفي المقابل توجد حوافز جبائية تخفف من ارتفاع التكاليف الباهضة التي يتحملونها في سبيل الحصول على تكنولوجيا غير الملوثة، كما أن الإعفاء من الضرائب كلما كان أطول كلما اضمحلت تكلفة اكتساب تلك التكنولوجيا الباهضة مع مرور الزمن.

وعليه من مقتضيات العدالة أن يساهم المتسبب في التلوث في نفقات الوقاية من التلوث بتحمل تكاليف التلوث في شكل ضرائب ورسوم بيئية، إن هذا المبدأ القانوني يمنح حق التحصيل والاقتطاع للسلطات العمومية

(1) - خديجة بوطبل: مرجع سابق، ص 44.

(2) - محمد بن عزة: فعالية النظام الضريبي في حماية البيئة من أشكال التلوث، دراسة تحليلية لنموذج الحماية البيئية في الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد التاسع عشر، تصدرها جامعة محمد خيضر بسكرة، جوان 2016، ص 196.

من الملوثين لأجل تمويل عمليات حماية البيئة من التلوث، وهذا بتحديد قنوات تحصيل نفقات كافة الإجراءات والتدابير البيئية لمكافحة التلوث، بحيث لا يتحملها لا السلطات ولا المجتمع بل الملوث المتسبب فيها مباشرة، بإجبار الملوث على دفع نفقات تخفيض الأضرار السلبية الناتجة عن نشاطه، مما يدفعه إلى إتباع أساليب ووسائل إنتاجية أقل تلوثاً وبالتالي يصبح فرد مساهم في حماية البيئة.<sup>(1)</sup>

إن هذا المبدأ قد يصعب تطبيقه أحيانا، خاصة عندما يتعذر تحديد الملوث الحقيقي في الموارد المشتركة على المستوى الدولي، كمياه أعالي البحار والغلاف الجوي للأرض ولهذا لا بد من مرافقة هذا المبدأ بمجموعة من القوانين والاتفاقيات الدولية التي تحدد فيها من هو المتسبب الحقيقي في التلوث، كما أن هذا المبدأ لا يمنع تلوث البيئة وإنما جاء ليصحح الخلل بعد وقوعه أي كأنما يعطي حق التلوث للمنتج الملوث، وبالتالي مطالب بدفع نفقات أو ضرائب للسلطات العمومية من أجل اصلاح ماأفسده نيابة عنه ترسيخا لسيادة الدولة في حماية ترابها البيئي، ومن أهم الإشكاليات التي طرحها هذا المبدأ هل الذي يدفع الضريبة هو من يتسبب في التلوث أم المستهلك الذي يتلقى المنتجات الاستهلاكية من المنتج هو الذي يدفع الضريبة باعتبار المنتج يقوم بدمج الضريبة في سعر المادة الاستهلاكية وهنا يظهر الغموض الذي يكتنف تعريف مبدأ الملوث يدفع، الذي يجب أن يكون له مفهوم دقيق يجعل من الضريبة البيئية رادعا حقيقيا للملوث.<sup>(2)</sup>

سعت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية من خلال هذا المبدأ إلى تحقيق غايتين أساسيتين هما:<sup>(3)</sup>

- الغاية الأولى: تدنية وتقليص نسب التلوث لأقصى حد ممكن.

- الغاية الثانية: توفير الأموال الكافية لتغطية النفقات المرتبطة بإجراءات وتدابير منع ومعالجة التلوث.

وتجدر الإشارة إلى أن تطبيق مبدأ الملوث الدافع الذي اعتمد سنة 1972م، شهد توسعا وامتدادا لمجالت عديدة، فهو في الأصل كان يسمح للسلطات العمومية بزيادة مستوى الإلزامات القانونية من دون الحاجة لتعويض المصنعين، غير أننا نؤكد على أن هذا المبدأ انتقل من كونه مبدأ استدخال جزئي ليصبح مبدأ استدخال كلي وقد تم من خلال التوسع في اتجاهات أربع نوضحها فيما يلي:<sup>(4)</sup>

(1) - خديجة بوطيل: مرجع سابق، ص 45.

(2) - نفس المرجع، ص ص، 45- 46.

(3) - مسعودي محمد: فعالية الآليات الاقتصادية لحماية البيئة - دراسة تقييمية لتجارب بعض الدول منها الجزائر -، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013- 2014، ص 178.

(4) - نفس المرجع، ص ص، 178- 179.

### أولاً: التوسع نحو تعويض تكاليف الإجراءات الإدارية :

ارتبط التوسع الأول لمبدأ الملوث الدافع بتحميل تكاليف الإجراءات الإدارية المتخذة من طرف السلطات العمومية والمتعلقة بنفقات التحليل، تكاليف أنظمة المتابعة، تكاليف أنظمة مراقبة ما مدى المطابقة للمعايير والقياسات، وهي في الحقيقة تكاليف ترتبط بالأنشطة الملوثة على وجه الخصوص.

**ثانياً: التوسع نحو تكاليف الأضرار الناجمة عن التلوث:** في هاته المرحلة تم توسيع مبدأ الملوث الدافع ليشمل التعويض عن الأضرار الناجمة عن التلوث، والواقع أن تنامي ما يعرف بـ "استدخال تكاليف التلوث" تزامن بشكل واضح مع تزايد استخدام الأدوات الاقتصادية كالضرائب البيئية التي تفرض بمعدلات تتناسب مع حجم التلوث المنبعث.

### ثالثاً: التوسع نحو تعويض التلوث المفاجئ أو الناجم عن حوادث:

أقرت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية بضرورة أن يطبق مبدأ الملوث الدافع أيضاً على التلوث المفاجئ أو الناجم عن حوادث طارئة، وهذا عبر تضمين تكاليف إجراءات الوقاية من هذا التلوث أو إجراءات الحد من الملوثات الناجمة عن هذا التلوث.

### رابعاً: التوسع نحو الاستدخال المعمم:

ذلك من خلال استدخال جميع تكاليف التلوث بمختلف أشكاله، عبر اللجوء إلى الأدوات الاقتصادية وآليات التعويض والغرامات، وتخصيص مداخل هاته الأدوات لتمتين وتمويل السياسات البيئية المتعددة.

المشرع الجزائري كباقي المشرعين قد تطرق إلى مبدأ الملوث الدافع رغم التأخر في التطرق إليه في قانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على أنه يتحمل بمقتضاه كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة، نفقات كل التدابير الوقائية من التلوث أو التقليل منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية.<sup>(1)</sup>

### الفرع الثاني: تحديد محل الجبابة البيئية.

إن اختيار المادة التي تفرض عليها الجبابة البيئية يجب أن يؤسس على أساس وجود علاقة واضحة ومنطقية بين واقعة التلوث وتأثيرها المادي الملموس، أي يتعين تحديد العناصر الداخلة في الوعاء بشكل محدد ودقيق وأن

(1) - صونية بن طيبة: الملتقى الدولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي والتشريع الجزائري، يومي 09 و10 ديسمبر 2013 بهليوبوليس، مخبر الدراسات القانونية البيئية (LEJE)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمه، 2013، ص 8.

تعطي تعريفات موحدة داخل نطاق الحدود الجغرافية، ولذلك فإن العناصر التي قد تشمل الوعاء الضريبي البيئي تتكون من الانبعاثات والعوادم والمخلفات الصلبة والسائلة التي يلقي بها في البيئة.

للإشارة إلى أن هناك من يدعو إلى تأسيس ضرائب على الكربون في مقابل الالتزام بتقليل الانبعاثات، ويقدمون لذلك المبررات التالية:<sup>(1)</sup>

- الحد من الآثار السلبية لتدخل المصالح الخاصة، حيث لا مجال للتلاعب في أنظمة الالتزام بحد أعلى للانبعاثات.

- إمكانية التنبأ بالسعر.

- تحقيق عائدات كبرى لأن القاعدة الضريبية للكربون كبيرة للغاية ومن شأن هذا يخفف العبء على باقي أنواع الأوعية الضريبية الأخرى.

إن الجزء الذي تفرض عليه الحماية البيئية يتمثل في الجزء الذي يتعدى مستوى معين، أي عندما تتعادل التكلفة الحدية لتخفيض التلوث مع التكلفة الحدية مع الضرر، ويقصد بتكلفة الضرر بالتكلفة التي يتحملها المجتمع نتيجة عملية التلوث في محاولته لتخفيض التلوث.

وتجدر الإشارة أنه يصعب تحديد الوعاء الضريبي (أي محل الحماية البيئية) نظرا لتعدد أشكالها، فلا يمكن ضبطه في صورة واحدة أو حصره في مجالات محددة نظرا لظهور أشكال جديدة للتلوث، فليس كل تطور تكنولوجي معناه عدم الإضرار بالبيئة بل أنه كل تطور جديد يصحب معه تلوث جديد ما يدعو إلى دخول السلطات العمومية من أجل حماية البيئة.

### المطلب الثالث: الحوافز الجبائية في مجال الحد من التلوث البيئي.

تأخذ الضرائب البيئية أشكالا مختلفة ولها تصنيفات أوسع فهناك أدوات مباشرة وأخرى غير مباشرة فالمباشرة تتمثل في الضرائب والرسوم على الأنشطة التي يصحب إنتاجها تلوث بيئي وتأخذ الجانب الردعي وقد تم ذكرها في سابقا أما الغير مباشر تتمثل في الإجراءات التحفيزية ذات الطابع الضريبي والهادفة لتوجيه المؤسسات نحو الأنشطة الغير ملوثة للبيئة، إلى أن الاختلاف في التطبيق لايعني تعدد الأهداف بل أن الهدف يبقى واحد وهو حماية البيئة من التلوث من أجل استمرارية العيش.

(1) - خديجة بوطيل: مرجع سابق، ص 46.

### الفرع الأول: أشكال الإعفاء والتحفيز.

الواقع أن النظام الجبائي ليس كله ضرائب ورسوم، وإنما يوجد فيه الحوافز والإعفاءات الجبائية التي قد يكون لها أكبر الأثر في اعتماد صناعات ونشاطات صديقة للبيئة، لان فرض الضرائب والرسوم قد يواجه بالتهرب والغش الضريبي، بينما الإعفاء والتحفيز قد يقابله الإستجابة التلقائية واعتماد تكنولوجيات وتقنيات صديقة للبيئة، علما أن الإعفاء والتحفيز يأخذان الأشكال التالية:<sup>(1)</sup>

**أولاً: الإعفاء الدائم:** وهذا من الضرائب والرسوم التي تفرض على النشاطات الاقتصادية المختلفة وهذا للتمييز بين النشاطات الاقتصادية الملوثة للبيئة وتلك الصديقة للبيئة.

**ثانياً: الإعفاء المؤقت:** والذي يكون لمدة محدودة، كأن يتم إعفاء المؤسسة المعنية في الخمس السنوات الأولى من بداية نشاطها لتحفيزها وتعويضها عن اكتساب تكنولوجيات مكلفة صديقة للبيئة بالإضافة إلى مساعدة بشكل غير مباشر في إنتاج سلع أكثر تنافسية مقارنة بالسلع التي تستخدم تكنولوجيات ملوثة للبيئة.

**ثالثاً: الحوافز الجبائية:** كأن يتم إعفاء التجهيزات والمعدات المستوردة الصديقة للبيئة من دفع الضرائب والرسوم الجمركية، ومختلف الضرائب والرسوم الأخرى، وذلك بغية تحفيز المؤسسة على استيراد التكنولوجيات الصديقة للبيئة ما قد يساعد في توسيع دائرة النشاطات الاقتصادية التي لاتضر بالبيئة.

### الفرع الثاني: أهم الاجراءات الجبائية التحفيزية.

تهدف هذه الاجراءات إلى تحفيز المؤسسات الاقتصادية على التوجه نحو الأنشطة الغير ملوثة للبيئة، لاتضم الأدوات المالية الضرائب فحسب بل الإعانات المالية والتي تشمل على الضرائب التحفيزية والإعفاءات الجبائية والتي تعتبر كلها اجراءات جبائية بيئية تحفيزية أيضا والتي تهدف إلى تحفيز سلوك الملوث على خفض حالات التلوث، فبدلا من فرض الضرائب على مسيبي التلوث لتخفيضه إلى المستوى الأمثل بحيث يمكن إعانتهم ماليا لتخفيضه، وتكون هذه الإعانة البيئية المثلى مساوية أيضا للضرر البيئي الحدي عند مستوى الضريبة الأمثل وتكون النتيجة من حيث التحسن البيئي والكفاءة الاقتصادية الثابتة بإستثناء ما يتعلق بفروقات الضرائب أو دفع الإعانات التي تضاف إلى التكلفة وعلى الرغم من أن الإعانات المالية تعمل على تحفيز داخلين جدد إلى الصناعة الأمر الذي يؤدي إلى زيادة التلوث وتزايد تكلفة الإعانة كما يقع عبء الضرائب البيئية من حيث التوزيع على المنتج والمستهلك للانتاج المسبب لتلوث بينما يقع عبء الإعانات المالية على دافعي الضرائب.<sup>(2)</sup>

(1) - فارس مسدور: أهمية تدخل الحكومات في حماية البيئة من خلال الحماية البيئية، مجلة الباحث، العدد07، جامعة البليدة، 2009-2010، ص 349.

(2) - ربيعة بوسكار: مرجع سباق، ص 99.

وتتمثل الإجراءات الجبائية التحفيزية التي تهدف إلى حماية البيئة في مايلي:<sup>(1)</sup>

**أولاً: حوافز ضريبية الاستثمار:** تسعى الدول لمواجهة مسببي التلوث بإلزامهم دفع الضرائب، وربما أن الأكثر أهمية لها في مواجهة حالات العجز المتصاعد في الموازنة هو عدم تفضيل الإعانات المالية البيئية ومع ذلك فإن بعض الدول تقوم بتشجيع المستثمر بحوافز ضريبية الاستثمار، والأكثر شيوعاً من هذه الأدوات هي ديون ضريبة الاستثمار والإهلاك المتسارع لمعدات السيطرة على التلوث ووحدات معالجة النفايات، وهذه الحالة لا يختلف أثرها على موازنة الدولة فالحالتان تنتهكان مبدأ " الملوث الدافع" وعلى نحو متساو إلا أن حوافز ضريبة الاستثمار تعد أكثر شيوعاً بين الدول وذلك لأنها طريقة ملائمة لتقديم الإعانات وتعطي مظهر تحفيز

الحماية البيئية من دون المساس بحرية التنافس من خلال إنشاء وحدات وتسهيلات إلغاء التلوث وتقديم الحوافز للاستثمارات البيئية في شكل إعتمادات الضريبة والاهتلاك المعجل.

**ثانياً: الإعانات المالية المتقاطعة:** يقصد بالإعانات المالية المتقاطعة إعانة الأنشطة البيئية المعتدلة من عائدات الضريبة على الأنشطة الضارة بيئياً والأمثلة على ذلك ضرائب إزالة الغابات والإعانة المالية لإعادة التشجير والفكرة هنا قائمة على إزالة الوفرات السلبية والإيجابية من خلال رسوم في أسعار نسبية وتحويل ذاتية التمويل، ولكن ما يعيب هذه الإجراءات أنها تؤدي إلى استمرار النشاط الملوث ولا تحفز الهجرة إلى نشاط آخر سليم بيئياً، وكذلك تفسر عن تغيير جذري في عمليات الإنتاج أو المدخلات في هذه العملية الانتاجية.

**ثالثاً: الإعفاءات الجبائية:** إن تطبيق إجراء الإعفاء الجبائي قد يقابله الاستجابة التلقائية وإعتماد تكنولوجيات وتقنيات صديقة للبيئة، علماً أن الإعفاء كما سبق الذكر يأخذ شكل الإعفاء الدائم وهذا من خلال الضرائب والرسوم التي تفرض على النشاطات الاقتصادية وهذا للتمييز بين النشاطات الملوثة للبيئة والصديقة لها، وقد يأخذ شكل الإعفاء المؤقت والذي يكون لمدة محدودة كأن يتم إعفاء المؤسسة المعنية في خمس سنوات الأولى من بداية نشاطها، وهذا لتحفيزها وتعويضها عن إكتساب تكنولوجيات مكلفة للبيئة.

إضافة إلى الأدوات السابقة فإن هناك بعض الأدوات الأخرى التي تؤدي دور الإسناد للأدوات الجبائية ومن بين هذه الأدوات والمعتمدة في الدول المتقدمة تتمثل في:<sup>(2)</sup>

**1- الودائع والتأمينات الاسترجاعية:** وهو أن تفرض ضريبة أو رسوم على المتسبب في التلوث لمقابلة خسائر التلوث المحتملة على أن يتم استرجاعها لدافعها في حالة قيامه بإعادة تدوير المواد الملوثة أو إجراء عمليات من شأنها علاج التلوث، كذلك في ظل هذا الاجراء يدفع المستهلكون عند الشراء مبلغ معيناً من المال كوديعة أو

(1) - ربيعة بوسكار، نفس المرجع، ص ص، 99-100.

(2) - ربيعة بوسكار: مرجع سابق، ص 100.

تأمين يتم إستردادها مرة أخرى عند إرجاعه لتلك السلعة التي يفترض التخلص منها بمعرفة المستهلك، وسوف يؤدي ذلك إلى أضرار بيئية يكون الارجاع إلى مركز معين لإعادة التدوير أو التخلص السليم منها.

إن هذا النوع من الادوات غير المباشرة يجمع بين حافز ضريبة التلوث وبين آلية التحكم في التكاليف التنظيمية، وهي وسيلة تجمع بين الدفع مقابل الخسائر المحتملة للنشاط وبين ضمان رد تلك الرسوم والضرائب مقابل المحاولات الإيجابية للتقليل من التلوث.

**2- رسوم عدم الالتزام:** وهي رسوم يدفعها الملوثن وغير الملتزمين بالمواصفات والمتطلبات ذات الصلة بإدارة الموارد الطبيعية والإدارة البيئية بوجه عام، ومن الممكن أن تكون هذه الرسوم متناسبة مع المتغيرات المختارة مثل الأضرار أو الأرباح المرتبطة بعدم الإلتزام البيئي، ويطلق على هذه الرسوم بالغرامات.

#### الفرع الثالث: الحوافز الضريبية الممنوحة للولايات الأمريكية:

أما بالنسبة للحوافز الضريبية في مجال حماية البيئة، فنشير إلى أن العديد من الولايات الأمريكية اتخذت إجراءات في هذا الصدد، نبين جانباً منها في الجدول الموالي:<sup>(1)</sup>

(1) - مسعودي محمد: مرجع سابق ، ص ص، 232 - 233.

الجدول رقم(1): الحوافز الضريبية البيئية الممنوحة في الولايات المتحدة الأمريكية

الولاية	الحافز الضريبي
كاليفورنيا	خصم ضريبي للمعدات المستخدمة في إنتاج منتجات إعادة التدوير، بغية تشجيع وتطوير المنتجات المصنعة من مواد إعادة التدوير.
كولورادو	خصومات في ضريبة الدخل على الاستثمارات المرتبطة بتكنولوجيات إعادة تدوير البلاستيك.
فلوريدا	إعفاء من ضريبة المبيعات على مشتريات آلات ومعدات التدوير.
اليونس أنديانا	إعفاء من ضريبة المبيعات على معدات إعادة التدوير. إعفاء ضريبي للمباني والمعدات والأراضي المستخدمة في إعادة تدوير النفايات لإنتاج منتجات جديدة.
كينيكى	إعفاءات ضريبة إعادة التدوير.
ماني	خصم ضريبي للأعمال بنسبة 30% من تكلفة معدات إعادة تدوير، وإعانات محلية لتغطية تكاليف نقل الخردة المعدنية.
نيوجيرسي نيوكارولينا	إعفاء على ضريبة المبيعات بنسبة 60% على شراء معدات وآلات إعادة التدوير. خصم على ضريبة الدخل وإعفاءات لمعدات إعادة التدوير.
تكساس	إعفاءات ضريبية خاصة لمؤسسات إعادة تدوير الرواسب الطينية.
أوتا	دفع \$21 لكل طن من العجلات المطاطية، تحتاج إلى إعادة التدوير ليتم تحويلها إلى عجلات جديدة.
فيرجينيا واسنجون	خصم ضريبي بنسبة 10% على الآلات والمعدات المستخدمة في إعادة تدوير المواد. إعفاء من ضريبة المبيعات على معدات تقليل الانبعاثات وإعادة التدوير.
اوريجون	خصومات على ضريبة الدخل وتسهيلات لمعدات إعادة التدوير.

**المصدر:** مسعودي محمد: فعالية الآليات الاقتصادية لحماية البيئة- دراسة تقييمية لتجارب بعض الدول منها الجزائر -، أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013- 2014، ص 233.

ومما سبق يتبين لنا أن الحوافز الضريبية مؤهلة لأن تلعب دورا فعالا في مجال الحد من التلوث البيئي، وهذا لكونها تعتبر أداة تشجيع وتوجيه للأنشطة المرتبطة بهذا المجال، والتي تتمثل في أنشطة اقتناء أو إنتاج أجهزة أو معدات أو آلات تساعد في تدني درجة التلوث، أو الأنشطة العاملة في مجال النظافة ولا سيما ما يرتبط منها بإنتاج مواد التنظيف، وتشجيع هذه الأنشطة يكون عبر استفادتها من معاملة ضريبية المبيعات وغيرها، أو تخفيض سعر الضريبة التي تخضع لها هذه الأنشطة.

## المبحث الثالث: فاعلية الجبابة البيئية في مكافحة التلوث وآثارها.

يتم استعمال الضرائب البيئية في ثلاث مجالات مكافحة مصادر التلوث والإنبعاثات والحفاظ على الموارد الطبيعية ومنح اعفاءات جبائية، كما أنها تساهم في تحسين الوضع الاقتصادي، إلى أن التغيير في السلوك الاقتصادي للمؤسسات الناشئ عن استجابتها لتطبيق هذه الأداة آثار اقتصادية عديدة، تسعى كل الدول إلى معرفة الطرق والأساليب لتطبيقها وهذا عن طريق معرفة اجابياتها وسلبياتها المترتبة عن تطبيقها، انطلاقاً من هذا يتم التعرف على أربعة عناصر في هذا المبحث بدءاً بدور الضرائب في كبح التلوث، سلوك المؤسسة اتجاه السياسة الضريبية والآثار الاقتصادية المترتبة لها والقيام بتقييم هذه الأداة من حيث الاجابيات والسلبيات.

### المطلب الأول: دور الضرائب البيئية في كبح التلوث.

إن مبدأ الضرائب البيئية يرتكز إلى قاعدة أساسية مفادها أن الذي يحدث أكثر ضرراً بيئياً (تلوثي) هو من يدفع ضرائب أكثر، وذلك كعقوبة على تدمير البيئة خلال اعتماد تكنولوجيات عدوة للبيئة، وعليه كلما كانت الضرائب أكبر كلما أحس الملوثون بأثرها، ما قد يجعلهم يغيرون استراتيجياتهم الصناعية أو الإنتاجية المرتكزة على التكنولوجيا الرخيصة الملوثة إلى البحث في سبل اعتماد تكنولوجيات صديقة للبيئة، والتي عادة ما تكون غالية، لكن في المقابل يوجد تلك الحوافز الجبائية التي ذكرناها والتي من شأنها أن تخفف عنهم وطأة التكاليف الباهظة التي يتحملونها بغية اكتساب تلك التكنولوجيات غير الملوثة، ثم أن الإعفاء كلما كان لمدة أطول كلما اضمحلت تكلفة اكتساب تلك التكنولوجيات مع مرور الزمن.

وعليه فإن التخفيف من آثار التلوث البيئي عن طريق الضرائب البيئية يتطلب مجموعة من المراحل تتمثل فيمايلي:<sup>(1)</sup>

**أولاً: مرحلة انتقالية:** يتم من خلالها إعداد الأعوان الاقتصاديين لمرحلة التصنيع الصديق للبيئة، وهذا لا يكون إلا من خلال إستراتيجية إعلامية موجهة لأصحاب المصانع والنشاطات الإنتاجية التي تتسبب في مشاكل بيئية.

**ثانياً: مرحلة المشاريع النموذجية:** وهي تلك المشاريع التي تقيمها الدولة (لأنها الأقدر على تحمل تكلفتها) وتبين أهميتها وضرورة توسيع رقعتها ما يجعل الأعوان الاقتصاديين المتدخلين في النشاط الاقتصادي يأخذون نظرة عن طبيعة تلك المشاريع على أرض الواقع.

**ثالثاً: مرحلة المشاريع النموذجية المشتركة:** قد تكون الدولة طرفاً أساسياً فيها، بحث تجعل الأعباء مقسمة بينها وبين المستثمرين المحليين أو الأجانب بغية تعميق تجربة اعتماد مشاريع مماثلة صديقة للبيئة ما يزيد من

(1) - فارس مسدور، مرجع سابق، ص 350.

التشجيع بضرورة انتهاز نفس النهج من طرف الخواص عن طريق مشاريع مشتركة فيما بينهم أو عن طريق شراكة أجنبية.

**رابعاً: مرحلة الاستقلالية:** وهي المرحلة التي تخرج فيها الدولة تماماً من المشاريع النموذجية السابقة، لتفتح المجال للخواص بغية اعتماد مشاريع كاملة خالية من الملوثات البيئية.

ثم أن تواجد الدولة ضروري من خلال ممارستها للدور الرقابي المباشر على مختلف المشاريع الإنتاجية (الصناعية)، بغية ضمان الحفاظ على مسار التكفل بالبيئة، وعليه فإن للدولة دوراً ريادياً لا يمكن بدونه أن تقوم بإحلال المشاريع الملوثة للبيئة بمشاريع صديقة لها، علماً أن المشاريع الملوثة كلفت الدول أموالاً طائلة نتيجة تلك الآثار السلبية التي نتجت عنها.

### المطلب الثاني: البدائل المتاحة لسلوك المنشأة الملوثة تجاه السياسة الضريبية.

يؤدي استخدام السياسة الضريبية في مجال مكافحة تلوث البيئة، إلى إحداث آثار تخصيصية متعددة بالإضافة إلى تأثيرها في تقويم السلوك الاقتصادي للصناعات الخاضعة لها، وتعديل المواضع الاقتصادية بشكل عام بما يحقق ما هو مرغوب اجتماعياً منه الجودة البيئية، ويصاحب عملية التعديل في السلوك الاقتصادي للصناعات استجابة منها، وتفاعلاً مع السياسة الضريبية بشكل أو بآخر اللجوء إلى أحد الخيارات التالية:<sup>(1)</sup>

#### أولاً: نقل العبء الضريبي:

وتتم هذه العملية عن طريق قيام المنشآت الملوثة بعملية نقل عبء الضريبة بصورة كاملة، أو جزئية إلى مستهلكي السلعة أو الخدمة الخاضعة لضريبة التلوث، إما برفع الأسعار أو تخفيض حجم الإنتاج وذلك إذا كان سوق الصناعة يسمح بعملية نقل عبء الضريبة، وكذلك إذا كان الطلب على منتجات هذه الصناعة غير مرناً أي إذا كان التغيير النسبي في سعر منتجاتها المباشرة عند فرض الضريبة، سيؤدي إلى تغيير نسبي أقل في الكمية المطلوبة منها، ولهذا تلجأ الصناعة في هذه الحالة إلى نقل عبء الضريبة إلى المستهلك، ولا يتأثر الإيراد الكلي الخاص بها سلبياً، وغالباً ما تتوافر الحالات السابقة في الدول الصناعية المتقدمة، وهو ما يعد سبباً لنجاحها في نقل تكلفة الضريبة وغيرها عن تكاليف الأضرار البيئية، عندما تقوم بتصدير منتجاتها من السلع الصناعية وعندئذ يتحمل المستهلكون في الدول المستوردة عبء الضريبة.

(1) - صيد مريم ومحرز نور الدين، مرجع سابق، ص 610-611.

### ثانياً: تتحمل المنشآت مدفوعات الضريبة كليا:

وأمام هذا الوضع وجب على المنشآت الملوثة أن تبحث في البدائل الممكنة، أما أهم البدائل فيمكن تلخيصها فيما يلي:

- تخفيض الأرباح الموزعة .

- زيادة الاقتراض .

- تخفيض الاستثمارات الجديدة .

واختيار أي من هذه البدائل يتوقف على سياسة المخزون التي تتبعها المنشأة، و فرص الاستثمار المتاحة، و حالة التدفقات المالية للمنشأة.

### ثالثاً: تجنب عبء الضريبة:

تقوم المنشآت الملوثة للبيئة بانتهاج سلوك معين ومن خلاله يمكن لها أن تتجنب عبء الضريبة، وتتمثل أهم سلوكياتها في إحدى الخيارات التالية:

أ - القيام باستثمار قصير الأجل في صورة تركيب معدات مكافحة التلوث.

ب - القيام باستثمار طويل الأجل في تكنولوجيا تحسين النوعية البيئية ومكافحة التلوث.

ج- القيام بعمليات إحلال مصانع جديدة تنعدم أو تنخفض الانبعاثات والملوثات الضارة بيئياً منها.

### رابعاً: إعادة توجيه الموارد الاقتصادية:

ويمكن للمؤسسة وعن طريق هذا السلوك أن تقلل من عبء الضريبة، حيث تقوم المنشآت بإعادة توجيه مواردها الاقتصادية المتاحة، إما داخليا داخل الدولة، أو خارجيا بما يؤدي إلى الاستثمار في المناطق التي تقل فيها أضرار التلوث، وتنخفض فيها معدلات الضريبة كالمناطق النائية داخل الدولة، أو تحويل استثمارات إلى الدول التي لا توجد فيها تشريعات بيئية، أو تحفظات فيما يختص بالأضرار البيئية، ومعظمها من الدول النامية، هذا هو الاتجاه السائد لدى الشركات العالمية متعددة الجنسيات، والتي تقوم بإعادة توطين الصناعات الملوثة للبيئة في الدول النامية، خاصة تلك التي لا يوجد فيها تشريعات بيئية، أو قيود مفروضة لحماية البيئة.<sup>(1)</sup>

(1) - صيد مريم ومحرز نورالدين، مرجع سابق، ص 611.

أما في حالة منح حوافز ضريبية لمكافحة التلوث سواء في مجال الضرائب المباشرة أو غير المباشرة، فإن المنشآت تلجأ في محاولة منها إلى الاستفادة من هذا الحافز بالاستثمار في تركيب معدات أو أجهزة مكافحة التلوث، الاستثمار في تكنولوجيات تحسين النوعية البيئية ومكافحة التلوث، القيام بإحلال مصانع ينتج عنها تلوث أقل بالبيئة.

### المطلب الثالث: أهم الآثار الاقتصادية لاستخدام الحماية البيئية لمكافحة تلوث البيئة.

يؤدي إستجابة المؤسسات إلى تطبيق السياسات الجبائية البيئية إلى التغير في سلوكها الإقتصادي خاصة المنشآت الناشئة ، وذلك بسبب الآثار الإقتصادية العديدة ، ومن أجل فعالية هذه السياسة و الوصول للكفاءة في تخصيص الموارد وتوجيهها ، في سبيل تحقيق مستوى إنتاج امثل من جهة السلع و الخدمات و الوصول لمستوى مرغوب من الجودة البيئية.

ويمكن توضيح تأثير السياسة الضريبية على قطاع الصناعة من زاويتين:<sup>(1)</sup>

**1)** إن فرض ضريبة بيئية سواء على المدخلات المستخدمة في عمليات التصنيع، والتي تحدث تلوثا للبيئة أو على الانبعاثات الناشئة عن هذه العمليات، وعلى سبيل المثال فرض ضريبة بيئية على الطاقة أو على مواد كيماوية معينة، فإن ذلك يؤدي إلى حدوث عملية استعاضة وإبدال بين تلك المدخلات التي تم فرض ضريبة بيئية عليها وبين بدائلها، وقد يصل الأمر إلى التوقف عن استخدام تلك المدخلات لما إليه من زيادة في الضرائب المدفوعة بواسطة الصناعة، كما قد يصاحب عملية الإبدال بين المدخلات إلى زيادة في التكاليف وبالتالي التأثير على الوضع التنافسي للصناعة، وقد يؤدي إلى إحداث تغيرات في نمط العملية الإنتاجية للصناعة.

**2)** يؤدي فرض ضريبة التلوث إلى ارتفاع تكلفة الإنتاج بالنسبة للصناعات كثيفة التلوث، مما يترتب عنه انخفاض العرض عن هذه الصناعات، وبالتالي ارتفاع أسعار منتجاتها، بل قد تزداد هذه التكاليف إلى الحد الذي لا يكون هناك عناصر من صنع المنشأة التي تحدث تلوثا للبيئة عن مزاوله نشاطها والتوقف عن الإنتاج إذا ما كان هناك إلزام بتحمل هذه التكاليف المرتفعة الناشئة عن فرض الضرائب البيئية، ويحدث ذلك بالنسبة للمنشآت الصغيرة التي لا تكون قادرة على استيعاب الضريبة، وفي نفس الوقت لا يمكنها الاستثمار في أجهزة ووسائل مكافحة التلوث بما يؤدي في النهاية إلى توقفا عن الإنتاج والخروج من السوق.

(1) - فاطمة الزهراء زرواط، إشكالية تسيير النفايات وأثرها على التوازن الإقتصادي والبيئي دراسة حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم

التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 168.

يمكن استخدام حصيلة ضريبة التلوث في تعويض المتضررين من التلوث، أو استخدام هذه الحصيلة في تمويل الأبحاث العلمية بشأن تطوير وتنمية وسائل مكافحة التلوث، حيث تستخدم حصيلتها للإنفاق على إجراءات وتدابير السياسة البيئية، أو استخدامها لزيادة الإيرادات والاعتمادات المالية بالنسبة للوكالات والوسائل البيئية، مما يساعد في كثير من الدول الصناعية على إجراء عمليات البحوث والتطوير في مجال التقنيات الإنتاجية ذات الكفاءة في استهلاك الطاقة والمواد الأقل تلويثاً للبيئة.

(3) بصفة عامة وعلى العموم فإن التحليل الاقتصادي للبيئة يقود إلى عدد من الأمور التي يجب أن تأخذ في الاعتبار، حيث أن السياسة البيئية لها تأثير واضح على الأهداف الاقتصادية، ولهذه السياسات تأثير واضح على كل من الإنتاج والاستثمار، والاستهلاك وعلى سوق العمل، وذلك على النحو التالي:

### أ- أثر حماية البيئة على العمالة والتشغيل:

يمكن أن تؤثر حماية البيئة على العمالة والتشغيل في اتجاهين، فمن ناحية يمكن لأسباب تتعلق بإجراءات حماية البيئة أن تنفذ بعض الاستثمارات في مجالات محددة، أو قد تصبح بعض المنشآت ذات تكلفة عالية ولا تستطيع تنفيذ الشروط والمتطلبات البيئية، ويمكن لهذه التكاليف الإضافية أن تؤدي إلى توقف بعض المنشآت عن العمل، وسيترتب على ذلك حدوث آثار سلبية على التشغيل والعمالة حيث يؤدي إلى خسارة العديد من فرص وأماكن العمل، ومن ناحية أخرى يمكن من خلال الطلب المتزايد على المعدات والتجهيزات البيئية، أي على التكنولوجيا البيئية، أن تتوفر فرص عمل جديدة في الصناعات التي تقوم بتقديم هذه السلع والمعدات والتجهيزات نتيجة زيادة الاستثمارات في هذه الصناعات، وهو ما يوضحه الجدول التالي رقم(2)، والذي يمثل الآثار الإيجابية والآثار السلبية لإجراءات حماية البيئة على فرص العمل والتشغيل.<sup>(1)</sup>

### الجدول رقم(2): الآثار الإيجابية والآثار السلبية لإجراءات حماية البيئة على فرص العمل والتشغيل

الآثار السلبية	الآثار الإيجابية
- خسارة أماكن وفرص عمل بسبب عرقلة الاستثمارات	- أماكن وفرص عمل جديدة من خلال استثمارات في مجال حماية البيئة.
- توجه الاستثمارات وانتقال الإنتاج إلى الخارج نتيجة القيود والتعليمات البيئية المشددة.	- مصانع صناعة تجهيزات ومعدات حماية البيئة.
- إغلاق بعض المصانع بسبب ارتفاع التكاليف	- إدارة وتخطيط حماية البيئة.
- الناجمة عن إجراءات حماية البيئة.	

المصدر: أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة الأبعاد والمنهج، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2007، ص53.

(1) - أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة الأبعاد والمنهج، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2007، ص ص51-52.

ب - أثر حماية البيئة على مستوى الأسعار:

فالسعر الملوثة والضارة للبيئة يمكن أن ترتفع أسعارها نتيجة ارتفاع تكاليف الإنفاق على حماية البيئة عند الإنتاج هذه السلع، حيث أن تعليمات وقيود حماية البيئة وكذلك الرسوم والضرائب البيئية وبقية أدوات السياسة البيئية إضافة إلى إجراءات حماية البيئة الطوعية سوف ينتج عنها تكاليف إضافية، وستجد المصانع نفسها مضطرة لقيام باستثمارات إضافية، وسيكون هناك تكاليف إضافية تتمثل في نقص قيمة المعدات والتجهيزات البيئية المستهلكة وذات التكلفة عالية، ولا شك أن هذه التكاليف الإضافية ستنتقل إلى أسعار المنتجات عاجلاً أو آجلاً، ولذلك فإنه دائماً هناك اتجاه لتطوير طرق وأساليب متلائمة مع البيئة ومجدية اقتصادياً، بحيث تؤدي إلى اتجاه التكاليف وبالتالي الأسعار نحو الانخفاض، كما أنها تؤثر على أسعار في بعض الأنشطة والمنتجات الصناعية التي تكون ضارة وملوثة للبيئة بشكل كبير، ويمكن أن يؤدي ذلك إلى انخفاض قدرتها التنافسية وإلى الحد من الإنتاج أو ربما توقفه، وهذا التأثير لإجراءات حماية البيئة قد يظهر على شكل نقص عرض بعض المنتجات، وبالتالي تتجه أسعارها نحو الارتفاع، ووفقاً لمنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE فقد قدر ارتفاع الأسعار الناجم عن إجراءات حماية البيئة بحوالي 0,4 % في الولايات المتحدة الأمريكية، وبحوالي 0,5 % في اليابان، وفي هولندا بحوالي 0,35 % وفي النمسا بحوالي 0,2 % وفي كل من فرنسا وإيطاليا بحوالي 0,1 % سنوياً وذلك خلال الفترة 1973 - 1990.<sup>(1)</sup>

أما من جهة أخرى فإن البعض يرى أن التجديد والتطوير المستمر في التكنولوجيا حماية البيئة يمكن أن يكون له تأثير إيجابي على الأسعار، وأن ارتفاع التكاليف والأسعار هي نتائج مؤقتة أو قصيرة الأجل لإجراءات حماية البيئة، فتعليمات وشروط السياسة البيئية المتشددة، والمستمرة سوف تجعل تدريجياً المنشآت المنتجة للسلع الاستثمارية والاستهلاكية تتكيف تدريجياً مع متطلبات وتعليمات وقيود تلك السياسة، وتحاول تعديل أساليبها الإنتاجية والتحول إلى طرق إنتاج، وتقديم منتجات ملائمة للبيئة تأخذ بمقتضيات السياسة البيئية عند إنتاج وعرض منتجاتها، وبهدف محاولة خفض التكاليف الإنتاجية وتحقيق الجدارة الاقتصادية في الإنتاج، وهنا تستطيع الحكومة أن تلعب دوراً مهماً من خلال الأبحاث وتقديم المساعدات وتشجيع تطوير التكنولوجيا النظيفة والأقل تلوثاً بيئياً، ولا شك أن كل هذا سيؤدي مع مرور الزمن إلى انخفاض تكاليف حماية البيئة، وبالتالي إلى استقرار المستوى العام للأسعار وهذا يعتبر بحد ذاته حماية وقائية للبيئة من خلال عمليات الإنتاج.

(1) - أبو اليزيد الرسول، مرجع سابق، ص 53-55.

ج- أثر حماية البيئة على المقدرة التنافسية:

تؤثر حماية البيئة على المقدرة التنافسية بوجهين متعاكسين حيث أنه:<sup>(1)</sup>

- **تضعف المقدرة التنافسية الدولية:** مع ارتفاع التكاليف وبالتالي الأسعار الناجمة عن زيادة نفقات حماية البيئة، كما يمكن أن يكون هناك انخفاض نسبي للقدر التنافسية لدولة من الدول، عندما تكون تعليمات وقيود حماية البيئة في هذه الدولة متشددة جدا وأكثر من الدول الأخرى، وذلك لأسباب تتعلق بالمعطيات البيئية والظروف والشروط الطبيعية لهذه الدول، حيث توجه استثمارات في هذا المجال أكثر من الدول الأخرى وهو ما يعني زيادة تكاليف حماية البيئة ويؤثر على قدرتها التنافسية في السوق العالمية.
- **التفوق التكنولوجي والمقدرة التنافسية:** تؤدي إلى ارتفاع المقدرة التنافسية للصناعة الوطنية، وذلك من خلال تطوير تكنولوجيا جديدة لحماية البيئة، وتطور الإنتاج وتسويق السلع الاستثمارية البيئية يمكن من تحقيق تفوقاً تكنولوجياً، وبالتالي تعزيز قدرتها التنافسية لاختراق ودخول أسواق واسعة لتصريف منتجاتها ولاشك أن كلا الاتجاهين يمكن أن يؤثران بشكل سلبي أو إيجابي على التوازن الاقتصادي.
- **تزايد ظاهرة الإغراق البيئي:** مشكلة الإغراق البيئي والتي يقصد بها الممارسة التي يتبعها البلد بتعمد تحديد معايير عند مستوى منخفض ومصطنع، أو عدم تنفيذه هذه المعايير، من أجل تحقيق ميزة تجارية تنافسية أو جذب استثمارات، وهو ما يعني أن الدول التي لا تحترم البعد البيئي للإنتاج تحقق ميزة تنافسية بسبب انخفاض تكلفة حماية البيئة بها، وهو ما يسمح لها بالقدرة على المنافسة في الأسواق الأجنبية، أي ممارسة الإغراق البيئي وهو ما يستدعي الدول الأخرى بفرض رسوم حمائية على الواردات القادمة من هذه الدول.

د - أثر حماية البيئة على شروط التبادل الدولي:

تتأثر شروط التبادل الدولي نتيجة تضمين النفقات البيئية عامة والحماية البيئية بصفة خاصة، وذلك على النحو التالي:<sup>(2)</sup>

- **التأثير على الصادرات:** باعتبار أن النفقات البيئية تحمل على المنتجات، فإن هذا يؤدي إلى رفع أسعارها، ومنه انخفاض الطلب الأجنبي عليها، مما يدفع بالدول النامية المصدرة لهذه المنتجات إلى خفض أثمان صادراتها نحو الدول المتقدمة، بغية النفاذ إلى أسواقها، وبالتالي انخفاض في عائداتها وكأنها تتحمل جزء من تكلفة حماية البيئة في الدول المتقدمة.

(1)- الصادق بوشناق: الأبعاد الاقتصادية والبيئية لاتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة وأثرها على التنمية المستدامة في الدول النامية، الجزائر، ديسمبر 2007، ص17.

(2)- نفس المرجع، ص23.

- **التأثير على الواردات:** باعتبار أن الدول المتقدمة تعتمد على سياسات بيئية تحمل نفقاتها على سلع المصنعة ( الوسيطة والرأسمالية)، وباعتبار أن الدول النامية تستورد هذا النوع من السلع كونها ضرورية لتشغيل اقتصادياتها، ولا بديل عنها تدفع هذه التكلفة، وعليه تعتبر التجارة الخارجية آلية لنقل آثار السياسات البيئية في الدول المتقدمة إلى الدول النامية، وبالمقابل فإن هذا الوضع يؤدي إلى تدهور شروط التجارة في غير صالح الدول النامية ولصالح الدول المتقدمة، وهو ما يعني تحويل الدخل الحقيقية في الدول النامية إلى الدول المتقدمة.

### المطلب الرابع: أهم الايجابيات والانتقادات الموجهة للضرائب البيئية.

بما أن التنمية المستدامة تستدعي ترشيد القواعد الضريبية، بحيث تعتبر الأهداف البيئية للضريبة أداة فعالة لمعالجة الإختلالات البيئية، عن طريق الرفع من أسعار الضرائب على المنتجات المضرّة بالبيئة، و بعد التطرق إلى جوانب التي تحيط بالضرائب البيئية، من تعريف إلى أنواع الضرائب وآثارها الاقتصادية، ومما سبق يمكن أن نوجز أهم الايجابيات والانتقادات التي توجه إلى الضرائب البيئية في النقاط التالية:

#### الفرع الأول: إيجابيات الضرائب البيئية.

هناك مجموعة من الإيجابيات التي تتمتع بها الضرائب البيئية تتمثل في:

- تعمل الضرائب البيئية على تصحيح فشل السوق فيما يخص التأثيرات الخارجية.
- اعتبارها وسيلة فعالة لإدماج تكاليف الخدمات والأضرار البيئية مباشرة في أسعار السلع والخدمات أو في تكاليف الأنشطة المتسببة في التلوث، تطبيقاً لمبدأ الملوث الدافع.
- التكامل بين السياسات الاقتصادية والبيئية من أجل محاربة التلوث حفاظاً على البيئة.
- تحريض المستهلكين والمنتجين على تحسين وتعديل سلوكهم نحو استعمال الموارد استعمالاً فعالاً في الحفاظ على البيئة.
- وسيلة فعالة تهدف إلى محاربة المصادر الصغيرة للتلوث.
- زيادة الإيرادات الجبائية التي تستعمل في تغطية النفقات البيئية والرفع من مستواها، لأن الهدف الأساسي لفرض الضرائب البيئية هو تخفيض التلوث إلى أدنى قدر ممكن.
- تشجيع الاستثمار في قطاع البيئة والحفاظ عليها من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

- خلق مناصب شغل في قطاع البيئية من أجل خفض تلوث والحفاظ على البيئية من جهة، ومن جهة ثانية خفض نسبة البطالة وهو ما يسهم في تحقيق التنمية المستدامة.
- يؤدي فرض الضرائب البيئية إلى وضع تسعير جديد للموارد الطبيعية، بما يحقق عدم استنزافها واستغلالها بطرق عقلانية.
- ضمان سلامة البيئة المحيطة بالإنسان مما يؤدي إلى إعطائه الحافز للعمل، نظرا لوجود علاقة طردية بين مناخ العمل والإنجازات التي يمكن أن يقدمها العامل.
- تشجيع السلع البيئية غير الملوثة للبيئية، وذلك في حالة الإعفاءات الضريبية أو الإعانات بصفة عامة.

### الفرع الثاني: السلبات الموجهة للحماية البيئية:

- تم تقديم مجموعة من الانتقادات والسلبات للضرائب البيئية بسبب زيادة التكاليف وهي كالتالي:
- صعوبة تحديد الملوث بالإضافة إلى صعوبة تحديد حجم التلوث الذي يمكن أن يحدثه.
  - تعقد الأنظمة البيئية مما يؤدي إلى صعوبة تحديد التأثيرات السلبية التي يمكن أن تنتج عن التلوث.
  - عدم تماثل ملوثات البيئية، مما يصعب تقدير حجم الرسوم البيئية التي يمكن أن تفرض على المتسبب فيه (مخلفات صناعية، مخلفات الحضرية، مخلفات العائلات، المحلات التجارية) أو مخلفات سائلة ومخلفات صلبة ومخلفات غازية.
  - التأثير السلبي لزيادة التكاليف (في حالة فرض ضريبة بيئية) مما يؤدي إلى التأثير على تنافسية المؤسسات الوطنية.
  - قد تؤدي ضرائب البيئية إلى غلق بعض المؤسسات التي لا تستطيع أن تقلل من حجم التلوث، وهو ما يؤدي إلى فقدان مناصب شغل، وإلى فقدان الخزينة العمومية بعض مواردها المالية.
  - إشكالية التلوث العابر للحدود، حيث يطال التلوث عابر للحدود فيجب إلزام البلدان المتسببة في التلوث بالدفع لحملها على إتباع سلوك إيكولوجي جيد، ولا يتأتي هذا إلا عن طريق الاتفاقيات الدولية التي يمكن أن تبرم بين الدول، غير أنه توجد عدة معوقات على المستوى الوطني أو الدولي تحول دون التطبيق الكلي لهذه الاتفاقيات

ويمكن تلخيصها في المعوقات التشريعية والإدارية المعوقات السياسية والاقتصادية، المعوقات في الكوادر الوطنية المتدربة. (1)

- عدم تنافسية السلع التي لا تحتوي الخصائص المحافظة على البيئة سواء من ناحية البصمة البيئية والتي تعتبر أداة تستخدم مبادئ حسابية لقياس الموارد التي يتم استهلاكها ومتطلبات استيعاب المخلفات لمجموعة بشرية معينة أو اقتصاد معين من خلال مساحة مقارنة منتجة من الأرض، وهي قياس لحجم الضغط الذي تمارسه مجموعة معينة من البشر على الطبيعة وتمثل الأرض اللازمة لاستدامة معدلات الاستهلاك الحالية للمصادر والتخلص من المخلفات الناجمة عن الاستهلاك، كما يمكن رؤيتها كمقياس للاستهلاك وأثره على الموارد الطبيعية الموجودة والتي يتم التعبير عنها بواسطة وحدات من الأراضي المنتجة الحية، أو من الناحية السعر. (2)

- العلاقة بين المعايير البيئية والقدرة التنافسية هي علاقة معقدة، فبعض الخبراء يرون في الامتثال للمستلزمات البيئية عبئا إضافيا يزيد تكاليف الإنتاج، ويضر بالقدرة التنافسية للشركات والقطاعات الصناعية، ويصر البعض الآخر على أن المعايير البيئية هي آلية مفيدة لتحسين كفاءة الإنتاج والحد من التأثيرات السلبية على البيئة لأن المجتمع برمته يدفع ثمن التدهور البيئي.

- قد تتأثر المؤسسات التي تحافظ على البيئة، من خلال إنتاج السلع البيئية باستعمال آليات ووسائل متطورة مما يجعل أسعار سلعها أكبر من سلع التي لا تولي البيئة أية أهمية، وذلك في حالة عدم فرض الضرائب البيئية.

- ظاهرة التهرب والغش الضريبي، والتي تحد من مساهمة الجباية في حماية البيئة بصفة خاصة وتحقيق التنمية المستدامة بصفة عامة.

- لا يمكن للجباية البيئية أن تسهم في التقليل من حجم التلوث إلا بنسبة قليلة، لذا وجب استعمال توليفة من الوسائل والآليات الاقتصادية الأخرى، بالإضافة إلى الآليات القانونية، ومفهوم التربية البيئية من أجل تحقيق الهدف المنشود وهو حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة.

(1)- عبد الله الحرسي حميد، السياسة البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة مع دراسة حالة الجزائر، 1994-2004، كلية العلوم الاقتصادية التسيير

وعلوم التجارية- قسم العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، 2005، ص76.

(2)- بدرية عبد الله العوضي، معوقات تطبيق الإتفاقيات البيئية الدولية في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤتمر التشريعات البيئية في المنطقة العربية، كلية

الحقوق، جامعة الكويت، سنة 2000، ص07.

### خلاصة الفصل الثاني:

من خلال استعراضنا لردا الفصل توصلنا إلى أن أساس فرض الضريبة البيئية هو حماية البيئة من أشكال التلوث المختلفة وقلنا أن الضرائب البيئية هي قيام المكلف بدفع مبلغ من المال جبرا وبدون مقابل وبصفة نهائية إلى الدولة نتيجة لإنتاج سلعة أو خدمة تزيد من تلويث البيئة، كما تعرفنا على أهم الخصائص التي تتميز بها هذه الضريبة من حيث أوجه التشابه والاختلاف مع الأنواع الأخرى من الضرائب، وتم التعرف على أهم الأنواع الخاصة بهذا النوع من الضرائب والتي من بينها الضريبة على المنتجات والضريبة على الانبعاثات وضرائب النقل، كما قلنا أن المكلف بدفع الضرائب البيئية هو المتسبب في التلوث وهذا وفق مبدأ الملوث الدافع، كما تعرفنا على أن الضرائب البيئية لاتأخذ الشكل الردي فقط بل لها الشكل التحفيزي والتي تهدف إلى توجيه المؤسسات نحو الأنشطة الغير ملوثة للبيئة، أما في الأخير فقد عرفنا ان الضرائب البيئية أداة تساهم في مكافحة التلوث والتقليل منه وأنها تؤدي إلى تغيير سلوك المؤسسة الاقتصادية ويدفعها إلى البحث عن الصناعات المصاحبة للبيئة كما تعرفن على أهم الآثار الاقتصادية التي تعود على فرض هذا النوع من الضرائب خاصة على مستوى الأسعار وعلى المقدرة التنافسية وعلى شروط التبادل الخارجي.

**الفصل الثالث:**

**السياسة الجبائية**

**البيئية في الجزائر**

**وأوروبا ودورها في**

**مكافحة التلوث.**

تمهيد:

تعمل جل دول العالم حاليا على إيجاد الآليات والسياسات وكذلك التشريعات القانونية الكفيلة بحماية البيئة والحد من أشكال التلوث الذي يواجهها فحسب أهم الدراسات الحديثة أن هناك علاقة بين الحاجة إلى التنمية الاقتصادية وبين مقتضيات حماية البيئة، وتعتبر الجباية البيئية أو كما يطلق عليها الجباية الخضراء، أهم أداة في مجال حماية البيئة من التلوث البيئي وأن هذه الأداة تستند إلى مبدأ الملوث الدافع فقد أثبتت التشريعات الجبائية فعاليتها البيئية، والجزائر كغيرها من دول العالم على اختلاف تقدمها الاقتصادي تعمل جاهدة في سبيل تطوير تشريعاتها الضريبية لحماية البيئة وكان أول صدور في سنة 1992.

من هذا سنحاول القيام بدراسة حول الجباية البيئية في الجزائر إنطلاقا من واقع التلوث البيئي في الجزائر ومعرفة مدى فعالية أدوات الضرائب البيئية في التشريع الجزائري، ودراسة السياسة البيئية في الجزائر ومعرفة هيكلها وأهم التعديلات التي طرأت عليها ومقارنتها مع الجباية البيئية في الاتحاد الأوروبي وهذا ضمن ثلاث مباحث وهي:

المبحث الأول: التلوث البيئي في الجزائر والتكاليف الاقتصادية للتدهور.

المبحث الثاني: تامين فعالية أدوات الحباية البيئية في التشريع الجزائري.

المبحث الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر.

## المبحث الأول: التلوث البيئي في الجزائر والتكاليف الاقتصادية للتدهور.

الجزائر كغيرها من بقية دول العالم لم تسلم هي الأخرى من مشكلة التلوث البيئي، الذي أصبح هاجساً يورق الحكومة والمواطن على حد سواء، وما زاد من حدته الفضلات والمهملات المنتشرة في كل مكان داخل المدن وخارجها وكذا المنشآت الصناعية المتواجدة في قلب المدن الكبرى أو على أطرافها، وهو ما يبنى بكوارث بيئية وصحية لا يحمد عقباها، سوف يتم التطرق في هذا المبحث إلى عناصر تتمثل في واقع التلوث البيئي في الجزائر وتكاليف الاقتصادية للتدهور البيئي بالإضافة إلى تكاليف الإستعاضة.

### المطلب الأول: واقع التلوث البيئي في الجزائر.

تشهد نسب التلوث ازدياداً مستمراً، الأمر الذي يمكن إرجاعه بصفة أساسية للغازات السامة والأدخنة المنبعثة من المصانع وخاصة الكيميائية، وكذا الانبعاث المتزايد لغاز ثاني أكسيد الكربون من السيارات ناهيك عن الاستعمال غير العقلاني للأسمدة والمبيدات الأمر الذي زاد من نسبة تلوث الهواء وحتى الغذاء الذي يستهلكه الإنسان.

وفي هذا السياق، أشار الخبير والباحث الفرنسي جاك موسافير، الرئيس المدير العام لشركة أريا تكنولوجيا، لأرصاء التلوث البيئي ومقرها دولة قطر، في حوار صحفي لجريدة المساء بتاريخ 5 فبراير 2016، أن الجزائر تعد من بين أكثر الدول تلوثاً في العالم، وهو ما يستدعي تدخل السلطات المعنية بحماية البيئة للبحث عن آليات تحد من انبعاث الغازات وتحمي المدن من مخاطر التلوث.

ووفقاً لدراسة أجرتها جامعة هارفارد عام 2018، تعد الجزائر من بين البلدان الأكثر تعرضاً للخطر بسبب "اعتمادها الشديد على الأطعمة التي تفقد المواد المغذية عندما يزيد تركيز ثاني أكسيد الكربون في الهواء".

وهو نفس المنحى الذي سار فيه البنك الدولي ومعهد القياسات الصحية والتقييم، هو معهد متخصص في البحوث العالمية يهتم بتسريع وتيرة التقدم الصحي العالمي، في تقرير مشترك أعد سنة 2016 بعنوان "تكلفة تلوث الهواء"، أكد فيه أن الجزائر تعد من بين أكثر دول العالم تلوثاً إضافة إلى كل من المكسيك والصين والهند ودول الشرق الأوسط، كما أشار التقرير أن نسبة الوفيات سنة 2013 بسبب التلوث بلغت نسبة 10.0%.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

**أولاً: النفايات:** يعد التلوث الناتج عن تراكم النفايات من بين أكثر الأشكال انتشاراً، حيث أشار في هذا الصدد السيد عبد الحكيم بطاش، رئيس بلدية الجزائر الوسطى، في حوار له على قناة النهار التلفزيونية تم بثه يوم 26 أكتوبر 2018، أن النفايات ظاهرة تعرفها كل المدن الجزائرية دون استثناء على غرار بلدية الجزائر الوسطى، حيث أكد أنه يجب على المواطن أن يتحمل مسؤوليته في هذا الجانب، فالمواطن يعد السبب الأول والرئيس لظاهرة تراكم النفايات في الشوارع، بسبب الرمي العشوائي للنفايات وعدم احترام أوقات إخراجها من المنازل.

كما أشار السيد بطاش أن بلدية الجزائر الوسطى وضعت رقم هاتف تحت تصرف المواطنين إضافة إلى شاحنات وعمال من أجل رفع النفايات الخاصة (بقايا الترميمات المنزلية، الآلات الكهرومنزلية العاطلة...) إلا أن هذه العملية لم تلق التجاوب المنتظر منها من طرف المواطنين.

أما رئيس بلدية براقى بالجزائر العاصمة السيد الحاج غازي، فقد حمل مسؤولية النفايات المتراكمة في كل مكان لثلاث أطراف هم المواطنون، والمؤسسة المكلفة بالنظافة وكذا السلطات المحلية، والذي حسبته يجب تعاونهم جميعاً والتنسيق فيما بينهم من أجل القضاء على ظاهرة التلوث البيئي الناتج عن الرمي العشوائي للنفايات التي باتت تهدد صحة المواطنين وتشكل خطراً على بيئته دون أن ننسى مساسها بجمال ورونق الجزائر العاصمة.<sup>(1)</sup>

**ثانياً: تلوث المياه والغذاء:** ومن بين أشكال التلوث الذي يمكن أن يضرب صحة المواطن هو التلوث الذي يصيب المياه وكذا الأغذية التي يتناولها الإنسان، ولعل داء الكوليرا الذي ضرب الجزائر في شهر أكتوبر من سنة 2018 لخير دليل على ذلك، والسبب في تفشي الوباء حسب التحاليل التي تم إجراؤها هو تلوث منبع للمياه في سيدي الكبير بولاية تيبازة، كما حذر معهد باستور (المعهد الوطني المتخصص في الأوبئة بالجزائر) من تناول الخضراوات والفواكه دون الغسل الجيد أو تناول تلك التي يتم سقيها بمياه قذرة.

فقد سعت الجزائر جاهدة لمحاربهه والسعي للتخفيف من حدته، من خلال إجبار الملوئين على تحمل تكلفة تلوئتهم للبيئة، إذ تم في هذا الصدد إصدار عدة قوانين هدفها حماية البيئة من كافة أشكال التلوث وحماية الموارد الطبيعية وضمان ديمومتها، أولها كان القانون المتعلق بحماية البيئة المؤرخ الصادر سنة 1983، تلتها ترسانة من القوانين والمراسيم التنفيذية تنظم مختلف الجوانب البيئية وإجراءات حمايتها مع العقوبات والرسوم المفروضة على المتسببين في تلوئتها.

(1) - الموقع الإلكتروني: <https://fanack.com/ar/pollution/pollution-in-algeria> تم التصفح يوم 2019/04/07 على الساعة 14:55.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

**ثالثاً: التلوث البلاستيكي:** أحييت الجزائر مؤخراً اليوم العالمي للبيئة بتاريخ 5 يونيو 2018 تحت شعار "التغلب على التلوث البلاستيكي"، وصرحت وزيرة البيئة والطاقات المتجددة السيدة فاطمة الزهراء زرواطي بهذه المناسبة في فروم الإذاعة الجزائرية، أن الجزائر تستعد بهذه المناسبة لإصدار مجموعة من النصوص القانونية والتنظيمية في مجال إعادة تدوير النفايات وحماية البيئة، والتي من شأنها أن تحفز المتعاملين الاقتصاديين وخاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاستثمار في مجال استرجاع النفايات البلاستيكية وإعادة تدويرها.

كما صرحت الوزيرة أن الجزائر تستهلك سنوياً حوالي 5,5 مليار كيس بلاستيكي، محذرة في هذا السياق من الأكياس المجهولة المصدر والتي تتسبب حسبها في كوارث بيئية في العديد من المدن الكبرى، ومن بين الحلول لمشكلة التلوث البيئي في هذا المجال هو إعادة تدوير النفايات بكافة أنواعها، ومن أجل بعث هذا النشاط تسعى الجزائر إلى إقامة شراكات مع الأجانب وكذلك تشجيع الخواص على دخول هذا المجال من خلال التسهيلات المقدمة لهم وكذلك التكوين والمرافقة، وكمثال على ذلك ما قامت به الوكالة الوطنية للنفايات في إطار الشراكة الجزائرية الهولندية في مجال إعادة تدوير النفايات وبالتعاون مع غرفة التجارة والصناعة الجزائرية من تكوين لفائدة إدارات وزارة البيئة والمستثمرين المهتمين بهذا النشاط في الفترة ما بين يوليو 2017 بغية تشجيع نشاط إعادة التدوير في الجزائر.

**رابعاً: تلوث الهواء ذو المصدر الحضري:** تتشكل المصادر الرئيسية لتلوث الهواء من حرق النفايات الحضرية في الهواء الطلق، أجهزة التسخين المنزلية وحركة مرور السيارات، كما يعاني الغلاف الجوي الجزائري من مشكل التلوث بالغازات السامة كغاز " ثاني أكسيد الكربون، الغبار" وغيرها من الملوثات الجوية، وقد بلغت الحظيرة الوطنية للسيارات 5.425.558 مركبة إلى غاية نهاية سنة 2014 بارتفاع 5,89 بالمائة مقارنة بسنة 2013 حسب ما أعلنه الديوان الوطني للإحصاء<sup>(1)</sup>، وأما فيما يخص نوع الوقود المستعمل، تؤكد الهيئة العامة للإحصاء أن البنزين هو مصدر الطاقة الأكثر استعمالاً للسيارات حيث يمثل نسبة 65 بالمائة مقابل 34 بالمائة للمازوت ومن خلال ما سبق ونتيجة ما يميز قطاع النقل في الجزائر من قدم المركبات واستعمالها للنفط ومشتقاته كوقود للنقل، كما أن نوعية الوقود هي في الغالب غير مطابقة للمعايير البيئية، وحيث أن النقل البري عبر الطرق يستحوذ على الحصة الأكبر من استهلاك قطاع النقل للطاقة (88 ٪)، كما أن هناك زيادة في عدد المركبات بمعدل نمو سنوي 5% ناهيك عن قدم هذه الأخيرة، فهو مسؤول بنسبة كبيرة عن إنبعاثات الغازات الملوثة للهواء مما يؤدي إلى تلوث الهواء وتدهور البيئة الحضرية، هذا القطاع يساهم بنسبة 22 ٪ من إنبعاثات ثاني أكسيد الكربون CO2 و 57,7 ٪ من إنبعاثات ثاني أكسيد النيتروجين NO2 كما أنه يصدر العديد من الملوثات الأخرى وتتمثل في: ثاني أكسيد الكبريت SO2، أول أكسيد الكربون CO، المركبات العضوية

(1) - الموقع الإلكتروني: <http://www.aps.dz/ar/economie/18733> تم التصفح يوم 2019/04/07 على الساعة 15:32.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

المتطيرة COV والرصاص، إن زيادة تركيز هذه الملوثات في الجو يمكن أن يؤدي إلى مخاطر جسيمة نتيجة تأثيراتها السامة على صحة الإنسان، وتأثيراتها على الحيوان والنبات (انخفاض الإنتاج الزراعي، تحمض التربة والمياه... إلخ)، ففي مدة أربع سنوات أصيب ما لا يقل عن 300 ألف جزائري بالتهاب رئوي، 700 ألف بمرض الربو، هذه الأمراض كانت مرتبطة ارتباطا وثيقا بالتلوث الناتج عن النقل البري خاصة.<sup>(1)</sup>

**خامسا: تلوث الهواء ذو المصدر الصناعي:** يمكن التعبير عن درجة تلوث الهواء عن طريق حجم انبعاث الغازات السامة والدخان الضار، أو ما تعرف باسم غازات الاحتباس الحراري، والجدول التالي يوضح تطور انبعاث بعض هذه الغازات خلال الفترة: (2001-2014).

الجدول رقم (3): تطور انبعاث بعض الغازات الدفيئة في الجزائر. **الوحدة:** كيلو طن وألف طن

انبعاثات غازات أخرى (ألف طن)	انبعاثات أكسيد النيتروز (ألف طن)	انبعاثات غاز الميثان (كيلو طن)	انبعاث غاز أكسيد الكربون (كيلو طن)	السنوات
0,855	4,706	42263	87861	2001
0,937	4,682	42247	89907	2002
0,855	4,741	45122	91575	2003
0,937	4,844	44790	88510	2004
1,171	4,877	46737	107278	2005
1,280	4,472	47475	101069	2006
3,119	5,561	46547	109404	2007
1,047	5,639	47437	110208	2008
1,408	6,144	47046	121399	2009
1,008	6,257	47576	119177	2010
1,008	6,319	48051	121187	2011
1,008	6,382	48527	129987	2012
-	-	-	134465	2013
-	-	-	145400	2014

**المصدر:** مجموعة البنك الدولي، قاعدة البيانات، مؤشرات التنمية العالمية الخاصة بالجزائر، متوفر على الموقع الإلكتروني:

<http://data.albankaldawli.org/indicator> ، تاريخ الإطلاع 2019/04/11.

(1) - الموقع الإلكتروني: <http://revues.univ-ouargla.dz/index.php> تاريخ الإطلاع: 2019/04/23 على الساعة 18:23.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

نلاحظ من خلال معطيات الجدول ارتفاع نسب تدهور الغلاف الجوي في الجزائر من سنة لأخرى فانبعثات غاز ثاني أكسيد الكربون تضاعفت بمعدل تقريبي 1,65 بين سنتي 2001 و2014، في حين أن انبعثات غاز الميثان ارتفعت من 46737 (كيلو طن مكافئ ثاني أكسيد الكربون) سنة 2005 إلى حوالي (48527 كيلو طن مكافئ ثاني أكسيد الكربون) 2010، كما ارتفعت انبعثات أكسيد النيتروز من 4917 (ألف طن متري من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) سنة 2005 إلى 6256,9 في 2010 وهو نفس الأمر بالنسبة لبعض الغازات الدفيئة الأخرى، حيث ارتفعت من 487 كيلو طن مكافئ ثاني أكسيد الكربون في 2005 إلى 701 (كيلو طن مكافئ ثاني أكسيد الكربون) في 2012.

وتعتبر مصانع الإسمنت الموزعة على مجموع الإقليم مصادر هامة للتلوث، وكذا بغازات الاحتراق حيث أن مصانع الإسمنت تشهد تدفقا سنويا يقدر ب 4569 طن من أكسيد الأوزون، و 1200 طن من أكسيد الكربون، و 464 طن من المركبات العضوية المتبخرة، و 1020000 طن من أكسيد الكبريت، وبغرض تقليل تدفقات الإسمنت جهزت كل مصانع الإسمنت بمنفضات لإزالة الغبار، غير أنها في أغلب الأحيان معطلة نتيجة مشاكل متعلقة بالصيانة، ولهذا تصنف مصانع الاسمنت في الجزائر في الخانة السوداء، حسب الديوان الوطني للإحصائيات اعتبارا لما تنفثه من غازات الاحتراق وكذا الغبار المنبعث من أفرانها، مما تؤدي هذه الانبعثات الغبارية إلى خطورة على التوازن البيئي، وتعتبر أيضا وحدات إنتاج الجبس والكلس من أهم مصادر الملوثات الهوائية، هذا وتعتبر مصانع التكرير مصدر ملوث نتيجة احتراق غازات المحارق إذ تساهم في زيادة الغازات الدفيئة.<sup>(1)</sup>

**سادسا: تلوث المياه:** يمكن الوقوف على مدى استنزاف هذا المورد الحيوي عن طريق قياس الكمية التي يتم استهلاكها سواء كانت سطحية أو جوفية مقارنة بالكمية الكلية، وفي هذا المجال تشير معطيات مجموعة البنك الدولي إلى أن إجمالي المسحوبات السنوية من المياه العذبة كنسبة من الموارد الداخلية (الجوفية والسطحية) قد بلغت سنة 2010 حوالي 54,76% مقابل 40% سنة 1997، وتوزعت هذه الكمية سنة 2010 على الأغراض المنزلية بنسبة 22,51% والأغراض الزراعية بنسبة 63,95% أما الأغراض الصناعية فقد استهلكت ما مقداره 13,54% من إجمالي المياه المستهلكة.<sup>(2)</sup>

تبقى مسألة الموارد المائية تشكل انشغالا عظيما في الجزائر لأن 95% من الإقليم خاضعة لمناخ جاف ولكون الموارد الكامنة المتولدة عن الحجم السنوي لمياه الأمطار التي تستقبلها الأحواض المنحدرة لا تعبا إلا جزئيا وبصعوبة، أما أن هذا المورد يعاني من التبذير والاستعمال غير العقلاني خاصة إذا علمنا ارتفاع تكلفة

(1) - تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، 2000، ص 66.

(2) - الموقع الإلكتروني: <http://data.albankaldawli.org/indicator> تاريخ الإطلاع: 25/04/2019 على الساعة: 16:00.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

التعبئة، أما أن تلوث مياه السواحل يعتبر من أخطر أنواع التلوث في بعض المناطق الجزائرية ضف إلى ذلك تلوث السواحل الشرقية وسواحل مدينة سكيكدة حيث ورد في أحد التقارير ارتفاع نسبة الزئبق في الماء إلى 1 ملغ/متر مكعب، في حين أن النسبة المسموح بها دوليا تقدر ب 0,001 ملغ/متر مكعب مما أثر على الثروة السمكية في هذا الشريط، ويمكن لظاهرة تلوث المياه أن ينجر عنها مجموعة من الأمراض مصدرها جراثومي طفيلي أو فيروسي تنقلها المياه لجسم الإنسان، إن الأضرار الناتجة عن قلة التطهير وتلوث المياه وتأثيرها على الصحة تمثل نسبة 0,61% من الناتج الداخلي الخام PIB وعدم الاهتمام بتحسين تسيير التطهير يزيد من حدة هذا التأثير.<sup>(1)</sup>

**سابعا: النفايات المنزلية:** يولد النشاط البشري نفايات حضرية تشكل مصدرا هاما لتلوث البيئة ولإصابتها بأضرار معتبرة (تدهور النظافة والصحة العمومية، تشوه جمال المناظر....) وينتج الجزائري يوميا ما يعادل بالقيمة المتوسطة 0,5 كلغ من النفايات الحضرية وفي كبريات المدن مثل الجزائر العاصمة يبلغ هذا الإنتاج 1,2 كلغ في اليوم، ويحتوي التكوين المتوسط للنفايات الحضرية على مايلي<sup>(2)</sup>:

73,74% من المواد العضوية، 1,9% من المعادن، 7,4% من الورق، 2,5% من البلاستيك، 0,9% من الزجاج، 12% من النفايات المتنوعة.

### **ثامنا: النفايات الصناعية:**

نظرا للتطور المعتبر الذي عرفته الصناعة الجزائرية فقد رافق ذلك ازدياد كبير في حجم النفايات، وتقدر النفايات الصناعية البسيطة والثابتة بحوالي 2600000 طن سنويا بحجم تخزين يقدر ب 4500000 طن، وتبلغ كمية النفايات الخاصة 325130 طن سنويا توزع كمايلي<sup>(3)</sup>:

(1) - شراف إبراهيم، البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011، مجلة الباحث، عدد 12، 2013، جامعة شلف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير، ص 99.

(2) - وزارة تهيئة الاقليم والبيئة، تقرير حول ومستقبل البيئة في الجزائر 2000، ص 61.

(3) - وزارة تهيئة الاقليم والبيئة، التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة، 2007، ص 422.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(4): توزيع كمية النفايات الخاصة سنويا. الوحدة: (طن/سنويا)

النسبة %	الكمية (طن/سنويا)	المنطقة
23,68	77000	ناحية الوسط
44,59	144981	الناحية الشرقية
30,31	98546	ناحية الغرب
1,37	4446	ناحية الجنوب الشرقي
0,05	157	ناحية الجنوب الغربي
100	325130	المجموع

المصدر: وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة 2007، ص422.

### تاسعا: نفايات الأنشطة العلاجية:

يولد النشاط الطبي نفايات تشكل خطرا كبيرا على صحة المواطن وعلى البيئة، وقد قامت وزارة تهيئة الإقليم والبيئة خلال سنة 2003 في إطار إعداد المسح الوطني للنفايات الخطيرة بتقدير إنتاج النفايات الناجمة عن أنشطة العلاج، حيث تقدر بـ 9000 طن في السنة منها 8500 طن من النفايات المعدية و500 طن تمثل أخطارا كيميائية وسامة، ويتمركز إنتاج هذه النفايات أساسا في المدن الكبرى حيث توجد أكبر المراكز الإستشفائية الجامعية مثل الجزائر، وهران، عنابة، قسنطينة والبلدية.

### عاشرا: تدهور الأراضي:

يمكن التعبير عن هذا المؤشر عن طريق مساحة الأراضي المزروعة مقارنة بالمساحة الكلية، ونسبة الغابات إلى إجمالي المساحة.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(5): بعض مؤشرات تدهور الأراضي في الجزائر خلال الفترة (2001-2015)

الوحدة: نسبة مئوية

السنوات	نسبة الغابات مقارنة من السنوات المساحة الكلية للأراضي	نسبة الأراضي المزروعة من المساحة الكلية للأراضي
2001	0,7	16,8
2002	0,7	16,7
2003	0,7	16,8
2004	0,6	17,3
2005	0,6	17,3
2006	0,7	17,3
2007	0,7	17,3
2008	0,7	17,3
2009	0,8	17,4
2010	0,8	17,4
2011	0,8	17,4
2012	0,8	17,4
2013	0,8	17,4
2014	0,8	-
2015	0,8	-

المصدر: مجموعة البنك الدولي، قاعدة البيانات، مؤشرات التنمية العالمية الخاصة بالجزائر، متوفر على الموقع

<http://data.albankaldawli.org/indicator> تاريخ الاطلاع 2019/04/11.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه توسع مساحة الأراضي القابلة للزراعة خلال فترة الدراسة، حيث ارتفعت من 16,8% من المساحة الإجمالية في سنة 2001 إلى 17,4% سنة 2009 وهذا رغم التحسن الكبير في السنوات الأخيرة بفعل عمليات استصلاح الأراضي، أما المساحات الغابية فهي في انحصار منذ سنة 2001 حتى 2005، فقد انخفضت من 0,7% سنة 2001 إلى 0,6 سنة 2005 وهذا بفعل التصحر والحرائق التي تطال حوالي 36 ألف هكتار سنويا، في حين أنها ارتفعت من سنة 2006 حتى 2015 بنسبة 0,7 % سنة

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

2007 إلى 0,8 % سنة 2015، حيث أشارت حصيلة للمديرية العامة للغابات تمت إعادة تشجيرها في الجزائر منذ الشروع في المخطط الوطني لإعادة التشجير سنة 2014، في حين أن متوسط التشجير السنوي يصل إلى 26 ألف هكتار والهدف الرئيسي لذات المخطط يكمن في رفع نسبة التشجير الوطني إلا أن هذه النسب تعتبر ضئيلة مقارنة بالمساحة الكلية للأراضي.

**الحادي عشر: زيادة الوعي:** من بين الأنشطة التي تنظمها وزارة البيئة والطاقات المتجددة هي حملات التوعية ذات الطابع الوطني لتنظيف الأحياء والتي أشرفت عليها وزيرة البيئة شخصياً بتاريخ 30 أكتوبر 2018، حيث شاركت في هذه الحملات مختلف مصالح النظافة وجمعيات ومنظمات المجتمع المدني.

فقد أكدت الوزيرة في تقرير للقناة الجزائرية الثالثة أن مثل هذه الحملات يجب أن لا يكون ظرفياً وأنه يجب العمل على ترسيخ ثقافة بيئية لدى المواطن الجزائري الذي يقع على عاتقه الدور الأهم في التخفيف من حدة النفايات، كما أكدت الوزيرة في ذات التقرير أن عملية القضاء على النفايات من المدن الجزائرية هي عملية تشاركية ما بين السلطات المحلية والمجتمع المدني بمختلف أطيافه.

ومن بين الآليات لدعم الثقافة البيئية للمواطن الجزائري، هو خلق ثقافة بيئية لدى التلاميذ، الأمر الذي سعت إليه وزارة البيئة بالتعاون مع وزارة التربية الوطنية من خلال تنصيب نوادي للبيئة، إذ تم تنصيب أول نادي للبيئة بالمؤسسات التربوية لبلدية الجزائر الوسطى يوم 5 فبراير 2019، على أن يتم تنصيب نوادٍ أخرى على مستوى نفس البلدية.

ومن بين المشاريع الهامة التي تهدف لحماية البيئة وتنظيفها من النفايات، هو مشروع تهيئة وادي الحراش، أكبر وادي تصب فيه المياه القذرة نحو البحر بالجزائر العاصمة والذي يعرف بنسبة تلوث جد عالية. وبحسب التقرير الذي نشرته جريدة المساء بتاريخ 23 سبتمبر 2018، من المفترض أن تنتهي أشغال تنظيف وتوسيع مجرى الوادي بحلول صيف عام 2019، وستسمح عملية تهيئته من استغلال 500 هكتار لانجاز فضاءات ترفيهية وملاعب ومسالك للدراجات الهوائية، الأمر الذي سيمكن من القضاء على أحد أهم النقاط السوداء المضرّة بالبيئة على مستوى العاصمة، وكذا توفير فضاء مهم لراحة واستجمام سكانها.

وبالرغم من كل القوانين البيئية والمخططات الوطنية التي تم اعتمادها في الجزائر حفاظاً على البيئة من الأخطار المحدقة بها، إلا أن نسب التلوث وخاصة في المدن الكبرى لا يزال مرتفعاً ويعد من المشاكل الأساسية (50 % من الإصابة بأمراض انسداد القصبة الهوائية، الربو وسرطان الرئة،... إلخ) سببها التلوث البيئي.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### المطلب الثاني: التكاليف البيئية في الجزائر.

يتضمن هذا الجزء نتائج لتقدير تكاليف الأضرار على الصحة ونوعية الحياة وتدهور رأس المال الطبيعي والفعالية والتنافسية الاقتصادية، التي قامت بها وزارة البيئة وتهيئة الإقليم سنة 1998م وتم نشرها سنة 2001.

### الفرع الأول: التكاليف الاقتصادية للتدهور البيئي.

تتمثل التكاليف الاقتصادية للتدهور البيئي حسب النوع ونذكر منها مايلي:

#### أولا: الصحة ونوعية الحياة.

هذا الصنف يضم تكاليف الأضرار على الصحة ونوعية الحياة المرتبطة بتدهور نوعية الماء والهواء والأراضي والغابات والتنوع البيولوجي والنفايات والساحل والتراث الأثري، وهذا التقدير يصل مجموع تكاليف الأضرار البيئية إلى 1.98% من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي.

الجدول رقم(06): تأثير تدهور البيئة على الصحة ونوعية الحياة. الوحدة: نسبة مئوية

النسبة إلى إجمالي الناتج المحلي	الميادين
0,69	الماء (تدهور نوعية الموارد)
0,94	الهواء
0,15	الأراضي(الغابات، التنوع البيولوجي، الفقر)
0,19	النفايات
0,01	الساحل(الحوادث الكيماوية)
1,98	المجموع

المصدر: المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر، 2001، ص50.

يوضح الجدول أعلاه أن تكاليف تدهور وتراجع نوعية الموارد البيئية كتلوث المياه والهواء والتي تؤدي في الغالب إلى عدة أمراض خطيرة تمثل أكبر تكلفة من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي بالمقارنة مع الموارد الأخرى، بالإضافة إلى تسجيل التدهور في الأراضي والذي سيكون له الأثر البالغ على الأنشطة الزراعية وفي

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

حالة النفايات فقد أخذت بعين الاعتبار تكاليف الأضرار الناجمة عن فقدان الرفاهية والراحة بسبب عدم جمع النفايات ومعالجتها ما يؤثر على نوعية الحياة، وبالنسبة للسواحل فقد تم اعتماد تأثير التلوث الناجم عن الحوادث الكيميائية خاصة في المناطق النائية.

### ثانيا: رأسمال الطبيعي.

يشمل هذا الصنف تأثير تدهور البيئة في الرأسمال الطبيعي وهي الماء، الهواء، الأراضي، الغابات والتنوع البيولوجي، وقد قدرت كلفة الأضرار في هذا الباب بنسبة 84.1% من إجمالي الناتج المحلي، توزع التكاليف حسب كل قطاع كما يوضحه الجدول الموالي:

### الجدول رقم (7): تأثير تدهور البيئة في الرأسمال الطبيعي. الوحدة: نسبة مئوية.

النسبة إلى إجمالي الناتج المحلي	الميادين
0,62	الماء (التسربات في الشبكات)
0,01	الهواء (الخسائر الزراعية)
1,22	الأراضي و الغابات و التنوع البيولوجي
1,84	المجموع

**المصدر:** المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001، ص53.

تمثل الخسائر في الأراضي والغابات والتنوع البيولوجي أكبر قيمة من نسبة إجمالي الناتج المحلي، وهي تتعلق بالأساس بتأثير تدهور الأراضي في الإنتاجية الزراعية كالانجراف المائي وتدهور المراعي السهبية والتصحر، التوسع العمراني على حساب الأراضي الزراعية بالإضافة إلى تسجيل تدهور هام على مستوى الغابات أين أدى الاستغلال غير العقلاني لها إلى زوال غابات بأسرها وقدرت الأضرار استنادا إلى الخسائر المسجلة في إنتاج الخشب، وقدرت الخسائر المتعلقة بالمياه عن التسربات المسجلة على مستوى الشبكات بالإضافة إلى التبخير والاستهلاك المفرط لها، كما قيمت الخسائر المتعلقة بالهواء بالخسائر في الإنتاجية الزراعية الناتجة عن الملوثات التي تصدرها مصانع الإسمنت والمراكز الصناعية.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### ثالثا: الخسائر الاقتصادية.

تتمثل الخسائر الاقتصادية في ظروف التبذير الناجمة عن التسيير غير الفعال من الناحية البيئية للطاقة والمواد الأولية، وهناك خسائر أخرى في قطاع السياحة وقطاعات أخرى قدرت في مجملها ب 2% من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي يوضحها بالتفصيل الجدول الآتي:

الجدول رقم(8): الخسائر الاقتصادية المرتبطة بالتدهور البيئي. الوحدة: نسبة مئوية.

المصادر	نسبة إلى إجمالي الناتج المحلي
الماء (سوء خدمة السكن من حيث التموين)	0,18
النفائيات (إمكانية رسكلة ضائعة)	0,13
الساحل والتراث الأثري (مداخل سياحية ضائعة)	0,59
الطاقة، المواد الأولية، التنافسية	1,10
المجموع	2

المصدر: المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001، ص55.

تبين معطيات الجدول أعلاه أن أهم الخسائر الاقتصادية تتعلق بقدر كبير بالطاقة وكفاءة استخدامها في البيوت وفي القطاعات الصناعية والخدماتية، كما نال كل من سوء الخدمة المتعلقة بربط السكان بالمياه الصالحة للشرب وكذا تكاليف ترتبط بسوء الاهتمام بالتراث الأثري والتاريخي جزء معتبر من الخسائر الاقتصادية التي كان من الممكن تفاديها، ضف إلى ذلك تكاليف الرسكلة للنفائيات التي كان من الممكن استرجاعها كنفائيات المعادن، الورق، الزجاج.

### الفرع الثاني: تقدير تكاليف الاستعاضة وترتيب أولويات العمل البيئي.

تعتبر تكاليف الاستعاضة عن قيمة الجهد المبذول للحد من الأضرار وتحسين نوعية البيئة، وهي ليست بالضرورة استعمال أحسن تكنولوجيا لتخفيض الأضرار ففي كثير من الحالات تكلفة الاستبدال تمثل الحل التدريجي لمكافحة التدهور البيئي، ومؤشر للفعالية النسبية لمختلف برامج حماية البيئة.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

**أولاً: تكاليف الاستعاضة:** وقدرت هذه التكاليف بنسبة 8.2% من إجمالي الناتج المحلي الجزائري لسنة 1998م، وهذه التكاليف مبنية حسب الأصناف الاقتصادية والقطاعات البيئية في الجدول الموالي:

**الجدول رقم(9): تكاليف الاستعاضة حسب الأصناف الاقتصادية. الوحدة: نسبة مئوية.**

الأصناف الاقتصادية	الصحة ونوعية الحياة	الرأسمال الطبيعي	الخسائر الاقتصادية	المجموع
تكلفة الإستعاضة	0,84	1,11	0,81	2,76

**المصدر:** المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001 ، ص57.

تم تقدير التكاليف المعروضة في الجدول أعلاه بناءً على تحاليل اقتصادية سمحت بتقدير الاستثمارات اللازمة لإبقاء على بيئة ذات نوعية مقبولة للمجتمع، ويوضح الجدول الموالي تقدير لتكاليف الاستعاضة وفقاً للقطاعات البيئية.

**الجدول رقم(10): تكاليف الإستعاضة حسب القطاعات البيئية. الوحدة: نسبة مئوية.**

القطاعات البيئية	تكلفة الإستعاضة حسب القطاعات البيئية
الماء	0,70
الهواء	0,23
الأراضي و الغابات و التنوع البيولوجي	0,94
النفايات	0,26
الساحل و الأماكن الاثرية	0,54
الطاقة ،المواد الأولية	0,09
المجموع	2,76

**المصدر:** المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001 ، ص57.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

وقد تم تقدير هذه التكاليف وفقا لطرق عديدة منها مايلي:

- تحسين نوعية الموارد المائية حيث استعملت تكاليف معالجة المياه الرسوبية المنزلية والصناعية وفي هذه الحال تم أخذ تكاليف إعادة تأهيل شبكات المياه بعين الاعتبار.
- أخذت بعين الاعتبار تكاليف البنزين الخالي من الرصاص مثلا.
- استعملت تكاليف استصلاح الأراضي المتدهورة نتيجة الانجراف وغيرها.
- اعتمدت تكاليف معالجة النفايات الصناعية الخطرة وغيرها.
- تم تقدير الخسائر ذات الصلة بعدم كفاءة استخدام الطاقة.

### ثانيا: التناسب بين التكاليف والأرباح وتصنيف الأولويات.

لقد تم الاعتماد في ترتيب أولويات العمل البيئي على تقدير قيم كل من تكاليف الاضرار البيئية وتكاليف الاستعاضة، ويسمح بحساب النسبة التي تستعمل لتقييم الفعالية المرتبطة بمختلف الاستثمارات البيئية، ويؤخذ في هذه الحالة في المقام والأول الميادين التي يكون العائد فيها أكبر من التكلفة ووفقا لمعطيات الجدولين السابقين فان قيمة هذه المؤشرات بالنسبة للقطاعات البيئية والأصناف الاقتصادية مقدمة في الجدولين المواليين:

الجدول رقم(11): تكلفة الأضرار بالنسبة لتكلفة الاستعاضة للأصناف الاقتصادية. الوحدة: نسبة مئوية

الأصناف الاقتصادية	الخسائر الاقتصادية	الصحة ونوعية الحياة	رأسمال الطبيعي	المجموع
تكلفة الأضرار/تكلفة الإستعاضة	0,41	0,48	0,60	0,47

المصدر: المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001، ص59.

وفقا لمعطيات الجدول أعلاه فان الميادين التي تكون فيها الأضرار وتكاليف الاستعاضة فيها اخفض الأقساط مما يعني أن الميادين التي يكون الريح المستعاد فيها أكبر بالنظر إلى المعلومات المتجمعة والتقييمات المقدره، وعليه فانه يخص الأصناف الاقتصادية تتجلى ميادين الخسائر الاقتصادية، الصحة ويليها الرأسمال الطبيعي، أما بالنسبة للقطاعات البيئية فقدر حجم هذه المؤشرات كما يلي:


## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(12): تكلفة الأضرار بالنسبة لتكلفة الإستعاضة للقطاعات البيئية. الوحدة: نسبة مئوية.

القطاعات البيئية	تكلفة الإستعاضة /تكلفة الأضرار
الطاقة و المواد الأولية	0,08
الهواء	0,24
الماء	0,47
الأراضي والغابات والتنوع البيولوجي	0,69
النفائيات	0,83
الساحل والأماكن الأثرية	0,89
المعدل	0,47

المصدر: المخطط الوطني للأعمال من اجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001، ص59.

الشكل رقم(4): أعمدة بيانية تمثل تكلفة الأضرار بالنسبة لتكلفة الإستعاضة للقطاعات البيئية.



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على الجدول أعلاه.

كل ما كان قيمة المؤشر أقل كل ما اعتبر القطاع ذو أولوية ووفقا لمعطيات الجدول أعلاه، يعتبر قطاع الطاقة والمواد الأولية ذا التسيير غير الفعال في المقام الأول متبوعا بالتلوث الهوائي، والماء وتدهور الأراضي والغابات، التنوع البيولوجي والنفائيات، ثم تدهور الساحل والتراث الأثري.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

إذا ما تم جمع الأصناف الاقتصادية والقطاعات البيئية أمكن استنتاج بصورة أفضل الأولويات، وذلك ببناء مجموعات أعمال حسب نتائج التناسب بيت تكاليف الأضرار وتكاليف الاستعاضة الأكثر ملاءمة بمراعاة المقاييس والحسابات المتوفرة وفق ما يلي:

- الاقتصاد في الطاقة والمواد الأولية مع إدراج تحسين التنافسية والتقليل من التلوث الجوي، حيث يجب إعطاء ميزة للتدابير المؤسساتية (الفعالية في تسيير الطاقة، تسعير المواد الطاقوية، ترشيد أنماط الاستهلاك للطاقة).

- الأراضي والمياه وهي متعلقا أساسا بالرأسمال الطبيعي، حيث تبدو التدابير المؤسساتية واضحة من خلال توضيح حقوق الملكية للأراضي والرفع من تسعيرة المياه لتغطية تكاليف التطهير الساحل والنفايات، حيث يجب أن تعالج هذه الميادين بالأسعار الحقيقية من خلال توفير تقنيات إعادة استرجاع النفايات والمحافظة على السواحل.

### المطلب الثالث: فعالية السياسة الضريبية في الحد من التلوث.

إن الهدف من فرض رسوم وضرائب بيئية لا يتوقف على تمويل الأنشطة الصديقة للبيئية، بل يتعداها إلى المساهمة في الحد من التلوث، ففرض هذا النوع من الضرائب من شأنه تحفيز المنتجين والمستهلكين على الابتعاد عن السلوكيات الضارة بالبيئة، وسنحاول تقييم الدور الذي تلعبه هذه الضرائب في الحد من التلوث من خلال المعطيات الخاصة ببعض المجالات والأنشطة التي يفرض عليها هذا النوع من الضرائب.

أولا: الحد من الانبعاثات الملوثة: رغم فرض رسم نوعي للحد من الانبعاثات الملوثة للهواء، و المتمثل في الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي الذي استحدث بموجب قانون المالية لسنة 2002 فإن المعطيات المتوفرة تشير إلى زيادة الانبعاثات الغازية الملوثة ذات المصدر الصناعي، وفيما يلي جدول يوضح تطور انبعاثات بعض الغازات الضارة من مصادر صناعية، خلال الفترة الممتدة بين 2002 و 2010

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(13): انبعاثات بعض الغازات السامة الناتجة عن المصادر الصناعية ( 2002 – 2010).

الوحدة: مليون طن متري وألف طن متري

السنوات	انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن الصناعات التحويلية والتشييد (مليون طن متري)	انبعاثات أكسيد النيتروز من الأنشطة الصناعية (ألف طن متري من مكافئ ثاني أكسيد الكربون)
2002	8,97	-
2003	9,34	-
2004	9,94	-
2005	10,49	739,6
2006	10,85	-
2007	11,87	-
2008	12,07	1226,2
2009	12,3	-
2010	13,1	1550,6
2011	13,51	-

**المصدر:** مجموعة البنك الدولي، قاعدة البيانات، مؤشرات التنمية العالمية الخاصة بالجزائر، متوفرة على الموقع :

[www.data.albankaldawli.org/indicator](http://www.data.albankaldawli.org/indicator) ، تاريخ الاطلاع: 20/04/2019

نلاحظ من خلال معطيات الجدول أعلاه ارتفاع حجم انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن الأنشطة الصناعية، حيث ارتفعت من 8,97 مليون طن متري في 2002 إلى 13,51 مليون طن متري سنة 2011، كما سجلت هذه الفترة ارتفاع حجم الانبعاثات من غاز النيتروز بحوالي الضعف بين 2005 و 2011، وتدل هذه الأرقام على عدم فعالية السياسة الضريبية في الحد من الانبعاثات الجوية الضارة، وفي هذا المجال تشير إحصائيات المديرية العامة للضرائب إلى أن حصيلة الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي قدرت سنة 2009 بحوالي 13,90 مليون دينار جزائري، وهو رقم ضئيل يدل على أن هذا الرسم لا يطبق على جميع مصادر التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي في الجزائر.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

**ثانياً: الحد من النفايات السامة:** نصت المادتين 203 و204 من قانون المالية لسنة 2002 على تأسيس كل من الرسم التحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة، والرسم التحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية، وتهدف هذه الرسوم إلى الحد من النفايات السامة، لكن الإحصائيات المتوفرة في هذا المجال تشير إلى عدم فعالية هذه الإجراءات بالنظر إلى ارتفاع حجم النفايات الصناعية أو تلك المرتبطة بأنشطة العلاج، حيث وصلت الكميات المنتجة من "النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج إلى 22000 طن سنوياً"<sup>(1)</sup>. كما تشير الأرقام الصادرة في تقرير الوكالة الوطنية للنفايات «حماية البيئة وتسيير النفايات في الجزائر» لسنة 2007 إلى أنه يتم إنتاج حوالي 02,60 مليون طن سنوياً من النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة، منها 325.000 طن نفايات خطيرة، في حين بلغت الكميات المخزنة من هذه النفايات الصناعية حوالي 4,5 مليون طن منها 02 مليون طن نفايات خطيرة. وبالرغم من أن حجم النفايات الصناعية المنتجة سنوياً يقدر بحوالي 2,5 مليون طن إلا أن إحصائيات المديرية العامة للضرائب تفيد بأن حصيلة الرسم التحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة قدرت في 2009 على سبيل المثال بحوالي 350,55 مليون دينار جزائري علماً أن قيمة هذا الرسم هي 10500 دج لكل طن من النفايات بمعنى أن النفايات التي شملها الرسم سنة 2009 لا تمثل سوى 0,13 بالمائة من إجمالي النفايات التي يحددها المكلفين الذين يحددهم القانون أمام التشريع، وهو ما يدل على أن هذا الرسم لا يطبق إلا على نسبة ضئيلة جداً من حصيلة الرسم التحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات و العيادات الطبية فقد قدرت في 2009 بحوالي 5,71 مليون دينار جزائري وهي حصيلة ضئيلة جداً بالنظر إلى حجم الإنتاج السنوي للنفايات الطبية وقيمة الرسم البالغة 24000 دينار جزائري لكل طن من هذه النفايات، فهذه المعطيات تشير إلى أن 1,08 بالمائة فقط من مجموع النفايات الطبية تحصل في مقابلها الرسم التحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية، وتقدر وزارة البيئة وتهيئة الإقليم حجم الخسائر السنوية المرتبطة بتسيير النفايات بحوالي 0,19 بالمائة من الناتج المحلي الخام، في حين تقدر حجم الموارد الضائعة من المواد التي لم يتم تدويرها بحوالي 0,13 بالمائة من الناتج المحلي الخام.<sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup> - Ministère de l'Aménagement du Territoire, de l'Environnement et du Tourisme, Programme des Nations Unis pour le Développement (PNUD), Guide des Techniciens Communaux Pour La Gestion Des Déchets Ménagers et Assimilés , Alger, 2010, p46.

<sup>(2)</sup> - Agence National Des Déchets , Protection de L'environnement et Gestion des Déchets , rapport no 59, Alger, 2007, p20.

## المبحث الثاني: تامين فعالية أدوات الحماية البيئية في التشريع الجزائري.

من خلال تعرضنا بالدراسة إلى أدوات التعويض المكمل بواسطة مبدأ الملوث الدافع لإصلاح الأضرار البيئية يمكن أن نستنتج أن المشرع قد كرس حماية ذات طابع خاص للبيئة، فهو لم يكتفي بالقواعد العامة للمسؤولية المدنية، بل قام باستحداث أدوات تتماشى مع خصوصية وطبيعة هذه الأضرار، ويكفي للتدليل على ذلك التأكيد على ملائمة هذه الأدوات الطبيعية غير المباشرة للأضرار البيئية مقارنة بقواعد المسؤولية المدنية.

فكما لاحظنا أن هذا النوع من الأضرار يساهم في إحداثها العديد من المسببات، الأمر الذي ينتج عنه صعوبة التعرف عن المسؤول عن هذه الأضرار، حيث إن تعدد المتسببين واختلاط الملوثات يحول دون اقامة مسؤولية شخص دون غيره، فمثلا قد تشترك عدة مصانع في إفراز المواد الملوثة أو الخطيرة، وتحدث أضرار كثيرة يصعب معها تعيين صاحب المصنع المسؤول عن ذلك الضرر، وهذا ما يؤدي إلى صعوبات جمة في سبيل التعويض عن هذا الضرر في ظل قواعد المسؤولية المدنية.

توجه حصيلة الضرائب البيئية لتعويض الأضرار البيئية بحيث تكون هناك علاقة واضحة بين المبلغ المحصل ووجه استعماله، وهذا تطبيقا لتخصيص إيرادات الرسوم البيئية لأغراض بيئية فقط، ولا توجه حصيلتها لتغطية نفقات أخرى أو لسد العجز في الميزانية العامة.

ورغم أهمية هذه الأدوات في إيجاد موارد مالية لمباشرة الأعمال التدخلية لحماية البيئة، فإنه يعترها نوع من عدم الوضوح في إطار التشريع الجزائري لعدد من المسائل نختصرها في ثلاث مطالب.

### المطلب الأول: عدم وضوح كيفية تقدير حصيلة الرسم البيئي.

إذ انطلقنا من التعريف الذي يعتبر بأن مبدأ الملوث الدافع بأنه عبء اقتصادي موضوعي، يفرض على الملوث الفعلي أو الاحتمالي، فإن العلوم الاقتصادية قدمت تصورات نظرية عن كيفية تقدير حصيلة الملوث الدافع، إذ نجد وعلى سبيل المثال بأنها أدرجت ضمن تحديد كلفة الموارد الطبيعية المستخدمة في عملية التنمية، ثلاثة عناصر يتضمنها الرسم الايكولوجي وهي: (1)

- التكلفة الهامشية لاقتلاع واستغلال المورد الطبيعي.

(1) - وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، جويلية 2007، ص 89.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- التكلفة الهامشية للأضرار الناتجة عن استغلال هذا المورد الطبيعي كتدهور الوظائف الايكولوجية و المناخية للغابة مثلا.

- التكلفة الهامشية لضياح المورد غير القابل للتجديد للأجيال القادمة.

إلا أنه من خلال تحليل طريقة تقدير حصيلة الرسوم البيئية يتضح أن المشرع اعتمد على عوامل وعناصر أخرى لتحديد قيمة الرسم التي لا تحقق الغاية المرجوة منه، نذكر من ذلك:

### أولا: الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة:

نلاحظ أن المشرع ربط هذا الرسم بالنشاط الذي تقوم به المنشأة المصنفة والتي تخضع حسب طبيعة وأهمية هذا النشاط إما إلى تصريح أو ترخيص، حيث إن معدل الرسم يتحدد حسب نوع الرخصة الممنوحة للمنشأة (إما رخصة من رئيس المجلس الشعبي البلدي أو من الوالي، أو من الوزير)، وتخضع قيمته بالنسبة للمنشأة التي لا تشغل أكثر من شخصين، أي حسب عدد العمال، ومنه فإن قيمة الرسم تحدد بشكل مسبق لا يرتبط مباشرة بحجم التلوث الذي تحدثه المنشأة لذلك فقد وجهت له انتقادات أهمها: (1)

- صعوبة فهم نية المشرع في اعتماده على العمال داخل المنشأة لتخفيض الرسم القاعدي المطبق فالضرر الناجم من استغلال منشأة ملوثة مرتبط بطبيعة النشاط الممارس داخلها أكثر مما هو مرتبط بعدد العمال الذين يشتغلون بها.

- تحديد المشرع لمبلغ جزافي للرسم على الأنشطة الملوثة لم يربط بكمية ونوعية الملوثات المقررة، بل ارتبط بنوع الرخصة الممنوحة. (2)

غير أن تعديل قيمة المعامل المضاعف لهذا الرسم في قانون المالية لسنة 2002 التي أصبحت تتراوح بين 1 و 10 تبعاً لطبيعة النشاط وأهميته وكذا نوع وكمية الفضلات والنفايات الناجمة عنه سيؤدي إلى تجسيد أكبر لمبدأ الملوث الدافع من جهة، والى تحقيق نوع من العدالة في فرض هذا الرسم بين مختلف الأنشطة الصناعية من جهة أخرى. (3)

(1) - المادة 54 من القانون رقم 99/11 المتضمن قانون المالية لسنة 2000.

(2) - زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، أطروحة دكتورة، كلية الحقوق جامعة مولود معمري - تيزي وزو، 2013، ص 548.

(3) - شلغوم مونية، فعالية السياسة الجبائية في الحد من التلوث البيئي - دراسة حالة الجزائر - ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

جامعة منتوري قسنطينة، 2010، ص 176.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### ثانيا: الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي:

حاول المشرع من خلال هذا الرسم تدارك النقص الحاصل في الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة من خلال ربط الرسم بكميات التلوث المطروحة في الجو والتي تفوق القيم القصوى المحددة وفق التنظيم، أي أن دفع الرسم هنا يكون فقط عند تجاوز القيم المحددة، وبالتالي نحن هنا بصدد سياستين:

سياسة تنظيمية تتمثل في تحديد معيار الانبعاث وسياسة اقتصادية تتمثل في دفع الرسم على حجم التلوث الذي يفوق المعيار المحدد، ومنه فإنه في السياسة الثانية هناك تطبيق لمبدأ الملوث الدافع، حيث إنه كلما تجاوز الملوث المعيار المحدد كلما دفع رسم أكبر، وذلك بالتناسب مع المعامل المضاعف والمحدد من 1 إلى 5، إلا أن ما يجب ملاحظته هو أن هذا الرسم لاتزال القيم القاعدية له محددة بشكل مسبق على أساس الجهة المانحة للرخصة وعدد العمال وليس على أساس و حدة ثابتة ملوثة.

ويسري على الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي نفس الملاحظات السابقة الإشارة إليها بالنسبة للرسم على التلوث الجوي.

### ثالثا: الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم: استدرك المشرع التأخر الكبير فيما يخص عدم فرض أي

اقتطاع ضريبي على مصدر مهم من مصادر التلوث البيئي في الجزائر، والمتمثل في الزيوت المستعملة وهذا من خلال قانون المالية لسنة 1996، الذي أنشأ رسما على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم، يقدر مبلغه ب 12.500 دج عن كل طن مستورد أو مصنوع داخل التراب الجزائري، والذي ينجم عن استعماله زيوت مستعملة.

ويلاحظ أن المشرع قد اعتمد على معيار الوزن لتحديد قيمة الرسم، وهو نفس المعيار أيضا لتحديد قيمة الرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنعة محليا ووعائه تعتمد على الوزن حيث رتب مبلغ 10.50 لكل كيلو غرام من الأكياس البلاستيكية.<sup>(1)</sup>

أما الرسم على رفع القمامة المنزلية فقد اتسم بالصبغة الجرافية في تحديد مبالغه، لتعذر إمكانية فرضه بالتناسب مع حجم أو وزن القمامات المنزلية المفترزة من طرف العائلات أو المحلات التجارية والصناعية المتواجدة على تراب كل بلدية.

(1) - مسعودي محمد، دور الجبابة في الحد من التلوث البيئي، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2008، ص

المطلب الثاني: غموض في كيفية تخصيص حاصل الضرائب البيئية.

من خلال تحليل طرق توزيع حصيلة الضرائب البيئية المنصوص عليها في قوانين المالية، نجد بأن هذه الحصيلة قد خصصت بشكل مسبق لصالح الحسابات التالية :

- الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.
  - الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية.
  - البلديات.
  - الخزينة العامة.
  - الصندوق الخاص بالاستعجالات ونشاطات العلاجات الطبية.
  - الصندوق المشترك للجماعات المحلية.
  - الصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة.
  - الصندوق الوطني للتراث الثقافي.
  - صندوق التضامن الوطني.
  - صندوق مكافحة السرطان.
- إلا أن أبرز الحسابات التي استفادت بشكل كبير من التمويل بالرسوم هي:

أولاً: الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث (FEDEP): تم تأسيس هذا الصندوق في بادئ الأمر تحت مسمى الصندوق الوطني للبيئة بموجب قانون المالية لسنة 1992، وهذا على شكل حساب تخصيص خاص على مستوى الميزانية<sup>(1)</sup>، ثم تم تحويله بعد ذلك بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001 إلى الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث<sup>(2)</sup>، ويضم هذا الصندوق في إيراداته من حصيلة الرسوم البيئية العناصر التالية:

- الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة بنسبة 100%.
- الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي بنسبة 75%.
- الرسم على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي بنسبة 50%.
- الرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنعة محليا بنسبة 100%.
- الرسم على الوقود بنسبة 50%.

(1) - المادة 189 من القانون رقم 91/25 المتضمن قانون المالية لسنة 1992.

(2) - عدل أيضا بالمرسوم التنفيذي رقم 273/06 المؤرخ في 4 جوان 2006، المعدل للمرسوم التنفيذي 147/98 المؤرخ في 13 مايو 1998 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 203/065 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة و إزالة التلوث"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- الرسم على الإطارات المطاطية الجديدة المستوردة و/أو المصنعة محليا بنسبة 50%.
- الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم بنسبة 50%.

ومنه نلاحظ أن هذا الصندوق هو الذي يحظى بأكبر نسبة تمويل من الرسوم البيئية، غير أن الغريب في الأمر أن نفقات هذا الصندوق لا تشير إلى دوره في تمويل عمليات إصلاح الأوساط المتضررة إلا في حالتين:<sup>(1)</sup>

- النفقات المتعلقة بالتدخلات الاستعجالية في حالة التلوث العرضي باستثناء التلوث البحري.
- الإعانات الموجهة للأنشطة المتعلقة بإزالة التلوث الصناعي.

أما باقي نفقات الصندوق فتتعلق بتمويل أنشطة مراقبة الوضع البيئي، تمويل الدراسات والأبحاث في مجال البيئة، الإعانات المقدمة للجمعيات ذات المنفعة العامة، التشجيعات المقدمة للمشاريع الاستثمارية التي تستعمل تكنولوجيات غير ملوثة، النفقات الناتجة عن عمليات الإعلام والتوعية والتعميم المتعلقة بمسائل البيئة التي تقوم بها المؤسسات الوطنية للبيئة أو الجمعيات ذات المنفعة العامة... الخ.

حتى إن بعض الاقتصاديين ذهبوا إلى القول بأن صندوق البيئة لا يشكل أداة لتطبيق مبدأ الملوث وإنما يعد وسيلة لتخفيض الأعباء المالية ولتوجيه الإيرادات بصورة فعالة نحو الأنشطة البيئية، أي أن الصندوق يهدف إلى تخفيف الضغوطات الناجمة عن تطبيق هذا المبدأ فإذا نظرنا إلى النسيج الصناعي في الجزائر نجد أنه يتكون من مؤسسات تم إنشاء أغلبها في فترة السبعينيات وتتميز كلها بتكنولوجيا قديمة وملوثة.

ومن ثم فهي تحتاج إلى استثمارات ضخمة من أجل تجديدها، الشيء الذي لا يمكن أن تقوم به هذه المؤسسات لوحدها نظرا للأعباء المالية الكثيرة الأخرى التي تتحملها مثل الضرائب والرسوم التقليدية، ولهذا يجب على الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث تقديم الإعانات المالية لهذه المؤسسات لإنجاز هذه الاستثمارات.<sup>(2)</sup>

**ثانيا: البلديات:** تستفيد البلديات من حصيلة الرسم الخاص برفع النفايات المنزلية بنسبة 100% وحصاة من الرسوم البيئية التالية:

- الرسم على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي بنسبة 50%.
- الرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المصنوعة داخل الوطن بنسبة 50%.

(1) - المادة 03 من المرسوم التنفيذي 98/ 147 المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 06/ 273 الذي يحدد كفايات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم

203/065 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث".

(2) - شلغوم مونية، مرجع سابق، ص 185.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- الرسم على الإطارات المطاطية المصنوعة محليا ب نسبة 40%.

- الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي بنسبة 25%.

ومنه نلاحظ زيادة موارد البلديات بسبب الزيادة في نسبة الرسوم الممولة لها، إلا أن المشكل المطروح هو أن النصوص الخاصة بالرسوم البيئية لم توضح أن البلدية ملزمة بإنفاق النسب المتحصل عليها في مجال إصلاح الأوساط المتضررة ومكافحة التلوث بشكل عام.<sup>(1)</sup>

كما يلاحظ من ناحية أخرى أن الرسوم المطبقة على الوقود غير موجهة لأغراض ايكولوجية، ذلك أن نسبة 50% من حصيلة هذه الرسوم توجه للصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة كما أن بعض الصناديق لم تستفد من هذه الرسوم كما هو الحال بالنسبة لصندوق الكوارث الطبيعية والأخطار التكنولوجية الكبرى.<sup>(2)</sup>

كما أن تسيير الرسوم البيئية بواسطة الحسابات الخاصة للخرينة يطرح مشكل عدم شفافية هذه الحسابات الخاصة، إذ يتعذر على السلطة التشريعية القيام بمراقبة أوجه الإنفاق التي صرفت فيها الحكومة هذه التخصيصات الخاصة، ومن ثم لا يمكن معرفة لا حصيلة الرسوم البيئية ولا الاتجاهات التي صرفت فيها لذلك يقترح البعض أن يكون هناك نشرة دورية تتضمن المبالغ المحصل عليها من هذه الرسوم وكيفية إنفاقها وذلك من أجل رفع درجة قبول هذه الرسوم لدى المكلفين بها وتحفيزهم على دفعها، إذ أن إنفاق حصيلة الرسوم البيئية في غير الأغراض البيئية يؤدي إلى إبعادها عن هدفها الحقيقي وهو حماية البيئة، إضافة إلى تقليص الموارد المالية الموجهة لمكافحة التلوث، مما يولد الحاجة إلى فرض رسوم بيئية جديدة قد تشكل عائقا أمام التنمية الاقتصادية.<sup>(3)</sup>

### المطلب الثالث: عدم معرفة المخاطب الحقيقي الذي يطبق عليه الملوث الدافع.

تقوم الرسوم البيئية على مبدأ تحميل الطرف الملوث عبء الرسم، وذلك بغرض حمله على المساهمة في النفقات التي تقتضيها عملية إزالة التلوث، إلا أنه رغم أهمية المبدأ من الناحية المالية والاقتصادية في إيجاد موارد مالية لمباشرة الأعمال التدخلية لحماية البيئة، إلا أنه يتميز بعدم الوضوح في تحديد المخاطب الحقيقي به، ذلك أنه يتراوح بين الملوث والمستهلك، فإذا كان الملوث هو الدافع من خلال النص القانوني، فإنه ليس إلا الدافع

(1) - شلفوم مونية، مرجع سابق، ص 185.

(2) - زيد المال صافية، مرجع سابق، ص 556.

(3) - وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، مرجع سابق، ص 102.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الأول، لأنه يدرج كلفة الرسوم الايكولوجية ضمن السلعة أو الخدمة النهائية التي يقدمها وبذلك يصبح الدافع الحقيقي هو المستهلك.<sup>(1)</sup>

ذلك يرى البعض في هذا الإطار أن المبدأ يطرح إشكالية فيما يخص كيفية تجسيده، فإذا كان الملوث المباشر هو الذي يكلف فعلا، فكيف سوف يقيد هذا الرسم في محاسبته، هل سيقيد ضمن أرباحه ليكون هو المكلف بها ابتدائيا ونهائيا، أم أنه سيدرج ضمن أعباء المشروع بغية عكسه على سعر منتجاته وجعل المستهلك هو المكلف النهائي مثل ما هو الشأن بالنسبة للضرائب غير المباشرة.

سكوت المشرع عن تحديد المكلف النهائي بالرسوم البيئية سمح لأصحاب المنشآت الملوثة من دفع الرسم أولا ثم عكس مبلغه على المستهلك، الأمر الذي أدى إلى مشاركة كل المستهلكين في تمويل عمليات إزالة التلوث وبالتالي خلع عن هذه الرسوم الفلسفة التي تقوم عليها<sup>(2)</sup>، حيث إن استعادة الملوث لما دفعه من جراء التلوث لا يحفزه على بذل عناية فائقة في البحث عن أفضل الطرق والأساليب لتخفيض التلوث، وبذلك نتحول من مبدأ الملوث الدافع إلى مبدأ المستهلك الدافع، حيث يصبح المستهلك الدافع الحقيقي لتكاليف التلوث.

وحتى لا تكون حماية البيئة قائمة على حساب حماية المستهلكين والطبقات المحرومة وجب على السلطات أن تراعي هذا الأمر عند فرض أي سياسة بيئية، بحيث يجب تجسيد مدلول مبدأ الملوث الدافع على أرض الواقع، بالشكل الذي يؤدي إلى تحميل الملوثين الفعليين تكاليف الأضرار الناجمة عن التلوث وهذا ما جسده المشرع الجزائري من خلال الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة و/أو المصنعة محليا والرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم، حيث جعل المنتجين والمستوردين للمنتج الملوث هم المكلفين بدفع الرسم ومن ثم فإنه من ناحية تطبيق مبدأ الملوث الدافع فإن هذه الرسوم ستكون لها فعالية أكبر، لأنه يستحسن أن يكون تطبيق هذا المبدأ على المتعامل الاقتصادي الذي يحوز السلطة التكنولوجية والاقتصادية لتخفيض التلوث وليس على المستهلك<sup>(3)</sup>.

(1) - وناس يحي، تبلور التنمية المستدامة من خلال التجربة الجزائرية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، كلية الحقوق جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، العدد 03، 2003، ص75.

(2) - يلس شاوش، حماية البيئة عن طريق الجبائية والرسوم البيئية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، كلية الحقوق، جامعة تلمسان، 2003، ص ص، 144 - 145.

(3) - وناس يحي، تبلور التنمية المستدامة من خلال التجربة الجزائرية، مرجع سابق ذكره، ص55.

## المبحث الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي و الجزائر.

تعتبر السياسة الجبائية البيئية من الأدوات التحفيزية التي تعمل على حماية البيئة بطريقة وقائية وتسعى هذه الأدوات إلى إدراج حساب التكاليف للأعوان الاقتصادية الناتج عن نشاطاتهم، ولكن التي يتم دعمها من قبل المجتمع الأوروبي في إطار الإصلاح الجبائي البيئي، وتتناول في هذا المبحث السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر من خلال تحليل كفاءة السياسة البيئية والتعرف عليها وتحليل أداء آليات الجبائية البيئية، ثم تقييم آثار هذه السياسة.

### المطلب الأول: السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي و الجزائر.

يتم التطرق في هذا المطلب دراسة حول السياسة البيئية في الجزائر والاتحاد الأوروبي.

#### الفرع الأول: السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي.

إن إدماج متطلبات حماية البيئة في تعريف وتنفيذ السياسات والأنشطة المجتمعية هي واحدة من المبادئ الأساسية للجماعة الأوروبية، وتهدف السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي إلى حماية وتحسين والحفاظ على نوعية البيئة، بالإضافة إلى هذا موجهة أيضا نحو حماية الحياة البشرية، مع هذه المهام على المحك، كما أن لديها لضمان استدامة استخدام الموارد الطبيعية باقتدار، وهي تسعى أيضا إلى تعزيز التدابير الدولية لمكافحة المشاكل البيئية على المستويين الإقليمي والدولي، وتضيف إلى هذا الدور التنسيق من الجهات الفاعلة والدول الأعضاء في المساعدة في التنفيذ الناجح للسياسات البيئية المستدامة من خلال مختلف برامج العمل البيئية وأدوات السياسة البيئية التي تبناها الاتحاد الأوروبي في هذا الإطار.

#### أولا: برامج العمل لحماية البيئة ( les programmes d'action pour l'environnement )

##### 1- برنامج العمل البيئي الخامس (PAE5:2000/1992):

لقد تبنت اللجنة الأوروبية مجموعة من البرامج البيئية، وكان الخامس منها برنامجا متميزا ويسمى (نحو الاستدامة) في حين كانت البرامج الأربعة الأخرى تبحث وتحلل المشاكل بعد حدوثها أما البرنامج الخامس فقد كان فعالا ومستقبليا، وتتناول بالتحديد فترة تمتد إلى عام 2000 وفي مضمونه يركز على مفاهيم التنمية المستدامة، ورغم عدم قناعة اللجنة بإمكانية تحقيق منافع كاملة في السوق الداخلي للمجموعة الأوروبية من خلال وضع مجموعة من المعايير البيئية قد لا تكون مقبولة من الجميع وقد وثق البرنامج في ثلاثة أجزاء الأول منها يبحث في مقترح يحتوي على برنامج يتضمن سياسات وإجراءات توضح العلاقة بين البيئة والتنمية المستدامة والثاني تناول المقترحات والإجراءات الواجبة لتحقيق اتجاهات نحو التنمية المستدامة بينما يتناول الأخير النظرة

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الشاملة لحالة البيئة في المجموعة الأوروبية<sup>(1)</sup>، وفي محتواه ثلاثة مباحث الأول يضم حالة الهواء والماء والتربة والفضلات ونوعية الحياة والأنشطة العالية الخطورة والتنوع البيولوجي في أوروبا، في حين تناول الثاني أسباب التلوث البيئي في خمس مناطق معينة ومحددة، أما الأخير فقد تناول تقييما اقتصاديا للضرر البيئي. ولقد خرج البرنامج بمجموعة من التوصيات لكي يتبناها مجلس الوزراء الأوروبي وتكمن هذه التوصيات في رفع الوعي العام بالبيئة، والعمل على تغيير السلوكيات لكي تكون أكثر اهتماما بالبيئة ولقد تم تحديد ثلاثة إجراءات هي:<sup>(2)</sup>

- إجراءات خاصة بالسلطات العامة (الوطنية والمحلية) والتي تتحمل المسؤولية الرئيسية في إيجاد أطر الرقابة التشريعية والإدارية للمؤسسات العامة والخاصة في أدوارها كمستهلكين للمواد.
- إجراءات تخص النفايات والمجتمع باعتباره مستهلكا للسلع ومنتجا للنفايات.
- إجراءات تخص مجموعة من القطاعات الاقتصادية لغرض التركيز عليها وهي الصناعة، الطاقة النقل والمواصلات الزراعة والسياحة.

ويتناول قطاع الصناعة التأكيد على وضع معايير لعمليات الإنتاج من حيث الكلفة للسيطرة على التلوث واتخاذ معايير الفن الإنتاجي (State- of - the - art) لأن ذلك يساعد الشركات الأوروبية في الحصول على قدرة تنافسية في الأسواق العالمية، ويستهدف جانب الطاقة تقليل الطلب عليها وبالتالي خفض الغازات التي تساهم بالتأثير على غازات الاحتباس الحراري والمطر الحامضي وذلك من خلال فرض ضرائب على الكربون المستخدم في إنتاج الطاقة رغم أن هذا الأسلوب لم يلق قبولا من قبل مجلس الوزراء الأوروبي، في حين أن النقل والمواصلات يصعب تخفيض الطلب عليه لأن كل الدراسات تشير إلى الزيادة السريعة في حجم وحركة المرور في المدى المستقبلي المتوسط ولذلك تناولت المقترحات موضوع تسعيرة الطريق، ورفع أسعار الوقود، والاستثمار في النقل العام، ورفع كفاءة الوقود وإنتاج أنواع نظيفة منه، أما النجاح الذي حققه البرنامج الزراعي المشترك للمجموعة الأوروبية في زيادة الإنتاج الغذائي فقد كان على حساب ضرر بيئي ساهم بشكل كبير في التلوث المتنامي ضمن هذه المجموعة، لذا فقد دعا البرنامج إلى السيطرة الصارمة على استخدام الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية ومبيدات الأعشاب الضارة فضلا عن إدارة محسنة للتسميد واستخدام الحوافز المالية لتحفيز الزراعة التي لا تضر بالبيئة، أما الأنشطة السياحية فقد عانت من التدهور البيئي الحاد الذي أصاب بعض الأقاليم ولاسيما ساحل البحر الأبيض المتوسط ومناطق الألب وقد وضعت مقترحات لتقليل هذا الأثر من خلال وضع معايير أشد صرامة تؤثر على سلوك السائح وتحفز أشكال السياحة التي لها أثر بيئي صغير، إضافة إلى أن البرنامج قد حدد مجموعة من الأهداف البيئية الأخرى وهي:

<sup>(1)</sup>- Agence européenne pour l'environnement(EEA), rapport en support a l'examen du cinquième programme d'action pour l'environnement,office des publications officielles des communautés européenne,allemagne, 1997,p:2,4.

<sup>(2)</sup>- Agence européenne pour l'environnement, op-cit, p,p :4,5.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- تقليص انبعاثات الغازات الملوثة في منطقة الاحتباس الحراري.
- تقليص تدفق الملوثات التي تسهم في المطر الحامضي ونوعية الهواء.
- الحفاظ على الطبيعة والتنوع الحيوي.
- إدارة الموارد المائية.
- تحسين نوعية البيئة الحضرية.
- حماية المناطق الساحلية .
- إدارة محسنة للنفايات.
- منع المخاطر البيئية.

### 2- برنامج العمل البيئي السادس (2002/2012: PAE 6):

لقد حدد الاتحاد الأوروبي أولويات وأهداف السياسة البيئية والتدابير التفصيلية للمساهمة في تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة من خلال برنامج العمل البيئي السادس ( PAE 6 ) والذي يمتد من سنة 2002 إلى سنة 2012 والذي كان حاملا الشعار ( البيئة: مستقبلنا، خيارنا)، ومن أجل مواجهة التحديات البيئية اليوم في الاتحاد الأوروبي فقد ركز هذا البرنامج في محتواه العام على أنه يجب أن نذهب أبعد من المنهج التشريعي الصارم أي يجب أن يتم وضع منهج استراتيجي، والذي من خلاله تستخدم أدوات مختلفة وتدابير رامية إلى التأثير على القرارات المتخذة من قبل المجتمع والمستهلكين والسياسيين والأعوان الاقتصاديين... الخ لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة، ويرتكز هذا البرنامج على خمسة محاور ذات الأولوية للعمل الاستراتيجي البيئي والتي تتمثل في:<sup>(1)</sup>

- أ- تحسين تنفيذ التشريعات البيئية القائمة من خلال الإعلان عن نتائج تنفيذ هذه التشريعات، وتحسين مستويات التفتيش البيئي، ومحاربة الجريمة البيئية.
- ب- دمج البيئة في السياسات الأخرى عن طريق إنشاء آليات لتحقيق المزيد من الاندماج، وتنفيذ كل المعاهدات المتعلقة به ووضع مؤشرات لرصد هذه العملية.
- ج- التعاون والعمل مع السوق من خلال توسيع نطاق تنفيذ المبادرات الطوعية كبرنامج الاتحاد الأوروبي Eco management and audit scheme (EMAS) وتشجيع استخدام و تقييم فعالية العلامة البيئية (l'ecolabel)، واعتماد التشريعات بشأن المسؤولية البيئية.

<sup>(1)</sup>- European commission, environment policy review 2009, Office for Official Publications of the European Communities, Luxembourg, 2010, p, p:11,14.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

د- مشاركة كل الأطراف في تغيير سلوك المواطنين من خلال مساعدتهم في قياس وتحسين أدائهم البيئي، وتوفير المزيد من المعلومات على نوعية البيئة.

هـ- الأخذ بعين الاعتبار البيئة في القرارات المتعلقة بتهيئة وتسيير الأقاليم من خلال دمج التخطيط المستدام في قطاعات الفلاحة والسياحة والعمران.

ويركز برنامج العمل البيئي السادس على أربعة مجالات ذات أولوية و نذكر منها:

- **التغير المناخي:** ويقر أن التغير المناخي هو التحدي الرئيسي في هذه السنوات العشر و الهدف هنا هو الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة على المستوى الذي لا يسبب التغيرات المناخية.

- **الطبيعة والتنوع البيولوجي:** والهدف في هذا المجال هو حماية واستعادة هيكل وأداء النظم الطبيعية وضع حد لفقدان التنوع البيولوجي في دول الاتحاد الأوروبي و العالم.

- **البيئة والصحة:** والهدف في هذا المجال أيضا هو تحقيق بيئة عالية الجودة التي لا تعرض للخطر أو تؤثر سلبا على صحة الإنسان.

- **تسيير الموارد الطبيعية والنفايات:** ويكمن الهدف من خلال ضمان مستوى محدد من استهلاك الموارد المتجددة وغير المتجددة والذي لا يمكن أن يتجاوز هذا المستوى ما تتحمله البيئة وهذا من خلال فصل النمو الاقتصادي عن استخدام الموارد، عن طريق تحسين الفعالية الاقتصادية والحد من إنتاج النفايات، وفيما يتعلق بالنفايات فالهدف المنشود هو الحد من الكمية النهائية للنفايات من 20% بحلول سنة 2010، وبنسبة 50% بحلول عام 2050.


تستند استراتيجيات برنامج العمل البيئي السادس على إتباع منهج كامل و شامل، وبدلا من مراقبة الملوثات الفردية أو أنواع النشاطات الاقتصادية تم وضع أهداف على المدى الطويل، على أساس تقييم المشكلات البيئية فضلا عن أوجه التآزر بين مختلف الاستراتيجيات والأهداف لتحقيق النمو كما أنها فرصة لتبسيط وتوضيح التشريعات القائمة، أما في السياق الدولي فيعمل البرنامج على دمج القضايا البيئية في جميع مجالات للعلاقات الخارجية في الاتحاد الأوروبي إذ أنه يأخذ في الاعتبار احتمال توسيع الاتحاد الأوروبي، ويقترح إقامة تعاون وثيق مع المنظمات غير الحكومية والشركات في هذه البلدان ومما يشجع بقوة على تنفيذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة لمعلومات أكثر أنظر الملحق رقم (1) والملحق رقم (2).<sup>(1)</sup>

<sup>(1)</sup>- European commission, environment policy review 2009, op-cit, p, p: 18, 22.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### ثانيا: نفقات حماية البيئة.

إن إجمالي النفقات من أجل حماية البيئة حسب المجالات البيئية في الاتحاد الأوروبي يقدر ب 60 بليون أورو سنويا وهذا كما أفادت به اللجنة الأوروبية للإحصائيات (Eurostat) وهو ما يعني أن 1% من الادخار في اقتصاد الاتحاد الأوروبي سيوجه إلى تحسين التكلفة /المنفعة، ولقد أظهرت اللجنة الأوروبية كيفية توزيع النسب المختلفة لهذه النفقات حسب المجالات البيئية خلال المدة 2001-2007 في الشكل التالي:



المصدر: European commission, Scoping study on cost-effectiveness of EU environmental policy, Office for Official Publications of the European Communities, Luxembourg, 2009, p :58

يبين الشكل السابق إجمالي النفقات على القطاعات البيئية في الاتحاد الأوروبي خلال المدة 2001-2007 إذ أنه تمثل النفقات على النفايات 39% من إجمالي النفقات البيئية والتي تمثل أكبر نسبة من إجمالي النفقات حسب المجالات البيئية، ثم تليها في المرتبة الثانية النفقات على مياه الصرف الصحي بنسبة 25% من إجمالي النفقات البيئية، و7% على الهواء، و5% على التنوع البيولوجي والمراعي 1% على الضجيج و3% على التربة والمياه الجوفية، و20% على مختلف أنواع القطاعات البيئية الأخرى.

### الفرع الثاني: السياسة البيئية في الجزائر.

لقد اعتمدت الجزائر في إطار السياسة الحمائية للبيئة إستراتيجية وطنية للبيئة تعتمد من خلالها على آليات سياسية وبرامج وأدوات قانونية و كذلك آليات تقنية، فنية ومالية في إطار التنمية المستدامة، و نتناول في ما يأتي تحليل كفاءة السياسة البيئية في الجزائر وذلك من خلال توضيح الإستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة، المخططات البيئية المركزية الشمولية، ثم تحليل نفقات حماية البيئة.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### أولاً: الإستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة:

قررت الجزائر الاستثمار في حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، وهذا ما شكل المحور الرئيسي للإستراتيجية الوطنية للبيئة والتنمية المستدامة وهذا ما يستجيب للأبعاد الاجتماعية والبيئية لاختيارات نماذج المجتمع والتنمية الاقتصادية ويحقق القطيعة مع السياسات والمناهج المتبعة في العقود السابقة.

و في هذا الإطار أعدت الجزائر إستراتيجية وطنية للبيئة، وتسعى من خلالها إلى تحقيق ثلاثة أهداف:<sup>(1)</sup>

- إدماج الاستمرارية البيئية في برامج التنمية الاجتماعية الاقتصادية.

- العمل على النمو المستدام والتقليص من ظاهرة الفقر.

- حماية الصحة العمومية.

إن تنفيذ هذه الإستراتيجية تطلب:

- بناء سياسات عمومية فعالة بتنظيم ذي مصداقية ومتابعة التطبيق الفعلي وبقدرات مؤسساتية وموارد بشرية ذات نوعية في كل المستويات وخاصة على مستوى الجماعات المحلية.

- تشكيل الأعمدة القاعدية الكفيلة لتنفيذ البرامج المسطرة يكون فيها استعمال الموارد الطبيعية وحماية السكان من أضرار التلوث.

- بناء سياسات وإنشاء مؤسسات واعتماد تكنولوجيات أكثر نظافة، تطهير الإطار المعيشي والتسيير العقلاني والمستديم للموارد الطبيعية وإشراك المواطنين بصفة تلقائية.

- التدعيم التشريعي والتنظيمي، إذ تعمل وزارة تهيئة الإقليم والبيئة على تحقيق توافق الإطار التشريعي والتنظيمي من أهداف حماية البيئة.

وتشير إلى أن الجزائر بدأت تعمل بهذه الإستراتيجية عن طريق خطط وخاصة في هذه العشريّة الأخيرة في إطار حماية البيئة من أجل التنمية المستدامة كإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011 والمخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة، ومخطط الأنشطة ذات الأولوية 2001-2004 والمخطط الخماسي للبيئة 2005-2009 والمخطط الوطني لتسيير النفايات، ومخططات تهيئة الشواطئ، والمخططات الخاصة بتسيير الكوارث والوقاية منها، والمخططات المعدة في تنفيذ الاتفاقيات الدولية كالمخططات الخاصة بالتصحر وتغير المناخ والتنوع البيولوجي والتنمية الريفية وحماية الساحل.

(1) - وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2000، ماي 2001، ص، ص، 104، 114.

ثانيا: المخططات البيئية المركزية الشمولية:

**1- المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة (PNAE: 2000/1996):** نظرا لمؤشرات التدهور البيئي الخطير الذي عرفته الجزائر، اعتمدت السلطات العامة المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة الذي تضمن جملة من الأهداف والتوجيهات تتعلق بالتعرف على المشاكل البيئية الأساسية والكشف عنها وتحديد الأسباب المباشرة وغير المباشرة لظاهرة التلوث، واعتماد نظام الأولوية لمعالجتها، ولغرض تنفيذ توجيهات هذا المخطط، حدد البرنامج الوطني للنشاطات البيئية مرحلتين أساسيتين، عرفت المرحلة الأولى بمرحلة الحصيلة والتشخيص والتي انطلقت سنة 1997، وتم إنجاز تقرير التشخيص المتعلق بها وتكفل بهذه العملية مجموعة من الخبراء وغطت مجموعة من الموضوعات، منها تطوير الجانب المؤسسي والقانوني للبيئة، وموضوع الصحة والبيئة وموضوع التلوث بالتدفقات السائلة والنفائات، وموضوع التلوث الجوي والأضرار السمعية وموضوع حالة الموارد المائية، وموضوع تدهور التربة، والغابات، والسهوب والتصحّر والتنوع البيولوجي وتسيير المناطق الساحلية، وموضوع التراث الأثري والتاريخي، وعرفت المرحلة الثانية "بتحديد الإستراتيجية الوطنية للبيئة" والتي انتهت في السداسي الثاني من سنة 1999، وتم إنجازها باللجوء إلى الخبرة الدولية وانتهت بتقرير حول حالة البيئة سنة 1998، والذي أصبح موضوع تحديث كل سنة، وبعد الانتهاء من مرحلة التشخيص والدراسة وتحديد الأولويات، تم اعتماد المخطط الوطني من أجل الأعمال البيئية والتنمية المستدامة سنة 2001، لإدخال السياسة الوطنية للبيئة في مرحلتها النشطة.

**2- المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة (PNAE - DD2001/ 2011):**

يندرج المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة ضمن إطار استراتيجي عشري بهدف تخفيف آثار تدهور البيئة على مختلف الأوساط، و تطابق الانتقال الاقتصادي مع الانتقال البيئي وإرساء الجزائر على طريق التنمية المستدامة، وفيما يتعلق بترتيب المشاكل البيئية حدد المخطط الوطني مجموعة من الأهداف ذات الأولوية على الأمد القصير جدا صنفها إلى صنفين، يشمل الصنف الأول منها الأعمال التي تستهدف تحسين التصرف السليم في البيئة والتعزيز المؤسسي، ويشتمل الصنف الثاني القيام بأعمال نموذجية مواكبة ذات القيمة التباينية العالية، وبالموازاة مع الأهداف البيئية الإستراتيجية الطويلة المدى، نص المخطط من أجل البيئة والتنمية المستدامة على مخطط للأهداف قصيرة ومتوسطة المدى من خلال مخطط الأعمال ذو الأولوية 2001-2004<sup>(1)</sup>، ولقد حدد المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة أهداف إستراتيجية كبرى ذات نوعية لحماية البيئة.

(1) - وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، جانفي 2002، ص55.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

أ- مخطط العمل ذو الأولوية (2001-2004): والذي ينص على إجراءات مؤسساتية ومرافقة إضافة إلى الاستثمارات ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالية، مع إدماج العمليات البيئية الموضوعة من طرف الحكومة في إطار برنامج اقتصادي للمرحلة الثلاثية 2001-2004 والمهيكل كالتالي:<sup>(1)</sup>

- الإجراءات المؤسساتية وإدماج العمليات البيئية الموضوعة في إطار برنامج الإنعاش الاقتصادي للمرحلة الثلاثية 2001-2004.

- مخطط تمويل (دور الإنفاق البيئي الحكومي، والخاص، آليات اقتصادية و دعم دولي).

- البدء في التنفيذ، المتابعة والتقييم.

- مخطط عمل ذو أولوية قصير المدى (بدء العمليات) .

في المجموع تقدر تكلفة مخطط العمل ذو الأولوية على المستوى المتوسط 970 مليون دولار على ثلاث سنوات (ما يعادل 320 مليون دولار سنويا)، هذا المبلغ يضم 50 مليون دولار ذات طبيعة مؤسساتية و 920 مليون دولار استثمارات، وهو ما يعادل سنويا 0.69% من الناتج المحلي الإجمالي السنة 1998 مع الأخذ في الاعتبار بعض العمليات والنفقات المؤسساتية الجارية.

ب- البرنامج الخماسي لدعم الإنعاش 2005-2009: ويندرج البرنامج المقترح من طرف وزارة تهيئة الإقليم والبيئة للفترة 2005-2009 ضمن المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة والتشخيص البيئي المستمر، حيث تم تحيينه من خلال التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة لسنة 2005، والذي كان ثمرة استشارة ومشاركة واسعة بين مختلف القطاعات الوزارية الوكالات ذات الطابع البيئي، الجامعات، مراكز البحث، الجمعيات البيئية ومكاتب الدراسات، وتهدف المقاربة المتكاملة والتساهمية للأعمال المقترحة إلى تصحيح الاتجاهات الثقيلة الملحوظة للمساس بالبيئة والقيام بعمل ملموس يتمثل في حماية الساحل من خلال مخطط تهيئة الشاطئ وتهيئة معمقة للإقليم عبر الانتهاء من المخطط الوطني لتهيئة الإقليم والمخططات الجهوية للإقليم المحافظة على المواقع والمناظر والحظائر الحضرية والقضاء على التلوث المتعدد الأشكال من خلال البرنامج الوطني لتسيير النفايات البلدية الصلبة والبرنامج الوطني لتسيير النفايات الصناعية الخطيرة، ويندرج البرنامج المسطر بصفة كاملة ضمن هذا المسعى بإدماجه للأعمال التي تدخل في إطار الانتهاء من البرامج المتعددة السنوات التي شرع فيها من قبل وتدور حول البرنامج الوطني لتسيير النفايات البلدية، برنامج حماية الساحل والوسط البحري ومخططات تهيئة الشواطئ، برنامج العمل للحفاظ على التنوع البيولوجي، البرنامج

(1) - المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة و التنمية المستدامة ، مرجع سبق ذكره، ص71.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الوطني لتسيير النفايات الخاصة، المراقبة والتوعية البيئية برنامج الدراسات النوعية للبيئة و تهيئة الإقليم والمدينة لمعلومات أكثر أنظر الملحق رقم (3).<sup>(1)</sup>

### المطلب الثاني: تحليل أداء السياسة الجبائية البيئية في الإتحاد الأوروبي والجزائر.

#### الفرع الأول: تحليل أداء الجباية البيئية في الإتحاد الأوروبي.

سعت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى إدخال آليات الجباية البيئية من خلال الإصلاح الجبائي البيئي والذي يهدف إلى زيادة الضرائب البيئية وتقليص الضرائب الأخرى وهذا من أجل تخفيف الضغط البيئي والحفاظ على الموارد الطبيعية في إطار التنمية المستدامة، ونتناول فيما يأتي التجانس الجبائي البيئي وهيكل واتجاهات الإيرادات الجبائية البيئية.

#### أولاً: التجانس الجبائي البيئي:

**1- لمحة عن الإصلاحات الجبائية البيئية:** إنطلقت الإصلاحات الجبائية البيئية في دول الاتحاد الأوروبي منذ بداية سنوات التسعينيات ( 1993 ) بهدف تدعيم و زيادة فرص العمل وحماية البيئة في نفس الوقت واتخذت هذه الإجراءات أيضا من أجل ضمان حماية المنتجين من أي آثار سلبية على المنافسة والتأثير الناجم عن ارتفاع تكاليف المواد الخام وخاصة الطاقة، إن زيادة التكاليف التي تحدث من خلال فرض الضرائب الخضراء في أشكال مختلفة في العديد من الدول الأعضاء مثل: الدنمارك، هولندا، ألمانيا، السويد فنلندا، المملكة المتحدة وأيضا في الدول الأعضاء الجديدة فلقد تقدمت هذه الإصلاحات مثلا في سلوفانيا التي قامت بفرض ضريبة على انبعاثات ثاني أكسيد الكربون، وفي سنة 1997 في استونيا الجباية الخضراء جلبت موارد مالية هامة بعد ما قامت بتغطية الانخفاض في الإيرادات الجبائية من ضريبة الدخل وعلاوة على ذلك وفي سنة 2008 عمدت جمهورية التشيك في وضع اصلاحات جبائية شاملة، وفي إطار بروتوكول كيوتو 1997 قد عمل الاتحاد الأوروبي على تخفيض نسبة الغازات الدفيئة خلال المدة 2008-2011 بمستوى 8%<sup>(2)</sup>، ولقد أوصت برامج العمل البيئية وخاصة البرنامج الخامس على زيادة استخدام الضرائب البيئية ولقد زاد استخدامها في العقد الماضي في الدول الأعضاء ولكن هذه الزيادة كانت مطردة وخاصة في الدول الاسكندنافية بشكل رئيسي وكانت ثابتة في بعض الدول كفرنسا، ألمانيا، هولندا، بلجيكا والمملكة المتحدة، وتصف هذه التقارير من خلال تقييم ستة عشرة نوع من الضرائب البيئية على أنها كانت فعالة خاصة من حيث أهدافها البيئية والتي كانت تكاليفها

<sup>(1)</sup> - وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005، ص: 310-458

<sup>(2)</sup> - Toma elena, l'harmonisation de la fiscalité environnemental dans l'union européenne: une étude comparative, p: 401, en ligne: <http://steconomice.uoradea.ro>, date de consultation: 20/03/2012.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

معقولة، مثل الضرائب المفروضة على ثاني أكسيد الكبريت وأكسيد النيتروجين والضريبة على البنزين في السويد، الضرائب المفروضة على النفايات السامة في ألمانيا، وعن التلوث في هولندا.<sup>(1)</sup>

### 2- تحليل التجانس الجبائي البيئي في الإتحاد الأوروبي:

من أجل تجنب التضارب بين النظم الجبائية، لا سيما من حيث الضرائب غير المباشرة فإن مسألة الضرائب الخضراء مشكلة آنية بالنسبة للسلطات الأوروبية وبالإضافة على ذلك ومع توقيع ميثاق غوتنبيرغ في عام 2001 حول التنمية المستدامة، المشكلة هي أن الأسعار يجب أن تعكس التكاليف الفعلية بما في ذلك التكاليف الاجتماعية للتلوث، وفي عام 2003 تمت المناقشات حول هذا الموضوع والتي انتهت بالقرار الإداري 96/ CEE/ 2003 الخاص بفرض الضرائب على المنتجات الطاقوية والكهرباء والتي تمثل في الوقت نفسه التصديق على بروتوكول كيوتو، هذا القرار يثبت الحد الأدنى للضرائب على الوقود والمحروقات والكهرباء والذي لا يمكن للدول الأعضاء أن تخالفه، هذه الإجراءات الفنية تمنح إعفاءات للدول الأعضاء بإمكانية الاختيار بين عدة بدائل مباشرة من خلال معدلات متباينة أو كاملة أو جزئية من استرداد قيمة الضريبة، هناك أيضا إمكانية إدخال عدد من التخفيضات على منتجات الطاقة، والكهرباء المستعملة في الزراعة والغابات والصيد أو البستنة، وتنفيذا للتدابير المنصوص عليها وطنيا<sup>(2)</sup>. وهذا كما يوضحه الجدول التالي:

### الجدول رقم(14): تجانس بعض التشريعات للضرائب البيئية في بعض دول الإتحاد الأوروبي 2008.

الدول الأعضاء	أنواع الضرائب المستخدمة التي تم توافيقها	أنواع الضرائب التي لم يتم توافيقها
سلوفينيا	الرسوم على المنتجات الطاقوية	الضريبة على غاز ثاني أكسيد الكربون
هولندا	الرسوم على الزيوت المعدنية	الرسوم على الفحم
إيطاليا	الرسوم على الغاز الطبيعي والزيوت المعدنية والرسوم على الكهرباء	الرسوم على الكحول الوقودي، رسوم إضافية على الكهرباء
المملكة المتحدة	الرسوم على الزيوت النفطية والغاز وعلى الوقود الأحفوري	الرسوم على التغيرات المناخية

**المصدر:** إعداد الطلبة بالإعتماد على المرجع: Toma elena, l'harmonisation de la fiscalité environnemental dans l'union européenne: une étude comparative ,op-cit,p:403

(1)- Agence européenne pour l'environnement(EEA), Les Ecotaxes: Mise en oeuvre et efficacité environnementale office des publications officielles des communautés européenne, Allemagne, 1998, p,p :2,4.

(2)- Toma elena, l'harmonisation de la fiscalité environnemental dans l'union européenne: une étude comparative, opcit, p: 403.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### ثانيا: هيكل واتجاهات إيرادات الحياة البيئية:

**1- أنواع الضرائب البيئية:** تتكون الضرائب والرسوم البيئية في الاتحاد الأوروبي بعدة طرق وتتميز حسب عمل العناصر التالية:<sup>(1)</sup>

- الهدف الرئيسي: رسوم تغطية التكاليف، الرسوم التحفيزية.

- مجال التطبيق: الضرائب على الطاقة، الضرائب على النقل، الضرائب على التلوث، الضرائب على الموارد الطبيعية.

- نقطة التطبيق: الرسوم على التلوث، الرسوم على المنتجات والسلع التجهيزية، الرسوم على النشاطات.

- الوعاء الضريبي: الرسوم على الوقود، الرسوم على المياه المستعملة، الرسوم على الانبعاثات، الرسوم على التغليف... إلخ.

وعلى العموم نميز ثلاثة أنواع من الضرائب البيئية في الاتحاد الأوروبي والتي تتمثل في: الضرائب على الطاقة والضرائب على النقل، الضرائب على التلوث والموارد الطبيعية.

**2- تطور إيرادات الحياة البيئية:** تؤدي الضرائب البيئية إلى زيادة التكلفة النسبية وأسعار الأنشطة والمنتجات الضارة للبيئة، وبناء على ذلك، فإن هذه الضرائب تقوم بتوفير الحوافز للحد من الضغوط على البيئة، وبهذه الطريقة يمكن للضرائب البيئية أن تساعد في تنفيذ مبدأ "الملوث يدفع"، تشير معطيات الجدول

### أ- تطور عوائد الحياة البيئية في الإتحاد الأوروبي (2017/2000).

تشير معطيات الجدول الموالي إلى تطور عوائد الحياة البيئية في الإتحاد الأوروبي ( EU27 ) بالمبالغ خلال الفترة 2000 إلى 2017:<sup>(2)</sup>

<sup>(1)</sup> - Agence européenne pour l'environnement(EEA), récente développements dans l'utilisation des écotaxes au sien de l'union européenne,office des publications officielles des communautés européenne,denemark, 2000,p,p :19,20

<sup>(2)</sup> - من إعداد الطالبان بالإعتماد على المكت الإحصائي الأوروبي يوروستات متوفر عل الموقع:  
[https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental\\_tax\\_statistics#](https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental_tax_statistics#)

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(15): تطور عوائد الجباية البيئية في الاتحاد الأوروبي خلال (2017/2000)

الوحدة: مليون أورو .

السنوات	المبالغ الإجمالية للجباية البيئية	السنوات	المبالغ الإجمالية للجباية البيئية
2000	252.114,47	2009	289.845,99
2001	225.166,25	2010	304.062,99
2002	264.376,85	2011	317.126,96
2003	270.714,52	2012	327.510,87
2004	281.973,57	2013	332.668,05
2005	288.411,7	2014	344.118,88
2006	296.509,11	2015	360.145,98
2007	304.512,47	2016	364.780,16
2008	297.951,3	2017	368.796,24

المصدر: من إعداد الطلبة بالإعتماد على المكتب الإحصائي الأوروبي يوروستات متوفر على الموقع:

[#https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental\\_tax\\_statistics](https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental_tax_statistics)

[Environmental\\_taxes\\_in\\_the\\_EU](#)


من خلال الجدول نلاحظ أن المبالغ الإجمالية للجباية البيئية المحصلة في تزايد مستمر من سنة 2000 إلى غاية سنة 2017 حيث إنتقل التحصيل من 252.114,47 مليون أورو إلى 368796,24 مليون أورو حيث كانت الزيادة بما يقارب 116.682 مليون أورو غير أن التحصيل عرف انخفاض خلال سنتي 2008 و2009 حيث انتقل التحصيل من 297951,3 مليون يورو إلى 289845,04 مليون أورو إذ يقدر هذا الانخفاض بـ 8106,26 مليون أورو. من عام 2002 إلى عام 2017، ارتفع إجمالي إيرادات الضريبة البيئية في الاتحاد الأوروبي بنسبة 2.2٪ سنويًا (بالأسعار الحالية) في المتوسط، بينما ارتفع إجمالي الناتج المحلي بأسعار السوق بمعدل سنوي قدره 2.6٪. في عام 2017، كان مستوى إجمالي إيرادات الضرائب البيئية في الاتحاد الأوروبي أعلى بنحو 104 مليارات يورو عن عام 2002 (انظر الشكل التالي)، وتشير معطيات الشكل رقم(6) إلى تطور إيرادات الجباية البيئية حسب الأنواع الثلاثة: الضرائب على الطاقة (energy tax) الضرائب على

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

النقل (transport tax) والضرائب على التلوث والموارد (pollution and resource) خلال الفترة-2002 2017 في الاتحاد الأوروبي (EU27).

الشكل رقم(6): يمثل تطور إيرادات الجبائية البيئية في الإتحاد الأوروبي خلال الفترة 2002-2017.

الوحدة: مليون يورو .



المصدر:

[https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental\\_tax\\_statistics#Environmental\\_taxes\\_in\\_the\\_EU](https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental_tax_statistics#Environmental_taxes_in_the_EU)

رفع الاتحاد الأوروبي (EU27) حصيلة الجبائية البيئية في عام 2009 بحوالي 287 مليون أورو أي ما يقابل 6,32% من مجموع الضرائب بما في ذلك المساهمات الاجتماعية، وكذلك ما يقابل 2,43% من الناتج المحلي الإجمالي، وقد انخفضت عائدات الضرائب البيئية كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي من 2,5% في سنة 2003 إلى 2,38% في سنة 2008 وارتفعت هذه النسبة في سنة 2009، هناك اختلافات جوهرية بين الدول الأعضاء في حصيله هذه الضرائب، ففي الواقع زادت حصة الضرائب البيئية من مجموع الضرائب منذ عام 1995 في الدول الأعضاء مثل (بلغاريا، الدانمارك استونيا، ليتوانيا، هولندا، النمسا، بولندا، رومانيا، السويد، سلوفاكيا)، ولكن ظلت راکدة أو انخفضت في الدول الأخرى والتي تعتبر من الدول المهمة في الاتحاد، ويوضح هذا الاتجاه انخفاض متوسط مرجح في الاتحاد الأوروبي، ففي الدول الأعضاء الجديدة قد تم رفع حصيله هذه الضرائب إلى حد كبير كشرط على عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وأيضا ففي بعض الدول الأعضاء القديمة قد زادت الضرائب البيئية في كثير من الأحيان كجزء من توسيع نطاق الإصلاحات الجبائية البيئية.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

إن الضرائب على الطاقة هي المصدر الرئيسي لحصيلة الجباية البيئية في الاتحاد الأوروبي وتعتبر الضرائب على CO2 في هذه الفئة من الضرائب أساس هذه الضرائب المفروضة على منتجات الطاقة وغالبا ما يكون من غير الممكن تحديد الضرائب على CO2 على حدى في مجال الإحصاءات الضريبية وذلك لأنه يتم دمجها مع الضرائب على الطاقة، فعلى سبيل المثال للتفريق بين معدلات الضرائب على الزيوت المعدنية والضرائب على الفحم وفقا لمحتوى الكربون في الوقود، وبالإضافة إلى ذلك، يتم تقديم جزئيا على أنها بديل عن الضرائب الأخرى على الطاقة، والعائدات من هذه الضرائب غالبا ما تكون كبيرة بالمقارنة مع العائدات من الضرائب على التلوث، هذا يعني أن الضرائب على CO2 مع ضرائب التلوث بدلا من الضرائب على الطاقة من شأنه تشويه المقارنات الدولية لمعلومات أكثر أنظر الملحق رقم (5)، وفي التالي جدول يمثل حصيلة الضرائب البيئية حسب كل نوع لسنة 2017:

### ب- إيرادات الضريبة البيئية في الإتحاد الأوروبي لسنة (2017):

يعطي الجدول التالي معطيات حول إيرادات الضريبة البيئية في الإتحاد الأوروبي لسنة 2017 بالنسبة إلى مجموع الضرائب البيئية ومن الناتج المحلي الإجمالي ومن مجموع المساهمات الإجتماعية.

جدول رقم(16): إيرادات الجباية البيئية في الإتحاد الأوروبي (EU27) لسنة 2017. الوحدة: مليون يورو.

الجبائية البيئية	المبالغ بالمليون يورو	% من مجموع الضرائب البيئية	% من الناتج المحلي الإجمالي	% من مجموع المساهمات الإجتماعية
الضرائب على الطاقة	283466,87	76	1,8	4,68
الضرائب على التلوث/الموارد الطبيعية	12169,53	3,2	0,1	0,26
الضرائب على النقل	73159,84	20,4	0,53	1,38
مجموع الضرائب البيئية	368796,24	100	2,43	6,32

**المصدر:** من إعداد الطالبين بالإعتماد على (EUROSTAT)


تشير معطيات الجدول رقم(16) إلى حصيلة الضرائب البيئية حسب النوع في الإتحاد الأوروبي (EU27) في سنة 2017، 76% من حصيلة الضرائب البيئية هي من إيرادات الضرائب على الطاقة، أما الضرائب على

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

النقل والتي تشمل أساسا الضرائب المتعلقة بالملكية واستخدام السيارات تمثل 20,4% من مجموع إيرادات الضرائب البيئية على وسائل النقل، الضرائب على التلوث والموارد الطبيعية تشمل عدة أنواع مختلفة من الضرائب مثل: الضرائب المفروضة على استخراج المواد الخام، الضرائب على الانبعاثات (NOx،SO2)، الضرائب على المياه، الضرائب على الضجيج، الضرائب على النفايات. تمثل 3,2% من مجموع إيرادات الضرائب البيئية لمعلومات أكثر أنظر الملحق رقم (4).

يوضح الشكل رقم(7) إيرادات الضريبة البيئية لعام 2017 حسب البلد فيما يتعلق بالنتائج المحلي الإجمالي وإجمالي الإيرادات الحكومية من الضرائب والاشتراكات الاجتماعية(%) وهذه القيم بالنسب المئوية.

الشكل رقم(7): إيرادات الضريبة البيئية لعام 2017 حسب البلد بالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي والإيرادات الحكومية من الضرائب والاشتراكات الاجتماعية.



**المصدر:** من إعداد الطالبين المكتب الإحصائي الأوروبي يوروستات.

بالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي، تم تسجيل أعلى مستوى من عائدات الضرائب البيئية في عام 2017 في اليونان (4,0%)، تليها سلوفينيا والدنمارك (3,7%) ولاتفيا (3,5%) وكرواتيا (3,4%) وهولندا وإيطاليا (3,3%)، أبلغت لوكسمبورغ عن أدنى إيرادات الضرائب البيئية فيما يتعلق بالنتائج المحلي الإجمالي (1,7%) في ست دول

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

أعضاء أخرى في الاتحاد الأوروبي (ليتوانيا ورومانيا وإسبانيا وألمانيا وسلوفاكيا وأيرلندا)، كان مستوى عائدات الضرائب البيئية منخفضاً على نحو مماثل في عام 2017 مقارنة بحجم اقتصاداتها، ولم يصل إلى 2٪ من الناتج المحلي الإجمالي.

تباينت نسبة الضرائب البيئية في إجمالي الإيرادات الحكومية من الضرائب والاشتراكات الاجتماعية بشكل كبير عبر الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، أبلغت لاتفيا عن الحصة الأكبر في الاتحاد الأوروبي (11,2٪)، متقدماً قليلاً على اليونان وسلوفينيا (كلاهما بنسبة 10,2٪)، سجلت دولتان عضوتان أخريان في الاتحاد الأوروبي حصة بلغت (9,1٪) كرواتيا وبلغاريا، في الطرف المقابل، كانت لوكسمبورغ (4,4٪)، وألمانيا (4,6٪)، والسويد (4,9٪)، وفرنسا وبلجيكا (كلاهما 5,0٪) لديها أدنى حصص من الضرائب البيئية، تليها سلوفاكيا وإسبانيا (كلاهما 5,4٪)، النمسا (5,7٪) والتشيك (5,9٪).

ضمن البلدان المرشحة والبلدان المرشحة المحتملة التي كانت البيانات متاحة لها، تبرز صربيا (بيانات عام 2016 فقط المتاحة) حيث بلغت نسبة إيرادات الضريبة البيئية إلى الناتج المحلي الإجمالي (4,1٪)، تليها تركيا (3,2٪) من بين بلدان رابطة التجارة الحرة الأوروبية، سجلت النرويج في عام 2017 أكبر مستوى من عائدات الضرائب البيئية بالنسبة إلى الناتج المحلي الإجمالي (2,3٪).

صربيا (تتوفر فقط بيانات 2016) هي الدولة المرشحة التي شكلت فيها الضرائب البيئية الحصة الأكبر من إجمالي الإيرادات الحكومية من الضرائب والمساهمات الاجتماعية (11,4٪)، شكلت إيرادات الضرائب البيئية التي تم جمعها في عام 2017 في النرويج وسويسرا (6,0٪) من إجمالي الإيرادات الحكومية من الضرائب والمساهمات الاجتماعية.

في عام 2017، بدأت حصة عائدات الضريبة البيئية في الاتحاد الأوروبي 28 في إجمالي الضرائب والمساهمات الاجتماعية في الانخفاض.


من عام 2016 إلى عام 2017، زادت إيرادات الضريبة البيئية للاتحاد الأوروبي -28 بالقيمة المطلقة بنسبة (1,1٪)، أو بحوالي 4 مليارات يورو، ومع ذلك فإن عام 2017 هو العام الأول الذي انخفضت فيه حصيلة إيرادات الضريبة البيئية في إجمالي الضرائب والمساهمات الاجتماعية (TSC) التي جمعتها الحكومات عبر الاتحاد الأوروبي وفقاً لنتائج جمع بيانات ضريبة Eurostat انخفض إلى (6,1٪)، بعد أن حافظ على مستوى مستقر نسبياً في حدود (6,3٪) إلى (6,4٪) بين عامي 2009 و2016، ثماني سنوات بعد الأزمة المالية لمعلومات أكثر أنظر الملحق رقم (6).

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### ج- إيرادات الضريبة البيئية بالنسبة المؤوية للتغير بين عامي 2016 و2017.

يمثل الشكل التالي إيرادات الضريبة البيئية بالنسبة المؤوية للتغير بين عامي 2016 و2017 بالنسبة الناتج المحلي الإجمالي والتغير من حيث القيمة المطلقة والتغير في حصة الضرائب والمساهمات الاجتماعية.

الشكل رقم(8): إيرادات الضريبة البيئية بالنسبة المئوية للتغير بين عامي 2016 و2017.



التغير في نسبة إيرادات الضريبة البيئية إلى الناتج المحلي الإجمالي ■ التغير في حصة TSC ■ % التغير من حيث القيمة المطلقة


**المصدر:** من إعداد الطلبة بالإعتماد على معطيات المكتب الإحصائي يوروستات.

إجمالاً ساهمت 22 دولة من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في ارتفاع إيرادات الضريبة البيئية بالقيمة المطلقة، مع ملاحظة الزيادات الأقوى (أعلى من 7%) في مالطا (+9,3%)، بولندا (+8,3%)، ليتوانيا (+8,0%) واليونان (+7,6%) ومع ذلك سجلت ست دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي انخفاضاً في الإيرادات تم الإبلاغ عن أكبر انخفاض بما يقرب من 10% من قبل رومانيا (-9,7%)، تليها المملكة المتحدة (-4,3%)، وإيطاليا (-2,3%)، والدنمارك (-1,7%)، السويد (-1,1%) وفرنلندا (-0,2%).

### د- الضرائب البيئية حسب الفئة الضريبية من إجمالي الضرائب البيئية لسنة(2017).

شكلت الضرائب على الطاقة أكثر من ثلاثة أرباع إجمالي الإيرادات من الضرائب البيئية (76.9% من الإجمالي) في عام 2017 ، وهي نسبة أعلى بكثير من الضرائب على النقل (19.8%) والضرائب على التلوث والموارد (3.3%) (انظر الشكل الموالي).

الشكل رقم(9): ضرائب البيئية حسب الفئة الضريبية من إجمالي الضرائب البيئي 2017.



المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على المكتب الإحصائي الأوروبي يوروستات.

تعد ضرائب الطاقة أهم فئة من ضرائب البيئة في كل من تشيكيا ورومانيا ولوكسمبورغ وليتوانيا، حيث بلغت ضرائب الطاقة في عام 2017 أكثر من تسعة أعشار إجمالي إيرادات الضرائب البيئية، على النقيض من ذلك فإن ضرائب الطاقة لم تتجاوز سوى 50% من إيرادات الضرائب البيئية في مالطا (50,8%) وشكلت فقط 54-56% من المجموع في الدنمارك (53,8%) وفي هولندا (55,7%).

تمثل ضرائب النقل ثاني أكبر مساهمة في إجمالي إيرادات الضرائب البيئية، كانت أهميتها النسبية أعلى بكثير في الدنمارك (41,6%) ومالطا (40,8%) وإيرلندا (37,2%) والنمسا (36,4%)، من ناحية أخرى في بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي كانت حصة ضرائب النقل في إجمالي الإيرادات من الضرائب البيئية أقل بكثير من متوسط الاتحاد الأوروبي، حيث سجلت أدنى حصة في إستونيا (1,9%)، ليتوانيا (4,3%)، التشيك (6,4%) ولوكسمبورغ (7,1%) ورومانيا (7,2%).

تمثل ضرائب التلوث والموارد نسبة صغيرة نسبياً من إجمالي إيرادات الضرائب البيئية تجمع هذه الفئة من الضرائب البيئية مجموعة متنوعة من الضرائب المفروضة على سبيل المثال على النفايات وتلوث المياه والتجريد في العديد من الدول الأوروبية، تم فرض هذه الضرائب في الآونة الأخيرة أكثر من الضرائب على الطاقة أو النقل حتى الآن لم يتم فرض أي ضرائب من هذه الفئة في اليونان وألمانيا، بينما في قبرص ورومانيا وكرواتيا والتشيك والبرتغال تم تسجيل كميات هامشية فقط من ضرائب التلوث والموارد، ومع ذلك في ثلاث دول أعضاء

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

في الاتحاد الأوروبي: هولندا (13,1%)، وهنغاريا (10,7%) وإستونيا (10,1%)، تعد ضرائب التلوث والموارد مصدرا هاما نسبيا لإيرادات الضرائب البيئية.

بالنسبة لكل من النرويج وسويسرا، بلغت حصة إيرادات ضريبة الطاقة في عام 2017 ما نسبته 57,0% في حين كانت ضرائب الطاقة بالنسبة لتركيا فئة أكثر أهمية من عائدات الضرائب البيئية، حيث بلغت الحصة المعادلة 65,0%، بالنسبة لصربيا شكلت ضرائب الطاقة 86,7% من إجمالي الإيرادات الضريبية البيئية، سجلت صربيا أيضًا أعلى نسبة من ضرائب التلوث والموارد بين الدول غير التابعة للاتحاد الأوروبي (6,6%) من إجمالي الضرائب البيئية من ناحية أخرى تجمع صربيا 6,8% فقط من إيراداتها الضريبية البيئية من ضرائب النقل، بينما تمثل هذه الفئة من الضرائب 40,8% من إجمالي الضرائب البيئية في سويسرا و 38,2% في النرويج.

### الفرع الثاني: تحليل أداء الجبائية البيئية في الجزائر.

تطبيقا لمبدأ "الملوث الدافع" وبهدف حمل الأفراد والمؤسسات على تحسين أدائها البيئي من خلال إدراج الاعتبارات البيئية في القرارات المتعلقة بالأنشطة الاقتصادية التقليل من الانعكاسات السلبية على البيئة لغرض الاستجابة لمتطلبات التنمية المستدامة سعت الحكومة الجزائرية إلى إدخال آليات الجباية البيئية، من خلال إقرارها لمجموعة من الضرائب والرسوم البيئية ومنتاوم فيما يأتي تطور التشريع الجبائي البيئي، الجباية البيئية وتطور الحصيلة الجباية البيئية.

### أولاً: تطور التشريع الجبائي البيئي:

إن إجراءات الجباية البيئية المطبقة في الجزائر تركزت أساسا على الإجراءات الردعية، إذ تم إدخال أول ضريبة بيئية من خلال قانون المالية لسنة 1992، حيث تم فرض الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة (TAPD)، ولكن كما يبدو أن تجسيد الجباية البيئية كأداة اقتصادية ومالية لإدارة الموارد البيئية لم يتم إلا خلال السنوات القليلة المنصرمة، حيث تم استحداث عدة إجراءات جبائية من خلال قوانين المالية لسنوات: 2000، 2002، 2003، 2004، 2006، 2007، 2008، 2010، 2011، 2018 وبهذا تعددت قوانين الجباية البيئية ويمكن أن نذكر منها:

- القانون 19/01 المؤرخ في 2001/12/12 متعلق بتسيير النفايات ومراقبتها وإزالتها.
- القانون 10/03 المؤرخ في 2003/07/19 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون 09/04 المؤرخ في 2004/08/14 المتعلق بالطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة.
- القانون 07/05 المؤرخ في 2005/04/28 المتعلق بالمحروقات.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- القانون 12/05 المؤرخ في 04/08/2005 المتعلق بالمياه.

- القانون 15/06 المؤرخ في 15/11/2006 المتعلق بحماية بعض الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض والمحافظة عليها.

- القانون 02/07 المؤرخ في 01/05/2007 المتعلق بالمناجم في إطار التنمية المستدامة.

- القانون 10/07 المؤرخ في 13/05/2007 المتعلق بحماية المساحات الخضراء وتنميتها في إطار التنمية المستدامة.

- القانون رقم 11-02 ماضي في 17 فبراير 2011 يتعلق بالمجالات المحمية في إطار التنمية المستدامة.

### ثانيا: هيكل الجبائية البيئية في الجزائر:

**1- المكونات الأساسية لهيكل الجبائي البيئي:** نظرا للتطور السريع وكثرة الوسائل الحديثة الملوثة للبيئة قام المشرع الجبائي الجزائري بتصميم هيكل الجبائية البيئية وانطلاقا من سنة 1992 على النحو التالي:

أ- جبائية تسيير الفضلات الحضرية الصلبة: وتشمل ما يلي<sup>(1)</sup>:

- جبائية النفايات الحضرية منها رسم رفع النفايات المنزلية.

- جبائية تسيير النفايات الصناعية منها الرسم على الأنشطة الملوثة والخطيرة، رسم تحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات الخاصة أو الخطيرة، رسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة أو المصنوعة محليا.

- جبائية تسيير النفايات المرتبطة بالأنشطة الإستشفائية والعيادات الطبية منها رسم تحفيزي للتشجيع على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية.

ب- جبائية تسيير التلوث الجوي: ومنها:

- جبائية التلوث الجوي الناتج عن حركة مرور السيارات أو الناتجة عن الوقود مثل الرسم على الوقود.

- جبائية التلوث الجوي الناتج عن الصناعة أصلا منها الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو المصدر الصناعي.

ج- جبائية تسيير التلوث المائي: منها الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي.

ولقد تم اقتراح تعديل قانون الجبائية البيئية ليصبح على النحو التالي:

• جبائية تسيير النفايات وتشمل ما يلي:

(1) - كمال رزيق، مرجع سابق ذكره، ص: 102.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- جباية النفايات الحضرية المنزلية.
- جباية تسيير النفايات الصناعية على الأنشطة الملوثة مثل البطاريات، العجلات والمواد الكيميائية.
- جباية تسيير النفايات المرتبطة بالأنشطة الإستشفائية.
- جباية تسيير المواد الكيميائية في الزراعة.
- جباية تسيير التلوث الجوي وتشمل ما يلي:
  - جباية التلوث الجوي الناتج عن حركة مرور السيارات.
  - جباية الوقود، الكربون والصوديوم.
  - جباية التلوث الجوي الناتج عن الصناعة مثل الغازات الكيميائية (غاز CFC ) بما فيها البيتروكيمياة والبتترول.
- جباية تسيير التلوث المائي وتشمل ما يلي:
  - جباية الصرف الصحي.
  - جباية على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي.
  - جباية مرور البواخر والسفن في البحر المتوسط ( المياه الإقليمية).

### 2- تحليل أنواع الرسوم البيئية:

نتناول في هذا العنصر بعض الرسوم البيئية حسب الأنواع الرئيسية للجباية البيئية.

- أ- الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة (T.A.P.D): وهو رسم يطبق على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة تم إعداده بموجب قانون المالية لسنة 1992 وكان محل تعديل من خلال قانون المالية لسنة 2000 والذي حدد المبالغ السنوية لهذا الرسم كما هو موضح في الجدول التالي:

الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(17): مبالغ الرسوم السنوية على الأنشطة الملوثة للبيئة. الوحدة: الدينار جزائري.

مؤسسة مصنفة تشغل أقل من شخصين	مؤسسة مصنفة تشغل أكثر من شخصين	حجم العمالة / طبيعة الترخيص
24000 دج	120000 دج	مؤسسة خاضعة لترخيص الوزير المكلف بالبيئة
18000 دج	90000 دج	مؤسسة خاضعة لترخيص الوالي المختص إقليميا
3000 دج	20000 دج	مؤسسة خاضعة لترخيص رئيس البلدية المختص إقليميا
2000 دج	9000 دج	المؤسسة المصنفة خارج التصريح

المصدر: إعداد الطالبين بالإعتماد على قانون المالية لسنة 2000.

وتم تعديل هذا الرسم من خلال قانون المالية لسنة 2018 وفق المادة 61 والذي حدد المبالغ السنوية لها:<sup>(1)</sup>

جدول رقم(18): مبالغ الرسوم السنوية على الأنشطة الملوثة للبيئة لسنة 2018. الوحدة: الدينار جزائري.

مؤسسة مصنفة تشغل أقل من شخصين	مؤسسة مصنفة تشغل أكثر من شخصين	حجم العمالة / طبيعة الترخيص
34000 دج	180000 دج	مؤسسة خاضعة لترخيص الوزير المكلف بالبيئة
25000 دج	135000 دج	مؤسسة خاضعة لترخيص الوالي المختص إقليميا
4500 دج	30000 دج	مؤسسة خاضعة لترخيص رئيس البلدية المختص إقليميا
3000 دج	13500 دج	المؤسسة المصنفة خارج التصريح

المصدر: إعداد الطالبين بالإعتماد على قانون المالية لسنة 2018.

<sup>(1)</sup> - المادة 61 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

وتحدد قيمة هذا الرسم بتطبيق معامل يتراوح بين 01 أو 10 على كل نشاط تبعا لطبيعته وأهميته وتحول حصيلته إلى الصندوق الوطني للبيئة و الساحل بنسبة 67% و 33% لميزانية الدولة.

### ب- الرسوم المرتبطة بالنفايات:

- رسم رفع القمامات المنزلية (T. E.O.M): تمت زيادة معدلات هذا الرسم من خلال قانون المالية لسنة 2002 بغية تفعيل مبدأ الملوث الدافع وتغطية تسيير النفايات على النحو التالي:<sup>(1)</sup>

- ما بين 500 دج و 1000 دج عن كل محل ذي استعمال سكني.

- ما بين 1000 دج و 10000 دج عن كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه.

- ما بين 5000 دج و 20000 دج على كل أرض مهياً للتخيم والمقطورات.

- ما بين 10000 دج و 100000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه، ينتج كمية من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

ويتم تحديد هذه الرسوم وتطبيقها على مستوى كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي وتجدر الإشارة إلى أنه ورغم إعادة تقويم معدلات الرسم إلا أنها بقيت غير كافية لتغطية تكاليف تسيير النفايات، كما أن معدل استرجاعها جد ضعيف ( من 20% إلى 30% في المتوسط).

كإجراء تشديد جديد انتهجته الحكومة في سبيل حماية البيئة، وحدد القانون الضريبة ما بين 1000 دج و 1500 دج على كل محلّ ذي استعمال سكني وما بين 3000 دج و 12000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي، ما بين 8 آلاف و 23 ألف دج على الأراضي المهياً للتخيم والمقطورات وما بين 20 ألف و 130 ألف على كلّ محل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي، ويحدد المجلس الشعبي البلدي بموجب مداولة قبل الأول من أكتوبر من كلّ سنة، بموجب مداولة المبلغ الذي يطبق على كلّ صنف من المحلات ليكون قابلاً للتطبيق خلال السنة القادمة.

ويعاقب النصّ كلّ مواطن يقوم برمي أو إهمال النفايات المنزلية وما شابهها أو رفضه استعمال نظام جمع النفايات الموضوع تحت تصرفه بغرامة مالية تتراوح قيمتها ما بين 500 دج إلى 5000 دج يدفعها لفائدة ميزانية البلدية، كما يعاقب القانون كل شخص يمارس نشاطاً صناعياً أو تجارياً أو حرفياً قام برمي النفايات عشوائياً بغرامة مالية تتراوح ما بين مليون سنتيم إلى 5 ملايين سنتيم.

(1) - المادة 11 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002، ج ر، عدد 79، سنة، 2001.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

- رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة: أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية 2002 وحدد قيمة هذا الرسم ب 10500 دج على كل طن من النفايات الصناعية الخاصة أو الخطيرة<sup>(1)</sup>، وكان محل تعديل بمقتضى قانون المالية التكميلي 2008 وتوزع حصيلة هذا الرسم كما يلي:

- من سنة 2002 إلى 2007: 10% لفائدة البلديات، 15% لفائدة الخزينة العمومية، 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

- بداية من سنة 2008: 25% لفائدة البلديات، 75% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

وعدل هذا الرسم في قانون المالية لسنة 2018 ضمن المادة 62 وحدد مبلغه بـ16500 دج عن كل طن مخزن من النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطيرة<sup>(2)</sup>.

وتخصص عائداته كمايلي: 48% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، 36% لفائدة ميزانية الدولة، 16% لفائدة البلديات.

- رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية: أسس هذا الرسم بموجب قانون المالية 2002 وعدل بموجب قانون المالية التكميلي 2008 وحدد مبلغ هذا الرسم 24.000 دج لكل طن من مخزونات النفايات وحصيلة هذا الرسم توزع كما يلي:<sup>(3)</sup>

- من سنة 2002 إلى 2007: 10% لفائدة البلديات، 15% لفائدة الخزينة العمومية، 75% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

- بداية من سنة 2008: 25% لفائدة البلديات، 75% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

وعدل هذا الرسم من خلال قانون المالية لسنة 2018 ضمن المادة 63 والتي بموجبها حدد قيمة الرسم بـ30000 دج/طن للتشجيع على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية<sup>(4)</sup>.

ويخصص حاصل هذا الرسم كما يأتي:

60% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، 20% لفائدة ميزانية الدولة، 20% لفائدة البلديات.

(1) - المادة 46 من المرسوم رقم 08-02 المؤرخ في 27 جويلية 2008 والمتضمن لقانون المالية التكميلي 2008، ج ر، عدد42، سنة 2008.

(2) - المادة 62 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن لقانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.

(3) - المادة 46 من المرسوم رقم 08-02 المؤرخ في 27 جويلية 2008 والمتضمن لقانون المالية التكميلي 2008، ج ر، عدد42، سنة 2008.

(4) - المادة 63 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن لقانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

ج- الرسم على الأكياس البلاستيكية: تم إدخال هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2004، ويشمل وعاءه جميع الأكياس البلاستيكية سواء المنتجة محليا أو المستوردة من الخارج، ويقدر مبلغ الرسم (5,10 دج/كغ)، يوجه ناتج الرسم إلى الصندوق الوطني للبيئة ومكافحة التلوث.

وعدل هذا الرسم وفق قانون المالية لسنة 2018 من خلال المادة 67 وقدّر هذا الرسم بـ 40 دج/كغ<sup>1</sup> وتخصص عائداته كما يلي:<sup>(1)</sup>

27% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل، و 71% لفائدة ميزانية الدولة.

د- الرسم على الإطارات المطاطية الجديدة: تم بموجب قانون المالية 2006، تأسيس رسم على العجلات المطاطية الجديدة، سواء المستوردة من الخارج أو المنتجة محليا وحدد مبلغ هذا الرسم بـ:<sup>(2)</sup>

- 10 دج للعجلة المستعملة في المركبات الثقيلة و 5 دج لكل عجلة تستعمل في المركبات الخفيفة.

وحصيلة هذا الرسم تخصص كما يلي:<sup>(3)</sup>

- في سنة 2006: 10% لصالح الصندوق الوطني للتراث الثقافي، 15% لصالح الخزينة العمومية 25% لصالح البلديات، 50% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث ( FEDEP ).

- في سنة 2008: 10% لصالح الصندوق الوطني للتراث الثقافي، 40% لصالح البلديات، 50% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

وعدل هذا الرسم بموجب المادة 54 من قانون المالية لسنة 2018 التي تعدل وتتم أحكام المادة 112 من قانون المالية لسنة 2017 حيث حدد هذا الرسم كما يلي:<sup>(4)</sup>

- 750 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الثقيلة، و 450 دج عن كل إطار مخصص للسيارات الخفيفة.

وحصيلة هذا الرسم تخصص كما يلي:

- 35% لصالح صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية، 34% لصالح ميزانية الدولة، 30% لصالح الصندوق الخاص للتضامن الوطني، 1% لصالح الصندوق الوطني للبيئة والساحل.

(1)- المادة 67 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018.

(2) l'article 60 de la loi n°05-16 correspondant au 31/12/2005, portant la loi de finance pour 2006, J, O, n°85

(3)- المادة 46 من المرسوم رقم 08-02 مرجع سبق ذكره.

(4)- المادة 57 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### هـ - الرسوم المرتبطة بالانبعاثات الجوية الملوثة:

- الرسم التكميلي على التلوث الجوي ذو المصدر الصناعي: وقد تأسس بموجب المادة 205 من قانون المالية لسنة 2002 ويحسب مبلغ هذا الرسم بالاعتماد على المعدلات الأساسية للرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة<sup>(1)</sup>، ثم عدل بالمرسوم التنفيذي رقم 299/07 وأصبح يحسب مبلغ هذا الرسم بتطبيق المعامل المضاعف الكميات المنبعثة وفقا لسلم تدريجي للمعاملات من 1 إلى 5 حسب نسبة الانبعاث المحددة من القيمة 10% كحد أدنى إلى 100% كحد أقصى للمؤسسات المصنفة، ويحصل هذا الرسم عن طريق قباضة الضرائب المتعددة ويوزع وفق النسب التالية: 75% للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث 15% لفائدة الخزينة العمومية، 10% لفائدة البلديات<sup>(2)</sup>، وكان محل تعديل أيضا عن طريق قانون المالية التكميلي لسنة 2008 إذ عدل في توزيع حصيلة هذا الرسم كما يلي: 25% لصالح البلديات و75% لصالح الصندوق الوطني وإزالة التلوث.

وعدّل هذا الرسم وفق قانون المالية لسنة 2018 من خلال المادة 64 حيث حدد هذا الرسم بالرجوع إلى المبلغ الأساسي السنوي المحدد ويخصص حاصله كمايلي: 50% للصندوق الوطني للبيئة والساحل 33% لفائدة ميزانية الدولة، 17% لفائدة البلديات.<sup>(3)</sup>

- الرسم على الوقود: تم استحداث هذا الرسم لأول مرة بموجب قانون المالية لسنة 2002، بحيث كان مبلغه بـ 1دج لكل لتر من البنزين محتوي على الرصاص، سواء كان عادي أو ممتاز، إلا أنه وبموجب قانون المالية لسنة 2007، تم تخفيض معدل هذا الرسم وهذا على النحو الآتي:<sup>(4)</sup>

✓ بنزين بالرصاص (عادي أو ممتاز): 0,10 دج لكل لتر، غاز أويل: 0,30 دج لكل لتر، ويقطع ناتج هذا الرسم ويعاد دفعه، كما هو الحال بالنسبة للرسم على المنتجات البترولية (TPP) بحيث توكل مهمته إلى شركة نفطال، وهذا بالاستناد على كميات البنزين التي تم توزيعها من طرف هذه الشركة، أما حصيلة هذا الرسم فتخصص على النحو التالي:

- لحساب التخصيص الخاص رقم 100-302 للصندوق الوطني للطرق والطرق السريعة.

- 50% لحساب التخصيص رقم 065-302 للصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.<sup>(5)</sup>

(1)- المادة 205 من القانون رقم 01-21، مرجع سابق.

(2)- المواد 1، 2، 3 من المرسوم التنفيذي رقم 07-299 المؤرخ في 2007/09/27، ج ر، العدد 63 سنة 2007.

(3)- المادة 64 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018.

(4)- المادة 38 من القانون رقم 01-21، مرجع سابق.

(5)- المادة 46 من المرسوم رقم 08-02، مرجع سابق.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

ينص مشروع قانون المالية لسنة 2018 على رفع الرسم على المنتجات البترولية المطبقة على الوقود وستقدر هذه الزيادة بـ 5 دج/لتر بالنسبة للبنزين و بـ 2 دج/ لتر بالنسبة للمازوت، وبهذا بلغة التعريف الجديدة بالنسبة للرسم على المنتجات البترولية سنة 2018، 14 دج/لتر بالنسبة للبنزين الممتاز ودون رصاصي و 13 دج/لتر بالنسبة للبنزين العادي و 4 دج بالنسبة للمازوت، وستصبح الأسعار الجديدة بمحطة البنزين حسب ما جاء في نص مشروع قانون المالية لسنة 2018، وتم احتساب هذه الأسعار الجديدة دون الأخذ في الحسبان المراجعات المحتملة للهوامش بقرار من الوكالة الوطنية لمراقبة وضبط النشاطات في ميدان المحروقات، ويهدف هذا المسعى التدريجي لإعادة ضبط أسعار الوقود إلى ترشيد استهلاكها وتقليل وارداتها ورفع العائدات الجبائية وتخفيض إعانات الميزانية والحفاظ على البيئة.<sup>(1)</sup>

✓ **الرسم على الزيوت والشحوم المزيّنة:** بالإضافة إلى الرسم على العجلات المطاطية الجديدة جاء قانون المالية لسنة 2006 بالرسم على الزيوت ومستحضراتها في المادة 61 منه، ويقدر هذا الرسم بـ 12500 دج عن كل طن واحد مستورد أو منتج على الإقليم الوطني، لأن استعمال هذه الزيوت تولد زيوتا مستعملة تلوث البيئية عن طريق تصريف أو صب هذه الزيوت في الوسط الطبيعي سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ممنوع بمقتضى المادة 02 من المرسوم التنفيذي 93-161 يلتزم المؤسسات الموزعة والمنتجة لهذه الزيوت الجديدة واسترجاعها بعد استعمالها، وتشجع على الاستثمارات فيما يتعلق بجمع واستفادة والتخلص أو لتوليد زيوت تستعمل كوقود بعد المعالجة، أو تصدر قصد معالجتها أو تخزين قصد التخلص منها أو تستعمل على حالته.<sup>(2)</sup>

وعدل هذا الرسم من خلال قانون المالية لسنة 2018 وفق المادة 66 حيث أصبحت قيمة الرسم 18750 دج عن كل طن وتخصص عوائده كما يلي:<sup>(3)</sup>

34% لفائدة البلديات بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المصنوعة داخل التراب الوطني ولفائدة صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية بالنسبة للزيوت والشحوم وتحضير الشحوم المستوردة، 34% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة والساحل، 32% لفائدة ميزانية الدولة.

(1) - المادة 33 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018

(2) - المادة 43 من القانون رقم 12-12، المؤرخ في 26 ديسمبر 2012 والمتضمن قانون المالية لسنة 2013، ج ر، عدد 72.

(3) - المادة 66 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### و- الرسوم المرتبطة بالتلوث المائي:

- الرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي: تأسس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2003 ويحدد مبلغ هذا الرسم بالرجوع إلى إلى المعدل الأساسي السنوي للرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة، ومعامل مضاعف يتراوح بين 1 و5 تبعا لمعدل تجاوز حدود القيم المسموح بها.<sup>(1)</sup>

أما حاصل هذا الرسم فيخصص على النحو التالي:

- 50% لفائدة الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث، 20% لفائدة ميزانية الدولة، 30% لفائدة البلديات.

وتم تعديله بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2008 وأصبحت توزع حصيلة هذا الرسم على النحو التالي:

- 50% لصالح البلديات، 50% لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث.

وتم تعديله بموجب قانون المالية لسنة 2018 وفق المادة 65 وأصبح يوزع كما يلي:<sup>(2)</sup>

- 34% للصندوق الوطني للبيئة والساحل، 16% للصندوق الوطني للمياه، 34% لفائدة البلديات، 16% لفائدة ميزانية الدولة.

- إتاوة المحافظة على جودة المياه: وتم تأسيسها بموجب قانون المياه لسنة 1996 و عدلت بموجب قانون المياه 12/05 لسنة 2005 وعائتها فاتورة المياه الصالحة للشرب أو للصناعة أو الفلاحة معدلها يتراوح بين 1% على 4% تحصل لصالح الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية، و عدلت بموجب قانون المالية 2010 ويحدد مبلغ الإتاوة المتعلقة بالمياه المستحقة قصد استعمال الموارد المائية لأغراض صناعية وسياحية وخدماتية بـ25 دج عن كل متر مكعب من المياه المياه المقطعة ويخصص ناتج الإتاوة كما يلي:

- 44% لفائدة ميزانية الدولة، 44% لفائدة حساب التخصيص رقم 079-302 للصندوق الوطني للمياه

12% لفائدة الوكالة المكلفة بالتحصيل.

وتحدد هذه الإتاوة وفق المعدلات الآتية:

- 4% من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب، لاستعمالها الصناعي أو الفلاحي بالنسبة لولايات الشمال.

- 2% من مبلغ فاتورة المياه الصالحة للشرب، لاستعمالها الصناعي أو الفلاحي بالنسبة لولايات الجنوب

(1) - المادة 94 من القانون رقم 02-11 المؤرخ في 24 ديسمبر 2002، والمتضمن قانون المالية 2003، الجريدة الرسمية، عدد: 86،

(2) - المادة 65 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، 2018

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### ز- رسوم و إجراءات مالية أخرى:

- الرسم الإضافي: يطبق هذا الرسم على منتجات التبغ ويحسب على أساس 6 دج لكل علبة سجائر تستهلك في الجزائر ويصرح بهذا الرسم ويدفع من قبل المنتج ضمن نفس الشروط المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة وتوجه حصيلته إلى صندوق الاستعجال والمعالجات الطبية.

- إجراءات التخفيض الجبائي التخفيزي لم ينص المشرع الجزائري من خلال قوانين المالية على أي إجراءات جبائية تخفيفية لصالح الاستثمار في مجال حماية البيئة، وفي إطار تحقيق التنمية المتوازنة بين مناطق الجنوب والشمال تم استحداث العديد من أدوات الحماية التي تعمل على تفعيل تمييز لصالح مناطق يراد ترقيتها، خذ على سبيل المثال إدخال تخفيض على مبلغ IBS بـ15% لصالح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتواجدة في ولايات الهضاب العليا، المقيدة ضمن المناطق التي يمكن أن تستفيد من برامج تمويل الصندوق الخاص بالتنمية الاقتصادية للهضاب العليا، وبـ20% لتلك المتواجدة في ولايات الجنوب في إطار نشاطها الإنتاجي والمدعمة من طرف الصندوق الخاص بالتنمية ولايات الجنوب الكبير، كذلك الإعفاء الكلي من TVA، أو فرضها بمعدل منخفض فيما يخص اقتناء آلات ومعدات التدوير للنفايات، اقتناء التجهيزات الموجهة للوقود.

### ثالثا: تطور حصيلة الحماية البيئية:

**1- الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث**: تم تأسيس هذا الصندوق في بادئ الأمر تحت مسمى الصندوق الوطني للبيئة (FNE) بموجب قانون المالية لسنة 1992، ثم تم تحويله بعد ذلك بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2001 إلى الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث (FEDEP) وهو عبارة عن هيئة تمويلية لمختلف برامج حماية البيئة على المستوى الوطني ويضم في إيراداته ونفقاته العناصر التالية:<sup>(1)</sup>

### أ- إيرادات الصندوق:

- ناتج الرسوم المطبقة على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة.
- ناتج الغرامات المفروضة على المخالفات المتعلقة بالتشريع و التنظيم البيئي.
- الهيئات والمساعدات الوطنية و الدولية.
- التعويضات الناتجة عن حوادث التلوث العارضة والناتجة عن تفريغ مواد كيميائية خطيرة في البحر وضمن الأملاك المائية والمياه الجوفية العامة وفي الجو.
- التخصيصات الخاصة لميزانية الدولة، وكذا كل المساهمات أو المصادر.
- القروض الممنوحة للصندوق، الموجهة لتمويل عمليات مكافحة التلوث.

(1) - وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2003، ص 324.

**ب- نفقات الصندوق:**

يتولى الصندوق مساعدة تحويل المنشآت القائمة نحو التكنولوجيات النظيفة تماشيا مع مبدأ الاحتياط والوقاية، ويتولى الإنفاق على عمليات مراقبة التلوث في المصدر، وتمويل عمليات مراقبة حالة البيئة والدراسات والأبحاث العلمية المنجزة من طرف مؤسسات التعليم العالي أو بواسطة مكاتب الدراسات الوطنية والأجنبية، وتمويل العمليات المتعلقة بالتدخل الإستعجالي في حالة التلوث الناتج عن الحوادث. كما يتولى تمويل نفقات الإعلام، والتحسيس والتوعية المرتبطة بالمسائل البيئية أو الجمعيات ذات المنفعة العامة والتي تنشط في مجال البيئة، وتمويل عمليات تشجيع مشاريع الاستثمار المدمجة للتكنولوجيات النظيفة، والدعم الموجه لتمويل العمليات المشتركة للمنشآت من أجل إزالة التلوث، والمنفذة بواسطة مقاولين عموميين أو خواص.

**2- الإيرادات المالية للجباية البيئية:** تقدر المبالغ الإجمالية للرسوم البيئية في الفترة 1994 إلى 1999 بين 13 مليون دج و 100 مليون دج على التوالي، وتشير معطيات الجدول التالي إلى تطور عوائد الجباية البيئية المحصلة لصالح الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث خلال الفترة 2000-2009 وفي الجدول الموالي تطور عوائد الجباية البيئية خلال (2013/2000):

**الجدول رقم (19): عوائد الجباية البيئية في الجزائر خلال الفترة 2000-2013.**

**الوحدة:** مليون دينار جزائري.

السنوات	المبالغ الإجمالية للجباية البيئية	السنوات	المبالغ الإجمالية للجباية البيئية
2000	113,904	2007	2360,07
2001	198,067	2008	2570,366
2002	1139,073	2009	28415,30
2003	1469,619	2010	35093,67
2004	1366,822	2011	43858,06
2005	1311,539	2012	64530,96
2006	1909,326	2013	68536,06


**المصدر:** من إعداد الطالبين بالإعتماد على المديرية العامة للضرائب ووزارة المالية.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

نلاحظ من الجدول أن الضرائب كانت في سنة 2000 تقدر بـ113,904 مليون دج ثم بدأت في الإرتفاع في السنة التالية حيث قدرت في سنة 2001 بـ198,067 مليون دج، أما في سنة 2002 حققت الضرائب البيئية إرتفاع كبير في الإيرادات بـ1139,073 مليون دج، وبقيت في الإرتفاع إلى غاية 2009 حققت إرتفاع أكبر مقارنة بالسنوات السابقة حيث قدرت بـ28415,3 مليون دج وصولا إلى 68536,06 مليون دج في سنة 2013، وهذا دليل على إرتفاع نسب التلوث البيئي رغم الجهود المبذولة من طرف الدولة مكافحته وهذا مقارنة مع إرتفاع إيرادات الضرائب البيئية.

و يمكن توضيح النتائج السابقة أكثر من خلال الشكل التالي والذي يبين لنا مسار تطور الجبائية البيئية المحصلة في نفس الفترة:

الشكل رقم(10): تمثيل بياني لتطور عوائد الجبائية البيئية في الجزائر خلال الفترة(2000/2013).



**المصدر:** من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات الجدول السابق

من خلال الجدول والمنحنى السابقين، نلاحظ أن تحصيل الجبائية البيئية قد عرف نموا كبيرا خلال سنة 2002 وذلك نتيجة لإعادة ترمين هذه الرسوم بموجب قوانين المالية، حيث انتقل التحصيل من 113,904 مليون دج سنة 2000 إلى 1139,073 مليون دج سنة 2002، إذ نلاحظ أن قيمة التحصيل تضاعفت بما يقارب خمس مرات في هذه المدة، غير أن التحصيل عرف انخفاض خلال سنتي 2004 و2005 حيث انتقل من 1366,822 مليون دج إلى 1311,539 مليون دج على التوالي، ليرجع مرة أخرى إلى التزايد منذ 2006 إلى غاية 2009 وهذا من جراء المداخيل المالية الناتجة عن تأسيس الرسم على الوقود، وكما نلاحظ الإرتفاع الكبير في قيمة التحصيل للجبائية البيئية منذ سنة 2009 بزيادة تقدر بـ25845 مليون دج أي بعشرة أضعاف الرسوم المحصلة لسنة 2008 وذلك جراء ضم الرسم على المركبات الجديدة إلى الضرائب البيئية وذلك بسبب التلوث

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الذي تحدّثه وبعد سنة 2009 أصبح التطور مقدر 6678,33 مليون دج لسنة 2010 كما إرتفع سنة 2012 مقارنة بسنة 2011 بثلاث القيمة الإجمالية للرسوم البيئية وذلك بقيمة 20672,9 مليون دج وذلك لدخول كمية كبيرة من المركبات الجديدة بسبب فتح المجال للإستيراد، والجدول التالي يوضح تطور الجبائية البيئية في الجزائر من سنة 2009 إلى سنة 2013.

الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الجدول رقم(20): تطور الجباية البيئية في الجزائر خلال (2009/2013). الوحدة: دينار جزائري.

2013	2012	2011	2010	2009	الرسم
3,656	2,807	4,532	1,059	0	الرسم التكميلي على المياه القدرة ذات المصدر الصناعي
3898,70	3765,69	3471,33	3258,64	3186,55	الضرائب والرسوم على الوقود
1720,32	1268,29	1256,68	1478,53	1704,51	الضرائب الزيوت النفطية والزيوت
199,40	269,70	135,27	78,62	350,55	الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات الصناعية
1,35	0,40	1,56	0,99	5,71	الرسم التحفيزي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بالأنشطة العلاجية
42,38	28,01	33,5	21,68	13,91	الرسم المرتبط بالتلوث المائي
1,26	1,07	1,16	1,15	1,07	الرسم على الإطارات المطاطية الجديدة
52777,00	50039,00	32499,00	25454,00	18941,00	الرسم على السيارات الجديدة
1200,00	500,00	400,00	400,00	700,00	الرسم على الطاقة
8692,00	8656,00	6055,00	4399,00	3512,00	الرسم على الوكلاء
68536,06	64530,96	43858,06	25093,67	28415,30	مجموع الجباية البيئية

المصدر: من إعداد الطالبين بالإعتماد على معطيات من وزارة المالية.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### المطلب الثالث: تقييم آثار السياسة الجبائية البيئية على البيئة.

نتناول في هذا المطلب تقييما لأهم الآثار للسياسة الجبائية البيئية على البيئة في الإتحاد الأوروبي والجزائر، وكذلك سوف نقوم بالمقارنة بين هذه السياستين من خلال معرفة أهم نقاط التشابه والتضاد.

### الفرع الأول: تقييم آثار السياسة الجبائية البيئية على البيئة في الإتحاد الأوروبي.

في إطار دراسة آثار السياسة الجبائية البيئية في جانبها البيئي يمكننا الاعتماد على فعالية الضرائب البيئية وتأثيرها على تطور تقليص الانبعاثات في الإتحاد الأوروبي كمثال للآثار البيئية، وتشير معطيات الجدول التالي إلى الآثار البيئية لبعض أنواع الضرائب الخضراء في بعض دول الإتحاد الأوروبي:

### الجدول رقم(21): الآثار البيئية للضرائب الخضراء في بعض دول الإتحاد الأوروبي.

البلد/ الضريبة	الآثار على البيئة	الآثار التحفيزية	الفعالية العامة
السويد/الضريبة على الكبريت	مرتفعة	مرتفعة	المحتوى المتوسط للكبريت في الوقود انخفض بنسبة 40% الكبريت خلال عامين.
هولندا/الضريبة على CO2	متوسطة	متوسطة	انخفضت الانبعاثات الإجمالية لغاز CO2 من 3% إلى 4% خلال سنتين و هو اتجاه مستمر في النمو.
الدانمارك/الضرائب على النفايات	متوسطة	ضعيفة	زيادة كبيرة في إعادة تدوير المخلفات من 12% إلى 82% النفايات خلال حوالي 8 سنوات وتخفيض إنتاج النفايات ومعدل الضريبة تقريبا هو ضعف تكلفة التخلص من النفايات.

المصدر:

Agence européenne pour l'environnement(EEA), Les Ecotaxes: Mise e oeuvre et efficacité environnementale, op-cit, p:6.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

وتشير معطيات الجدول رقم(21) إلى تقليص انبعاثات الغازات الدفيئة في الاتحاد الأوروبي، في إطار بروتوكول كيوتو 1997 كان الاتحاد الأوروبي المنطقة الوحيدة في العالم المشاركة في برنامج حقيقي للحد من انبعاثات الكربون من خلال سياسة جبائية بيئية، ومن خلال الأهداف التي سيتم تحقيقها في سنة 2020 سوف يتم تقليص الانبعاثات بحوالي 20% في الاتحاد الأوروبي EU27 والتي كانت 6,9% في الاتحاد الأوروبي EU15 مقارنة بسنة 1990 .

### الجدول رقم (22): تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة.

2008-1990	2008-2000	2007-2000	2000-1990	/
11,3-	2,2-	0,4-	9,1-	الإتحاد الأوروبي EU27
6,5-	3,4-	1,6-	3,1-	الإتحاد الأوروبي EU15
22,2-	5,4-	5,5-	16,8-	ألمانيا
18,6-	5,7-	4,2-	12,8-	المملكة المتحدة
12,7-	1,2	2,1	13,9-	بولندا
27,5-	3,1-	00	24,4-	جمهورية التشيك

المصدر:

Eloi laurent et jacques le cacheux, réformes de la fiscalité du carbone dans l'union européenne, revue. Cairn. Info, n°116,0p-cit. p:396.

في الاتحاد الأوروبي EU15 ومن جراء توحيد ألمانيا وانتقال الطاقة البريطانية فقد لعبت دورا هاما في تقليص الانبعاثات، وهذه الانبعاثات في الدول الأعضاء الجديدة كانت متزايدة، تم تقسيم معدل تخفيض الانبعاثات في الاتحاد الأوروبي EU15 إلى ثلاثة مراحل حسب ما يشير إليه الجدول السابق وفي الواقع هذه الأهداف تبدو طموحة، هذا الانخفاض في الانبعاثات ناجم عن فعالية الضرائب البيئية والسياسات البيئية المستدامة في الاتحاد، وإذا نظرنا إلى الاتجاهات من سنة 2000 إلى 2007 كان اقتصاد الاتحاد الأوروبي عاد أي قبل الأزمة المالية، وبإمعان النظر في التكوين القطاعي لانبعاثات الغازات الدفيئة واتجاهاتهم تكشف في الواقع نقاط الضعف الهيكلية الإستراتيجية السياسة الجبائية البيئية للاتحاد الأوروبي، ولقد تم خفض هذه الانبعاثات بشكل فعال في الصناعات الثقيلة بين سنتي 2008-2009، وتشير التوقعات الأخيرة من الوكالة الأوروبية للبيئة (AEE) إلى انخفاض محتمل في الانبعاثات بنسبة 12,9% في سنة 2009.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

### الفرع الثاني: تقييم آثار السياسة الجبائية البيئية على البيئة في الجزائر.

انه لمن الصعب القيام بتقييم دقيق ومفصل للإجراءات الجبائية ذات الأهداف البيئية المعتمدة في الجزائر وهذا نظرا لقلّة أو انعدام المعطيات الرقمية التي تساعد على تحليل نجاعة الضريبة الخضراء من حيث الفعالية البيئية أو الفعالية الجبائية وسنحاول تقييم الضريبة الخضراء.

**أولاً: بالنسبة للرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة:** يعد هذا أول إجراء جبائي يتم اتخاذه بغية الحفاظ على البيئة في الجزائر، إلا أنه في الواقع وكما يدل إسمه عليه فإنه يرتبط بالدرجة الأولى بالأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة، أكثر من ارتباطه بالتلوث في حد ذاته وعند دخول هذا الرسم حيز التنفيذ خضع له ما يقارب 400 نشاط صناعي، بمعامل مضاعف يتراوح بين 6 و2 لحوالي نصف هذه الأنشطة الصناعية.

وبالرغم من زيادة المبالغ السنوية للرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة في قانون المالية لسنة 2000، بحيث أنه لا يولد أي أثر تحفيزي كبير، فيما يخص الحد من التلوث.

وحسب اعتقادنا، فإن تعديل قيمة المعامل المضاعف لهذا الرسم ( في قانون المالية لسنة 2002 ) التي أصبحت تتراوح بين 1 و10، وهذا تبعا لطبيعة النشاط وأهميته وكذا نوع وكمية الفضلات والنفايات الناجمة عنه، سيؤدي إلى تجسيد أكبر لمبدأ الملوث الدافع من جهة، وإلى تحقيق نوع من العدالة في فرض هذا الرسم بين مختلف الأنشطة الصناعية من جهة أخرى.

**ثانياً: بالنسبة للرسم التكميلي على المياه المستعملة ذات المصدر الصناعي والرسم التكميلي على التلوث الجوي ذي المصدر الصناعي:** نجد أن المشرع هنا حاول تدارك النقص الحاصل في الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة من خلال ربط الرسم بكميات التلوث المطروحة في الماء أو المنبعثة في الجو والتي تفوق القيم القصوى المحددة وفق التنظيم، أي أن دفع الرسم هنا يكون فقط عند تجاوز القيم المحددة وبالتالي نحن بصدد سياستين: سياسة تنظيمية تتمثل في تحديد معيار الطرح أو الانبعاث وسياسة اقتصادية تتمثل في دفع الرسم على حجم التلوث الذي يفوق المعيار المحدد، ومنه فإنه في السياسة الثانية هناك تطبيق لمبدأ الملوث الدافع، حيث أنه كلما تجاوز الملوث المعيار المحدد كلما دفع رسم أكبر وذلك بالتناسب مع المعامل المضاعف والمحدد من 1 إلى 5، حيث أن كل معامل يحصر كمية التلوث المطروحة أو المنبعثة ضمن مجال فيه قيمة دنيا وقيمة عليا.

- بالنسبة للرسم التشجيعي على عدم تخزين النفايات الصناعية الخاصة و/أو الخطيرة والرسم التشجيعي على عدم تخزين النفايات المرتبطة بأنشطة العلاج في المستشفيات والعيادات الطبية نجد أن فيهما تطبيق

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

مباشر لمبدأ الملوث الدافع وذلك من خلال ربط قيمة الرسمين بكمية مخزون النفايات، 10500 دج/طن و 24000 دج/طن على التوالي.

- بالنسبة للرسم على الأكياس البلاستيكية المستوردة و/أو المصنعة محليا، الرسم على الأطر المطاطية الجديدة المستوردة و/أو المصنعة محليا والرسم على الزيوت والشحوم وتحضير الشحوم: فإننا نلاحظ أن هذه الرسوم تطبق على المنتجين والمستوردين للمنتج الملوث، ومن ثم فإنه من ناحية مبدأ الملوث الدافع فإن هذه الرسوم ستكون لها فعالية أكبر، لأنه يستحسن أن يكون تطبيق هذا المبدأ على مستوى المتعامل الاقتصادي الذي يحوز السلطة التكنولوجية والاقتصادية لتخفيض التلوث وليس على الملوث الفعلي أي المستخدم.

### الفرع الثالث: مقارنة بين آثار السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر.

نتناول في ما يلي مقارنة شاملة لآثار السياسة الجبائية البيئية على التنمية المستدامة في الاتحاد الأوروبي والجزائر وذلك من خلال استخراج أوجه الشبه والاختلاف على مستوى كفاءة السياسة البيئية الإطار العام للسياسة الجبائية وأداء الجباية البيئية، وكذلك من خلال استخراج أوجه الشبه والاختلاف من الجانب البيئي للسياسة الجبائية البيئية في كل من الاقتصاديات المدروسة.

### أولاً: المقارنة بين كفاءة السياسة البيئية.

نتناول فيما يأتي مقارنة بين كفاءة السياسة البيئية بين الاتحاد الأوروبي والجزائر من خلال استخراج نقاط التشابه ونقاط الاختلاف.

#### 1- نقاط التشابه:

من خلال تحليلنا السابق لأداء السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر، يمكن أن نستخلص نقاط التشابه كالتالي:

أ- التشابه الرئيسي في هذا السياق يخص بالتخطيط المستقبلي من أجل حماية البيئة، وفق متطلبات التنمية المستدامة عن طريق استعمال مناهج، استراتيجيات وآليات سليمة ذات بعد مستدام في المجالات الاقتصادية الاجتماعية والبيئية من أجل تحقيق هدف واحد وهو التنمية المستدامة.

ب- التشابه الثاني كان على أساس تخصيص موارد مالية من أجل تمويل السياسة الحمائية للبيئة والتنمية المستدامة.

**2- نقاط الاختلاف:**

إن الاختلاف الأساسي على مستوى أداء السياسة البيئية يظهر في النقاط التالية:

أ- اعتمد الاتحاد الأوروبي في إستراتيجيته لحماية البيئة على برامج العمل البيئية من خلال البرنامج العمل البيئي الخامس وبرنامج العمل البيئي السادس، بينما الجزائر اعتمدت في إستراتيجيتها في هذا المجال على مخططات بيئية مركزية شمولية من خلال المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والمخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة.

ب- ركز برنامج العمل البيئي الخامس في الاتحاد على مفهوم التنمية المستدامة، و وضع سياسات وإجراءات تتضح من خلالها العلاقة بين البيئة والتنمية المستدامة من خلال توضيح أسباب التحلل البيئي وتقديم بدائل ومقترحات من أجل تحقيق التنمية المستدامة. بينما ركز المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة في الجزائر التعرف على المشاكل البيئية من خلال مرحلتين مرحلة الحصيلة والتشخيص وتحديد الأولويات ومرحلة تحديد الإستراتيجية الوطنية للبيئة.

ج- كان هدف برنامج العمل البيئي السادس في الاتحاد وضع منهج استراتيجي لحماية البيئة عن طريق سياسة بيئية مستدامة من خلال التركيز على الأدوات الاقتصادية والمالية والمعايير البيئية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولم يعطي أهمية كبيرة للمنهج التشريعي الصارم، بينما المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة في الجزائر أعطى أهمية كبيرة للمنهج التشريعي المؤسسي، والذي بين أن تكلفة الإهمال الاقتصادي والاجتماعي مازالت تتزايد من خلال مخططات في الأمد القصير.

د- يعتمد الاتحاد الأوروبي في تغطيته لنفقات حماية البيئة على القطاع العام، القطاع الخاص والقطاع الصناعي بدرجات مختلفة حسب الوضعيات البيئية، بينما في الجزائر فإن تغطية معظم نفقات حماية البيئة من طرف القطاع العام والمساعدات الدولية.

هـ- تقدر نفقات حماية البيئة في الإتحاد بنسبة 2% من الناتج المحلي الإجمالي في المتوسط في العشرية الأخيرة، وحوالي 39% منها ينفق في مجال النفايات وهي النسبة العليا في المجالات البيئية، على العموم نفقات حماية البيئة في الإتحاد جد عالية، بينما في الجزائر فتقدر هذه النفقات بـ 08% من الناتج المحلي الإجمالي في المتوسط في العشرية الماضية وكانت تخصص حوالي نسبة 0,34% من إجمالي هذه النفقات على تطهير وتنقية المياه وهي النسبة العليا حسب المجالات البيئية، إن ما تنفقه الجزائر من أجل حماية بيئتها ضعيف جدا بالنسبة لما تنفقه الدولة أو ما ينفق في المجالات البيئية.

و- اعتمد الاتحاد الأوروبي في سياسته البيئية على أدوات أخرى يعزز بها سلامة بيئته مثل تراخيص التلوث القابلة للتداول، والمبادرات الطوعية والتي كان لها أثر ايجابي باتجاه تحسين نوعية البيئة وتحقيق التنمية

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

المستدامة، بينما الجزائر لم تستعمل هذه الأدوات والتي تعتبر أساسية ومكملة للأدوات الاقتصادية الأخرى للسياسة البيئية.

### ثانيا: المقارنة بين أداء آليات الجبائية البيئية.

نتناول فيما يأتي مقارنة بين أداء آليات الجبائية البيئية بين الاتحاد الأوروبي والجزائر من خلال استخراج نقاط التشابه ونقاط الاختلاف.

#### 1- نقاط التشابه:

من خلال تحليلنا السابق لأداء آليات الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر، يمكن أن نستخلص نقاط التشابه في العناصر التالية:

#### أ- الإصلاحات الجبائية البيئية:

اعتمد الاتحاد الأوروبي إصلاحات جبائية بيئية من أجل حماية البيئة و تحقيق تنمية مستدامة في إطار الاتفاقيات العالمية الموقع عليها كبروتوكول كيوتو للإنبعاثات، من خلال إنشاء ضرائب خضراء كذلك بالنسبة للجزائر ولغرض الاستجابة لمتطلبات التنمية المستدامة، سعت الحكومة الجزائرية إلى إصلاحات جبائية بيئية، من خلال إقرارها لمجموعة من الرسوم البيئية.

#### ب- الوعاء الجبائي البيئي:

يكن التشابه في وعاء الجبائية البيئية بين الاتحاد الأوروبي والجزائر في إحتوائهما على مجموعة من الرسوم البيئية المتشابهة كالرسوم على النفايات وعلى المياه، والرسوم على الانبعاثات ... الخ.

#### ج- الحصيلة الجبائية البيئية:

في كل من الاتحاد الأوروبي والجزائر الضرائب والرسوم البيئية لديها موارد مالية مهمة جزء منها يستخدم لتمويل ميزانية الدولة والجزء الآخر يستخدم لمعالجة المظاهر السلبية للبيئة وحمايتها.

#### 2- نقاط الاختلاف:

إن الاختلافات الجوهرية على مستوى أداء الجبائية البيئية تظهر في العناصر التالية:

#### أ- الإصلاحات الجبائية البيئية:

- النظام الجبائي البيئي في الاتحاد يسمح بمنح الإعفاءات والتحفيزات الجبائية عن طريق إدخال التخفيضات على منتجات الطاقة والكهرباء والفلاحة، بينما التشريع الجبائي البيئي الجزائري لم ينص على مثل هذه

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الإجراءات المالية إذ تعتبر شبه منعدمة ناهيك عن بعض التخفيضات في معدلات TVA ومعدل الضريبة على أرباح الشركات في بعض المجالات البيئية.

- أسعار الضرائب البيئية في الاتحاد تعكس التكاليف الاجتماعية الحقيقية للأضرار البيئية، بينما في الجزائر يصعب تحديد التكاليف الاجتماعية للأضرار البيئية بسبب عدم وجود كفاءات علمية تستطيع تقدير الضرر البيئي مع سعر الضريبة البيئية.

- الضرائب البيئية مصممة بشكل جيد في الاتحاد، إذ كانت هناك زيادة مطردة في الدول الاسكندنافية وكانت ثابتة في بعض الدول كفرنسا، هولندا و بلجيكا، بينما في الجزائر تم إنشاء أول رسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة (TAPD).

- بهدف التوافق الجبائي البيئي في الاتحاد إلى السعي في تطبيق الضرائب الخضراء بما يتماشى والأضرار البيئية في كل من الدول الأعضاء، إذ كانت تشريعات هذه الضرائب متوافقة في بعض الدول والبعض الآخر لم يتم توافقه، بحكم التكتل الذي يتشكل من عدة دول، بينما في الجزائر النظام الجبائي البيئي يعمل على تطوير إيراداته المالية.

- تهدف الإصلاحات الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي إلى تشجيع زيادة فرص العمل وحماية البيئة بمسعى تحقيق التنمية المستدامة والذي من خلاله تتم زيادة الضرائب البيئية وتقليل الضرائب الأخرى كالضرائب على العمل، أما في الجزائر كانت هذه الإصلاحات تهدف إلى حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة من خلال تطوير التشريع القانوني لحماية البيئة والذي يحمل في طياته إجراءات الرسوم البيئية وكيفية تطبيقها فقط، وبالتركيز على الإجراءات الجبائية الردعية.

### ب- الوعاء الجبائي البيئي:

- يتم إنشاء الضرائب البيئية في الاتحاد عن طريق آلية تخفيض الضرائب على العمل بطريقة حسابية اقتصادية دقيقة، إذ أنه كانت نسبة الضرائب البيئية إلى الضرائب على العمل هي (-1,2%)، ونسبة الضرائب البيئية (-0,8%) ونسبة الضرائب على العمل هي (+0,4%) خلال الفترة 1999-2013، أما في الجزائر هذا الإجراء وحسب إطلاعنا لا وجود له وهذا هو جوهر الاختلاف بين النظامين.

- جباية الطاقة في الاتحاد الأوروبي تحتوي على أكبر عدد من الرسوم، أكثر من 17 رسم يتعلق بجباية الطاقة فقط، بينما في الجزائر كل أنواع الجباية البيئية متقاربة في عدد الرسوم البيئية التي تحتويها، إذ نلاحظ أن جباية الطاقة وحدها في الاتحاد رسومها البيئية أكثر من كل الرسوم التي تشكل الهيكل الجبائي البيئي في الجزائر.

- يحتوي الوعاء الجبائي البيئي في الاتحاد على ثلاثة أنواع رئيسية تتمثل في: جباية الطاقة، جباية النقل جباية التلوث والموارد الطبيعية ويضم هذا الهيكل أكثر من 35 رسم بيئي ويعتبر وعاء واسع وتقريبا يشمل كل أنواع

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الأضرار البيئية المتواجدة في المنطقة، بينما يحتوي الوعاء الجبائي البيئي الجزائري على ثلاثة أنواع رئيسية تتمثل في: جباية تسيير النفايات، جباية تسيير التلوث الجوي، جباية تسيير التلوث المائي ويضم هذا الهيكل أكثر من 12 رسم بيئي ويعتبر وعاء ضيق ولا يشمل أنواع الأضرار البيئية كلها في الجزائر.

- يحتوي الوعاء الجبائي البيئي في الاتحاد الأوروبي على ضرائب ورسوم بيئية، بينما الوعاء الجبائي البيئي الجزائري يحتوي على رسوم بيئية، ولهذا يجب التمييز بين الضريبة البيئية والرسم البيئي.

- يتميز تصنيف الضرائب البيئية في الاتحاد بطريقة علمية اقتصادية، حيث تصنف حسب الهدف ومجال التطبيق ونقطة التطبيق والوعاء، أما في الجزائر تم تأسيس رسوم بيئية تغلب عليها الصفة القانونية الردعية أكثر منها الصفة الاقتصادية.

### ج- الحصيلة الجبائية البيئية:

- إن الموارد المالية للجباية البيئية في الاتحاد الجزء الأكبر منها يستخدم لحماية البيئة، أما في الجزائر جزء من مواردها المالية يستخدم لتمويل الميزانية والبلديات وجزء يستخدم لتمويل الصندوق الوطني لحماية البيئة وإزالة التلوث، ولهذا فإن تمويل السياسات الحمائية للبيئة في الاتحاد أحسن بكثير مما هو في الجزائر.

- تتراوح قيمة الإيرادات الجبائية البيئية في الاتحاد بين 252114 مليون أورو بنسبة 2,75% من PIB في سنة 2000 و 289845,04 مليون أورو بنسبة 2.4% من PIB في سنة 2009، و 332668,05 مليون أورو سنة 2013 بنسبة 2.8% من PIB وهي تعتبر مداخيل هامة وجد معتبرة، إذ يلاحظ أن قيمة مبالغها في تزايد طيلة هذه الفترة أمام نسبها بالنسبة PIB فهي في حالة نقصان طيلة هذه الفترة وهذا بسبب استقرار مداخيلها وارتفاع نسب PIB، أما في الجزائر فتتراوح قيمتها بين 113.907 مليون دج في سنة 2000 و لكنها ارتفعت إرتفاعا كبيرا سنة 2009 إذ قدرت ب 28415,30 مليون دج ووصل إلى مبلغ 68536,06 مليون دج سنة 2013 وذلك بعد إضافة الرسوم على السيارات الجديدة وهي مداخيل منخفضة جدا لأن نسبتها لا تتجاوز 0,0029% من PIB في الجزائر رغم إرتفاعها مقارنة بالسنوات السابقة، إذ يلاحظ أنها كانت متزايدة طيلة هذه الفترة بسبب الإصلاحات التي نتج عنها إنشاء رسوم بيئية جديدة.

- تمثل الضرائب على الطاقة في الاتحاد النسبة العليا من إيرادات الجباية البيئية وكانت نسبها طيلة هذه الفترة هي الأعلى، إذ كانت نسبتها في سنة 2009 تمثل 74% من إجمالي الضرائب البيئية و 1,8% من PIB وهذا بسبب اتساع وعائها وتأتي في المرتبة الثانية الضرائب على النقل إذ كانت نسبتها في سنة 2009 تمثل 22% من إجمالي الضرائب البيئية 0,53% من PIB.

أما الضرائب على التلوث والموارد الطبيعية تمثل 4% من إجمالي الضرائب البيئية 0,1% من PIB. أما بالنسبة للجزائر الرسوم على الوقود تمثل النسبة العليا من الإيرادات الجبائية البيئية قبل سنة 2009 وبعدها أصبح

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

الضرائب على المركبات الجديدة تمثل الحصة الأكبر وتقدر بـ 65% من نسبة الجباية البيئية ويأتي في المرتبة الثانية الرسم على الوقود ثم تأتي النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة (TAPD).

- مثلا في فرنسا إن نسبة الجباية البيئية تتراوح بين 5% و 6% من إجمالي الإيرادات الجبائية طيلة الفترة 2009-2000 وكذلك في الدانمارك تتراوح هذه النسبة ما بين 10% و 11% من إجمالي الإيرادات الجبائية طيلة هذه الفترة، وكذلك في إيطاليا تتراوح هذه النسبة ما بين 4% و 6% من إجمالي الإيرادات الجبائية وهي نسب معتبرة، أما في الجزائر تتراوح ما بين 0,1% و 0,2% من إجمالي إيرادات الجباية العادية طيلة هذه الفترة وتعتبر نسب جد ضعيفة.

### ثالثا: المقارنة بين الجانب البيئي للسياسة الجبائية البيئية.

نتناول فيما يأتي مقارنة بين الجانب البيئي للسياسة الجبائية البيئية من خلال استخراج أوجه الشبه والاختلاف على هذه الجوانب في كل من الاتحاد الأوروبي والجزائر.

#### 1- نقاط التشابه:

في هذا الإطار تم تركيزنا من خلال الدراسة على أثر السياسة الجبائية البيئية على البعد البيئي وكيف تساهم في مكافحة التلوث البيئي، وهذا عن طريق تقليصها لكمية انبعاثات الغازات الدفيئة في الاتحاد والجزائر بحكم أن معظم الاتفاقيات الوطنية الإقليمية والعالمية في هذا الشأن ركزت على تطبيق إجراءات الجباية البيئية على الانبعاثات بشكل عام من أجل تخفيض معدلات الاحتباس الحراري في العالم، وأيضا أن الاتحاد الأوروبي والجزائر باعتبارهما مناطق طاقوية والتي تعتبر ملوثاتها هي المصدر الأول للانبعاثات في كليهما، ولقد أدى تنفيذ السياسة الجبائية البيئية إلى تقليص كمية الغازات الدفيئة في كل من الاتحاد الأوروبي والجزائر وهذا حسب إمكانيتهما.

#### 2- نقاط الاختلاف:


أ- لقد أدى تطبيق السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي إلى تخفيض كمية الغازات الدفيئة بشكل مرتفع وإيجابي، إذ أنه خلال الفترة 1990-2000، أدت هذه الآلية إلى تقليص كمية انبعاثات الغازات الدفيئة في الاتحاد الأوروبي (EU15) بنسبة 3,1%، وفي الفترة 1990-2008 تم التخفيض بنسبة 3,4% وفي الفترة 1990-2000 تم تقليص هذه الانبعاثات في الاتحاد الأوروبي (EU27) بنسبة 9,1% وفي الفترة 1990-2008 بنسبة 11,3%، إذ أنه ورغم تزايد الدول المنظمة لهذا التكتل وبالرغم من أنها ذات مصادر طاقوية عالية إلا أن نسبة تخفيض الانبعاثات في تزايد مستمر من نسبة 3,4% في سنة 1990 إلى 11,3% في سنة 2008، وهذا من جراء الأثر الإيجابي العالي والفعال للسياسة الجبائية البيئية.

## الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.

ب- أما الجزائر وبالرغم من عدم توفرها على تقنيات وإطارات كافية تستطيع تقييم نسبة هذه الانبعاثات وبالرغم من ذلك فإن تطبيقها للسياسة الجبائية البيئية أدى إلى تقليص انبعاثات الغازات الدفيئة بشكل ضعيف ومحدود نوعا ما بسبب التجربة الحديثة لها لهذه الآلية وضعف فعاليتها، فلقد قلصت نمو انبعاث غاز  $CO_2$  إذ أصبح معدل نموه المتوسط ب 2% في السنة في الفترة 1994-2000 والذي كان أعلى من هذه النسبة في السنوات الماضية، وبالنسبة لغاز  $CO$  كانت نسبة الزيادة ب 7,6%، و 25% بالنسبة لغاز  $CO_2$  والتي كانت هذه النسب عالية في السنوات الماضية أيضا، أما خلال الفترة 2006-2010 فلقد تم تخفيض انبعاث غاز  $CO_2$  ب 1893720 كيلو طن في القطاع الصناعي والذي يعتبر النسبة العليا في كمية التخفيض بالنسبة للقطاعات الأخرى كقطاعات السكن النقل الخدمات والفلاحة.

ج- إن تخفيض انبعاثات الغازات الدفيئة من خلال آلية السياسة الجبائية البيئية ضعيفة في الجزائر بمقارنتها مع نسبة التخفيضات بالنسبة لهذه الغازات في دول الاتحاد الأوروبي و التي كانت عالية جدا.

تعتبر تجربة دول الاتحاد الأوروبي في مجال الجباية البيئية نموذجا يحتذى به كل الدول التي تسعى من خلالها إلى مكافحة التلوث البيئي وتحقيق تنمية بيئية، حيث انتهج الاتحاد استراتيجية ناجحة لربط السياسة البيئية بالسياسة الجبائية البيئية بتوفير كل التدابير الاقتصادية والمالية والإجراءات على المستوى التشريعي والمؤسسي، وهذا بهدف مكافحة التلوث البيئي، والجزائر كغيرها من بقية الدول العالم تعاني من ظاهرة التلوث البيئي حيث أنه تعرفنا في هذا الفصل إلى واقع التلوث في الجزائر ونتيجة التكاليف التي تتحملها جراء التدهور البيئي أدى هذا إلى إتباع السياسة البيئية من أجل حماية البيئة، وهذا عن طريق السياسة الجبائية البيئية وهي مجموعة من الرسوم والضرائب التي تفرض على المتسببين في التلوث، حيث أنه تعرفنا على هيكل الجباية البيئية في الجزائر وتطورها والتعديلات التي طرأت عليها في سنة 2018، كما أنه قمنا بتحليل الجباية البيئية حتى سنة 2013 وأعطينا تطور إيرادات هذه الضريبة (2000-2013) وقلنا أنها في حالة تطور خاصة بداية سنة 2009 وهذا راجع إلى إدراج الرسم على المركبات الجديدة وفي الأخير قمنا بإعطاء مقارنة مع الجباية البيئية في الاتحاد الأوروبي حيث أنه هناك تشابه واختلافات ولعل أهم اختلاف هو في تخصيص حصيلة الضريبة البيئية، وعلى العموم تساهم هذه الضرائب البيئية سواء في الاتحاد الأوروبي أو الجزائر في مكافحة التلوث البيئي والتقليل منه وأن الجزائر تبقى تتطور من أجل حماية البيئة بمعرفة الأساليب والطرق اللازمة لحمايتها وإدخال طرق جديدة غير الضرائب البيئية.



إن تغير أنماط الحياة الحضرية في الجزائر من دولة ذات بيئة سليمة إلى دولة لها مشاكل من الدرجة الأولى وبالأخص التلوث البيئي بمختلف أشكاله الذي عم كل المجالات خاصة بعد التوسع السريع و الكبير للمدن وتطور الصناعة ، ومن مظاهر المشكلة البيئية النفايات الحضرية والصناعية السبب الأول للتلوث، ثم تليها الغازات والدخان المنبعث في الهواء الطلق من المصانع والمحركات والسيارات، وما ينتج عن ذلك من آثار سلبية على صحة الإنسان والتدهور البيئي على المدى المتوسط والطويل، ومع استنزاف الثروات الطبيعية بصورة عشوائية غير منظمة من بترول وغاز وحتى مياه جوفية، وكذلك ضعف مستويات جمع وتسيير النفايات ومن جراء هذا الوضع تبنت السلطات الجزائرية مجموعة من التشريعات وجملة من القوانين من أجل حماية البيئة ومواجهة التلوث ومن السياسات الكفيلة للحد من التلوث البيئي ادراج سياسة الجباية البيئية أو الضرائب الإيكولوجية كأداة لمكافحة التلوث البيئي وحماية البيئة.

كما أكدت العديد من الدول أن الإصلاحات التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وحمايتها، وهذا يربط البيئة بسياسة جبائية، فقد أحدثت هذه الإستراتيجية تطورات على عدة أصعدة وخاصة على صعيد البيئة عن طريق التقليل من التلوث والأضرار البيئية ومعالجتها ولقد أدت هذه السياسة الجبائية الخضراء من خلال كفاءتها في تقليل الأضرار البيئية كتقليص إنبعاثات الغازات الدفينة في المنطقة الأوروبية والتأثير على السلوك البيئي وإضافة الموارد المالية التي حققتها من خلال النمو السريع لعوائد الضرائب البيئية واستعمالها في مكافحة التلوث ومعالجة الاضرار البيئية والبحث والتطوير من أجل الحصول على طرق ووسائل جديدة لحماية البيئة مع تكاليف منخفضة.

أما الجزائر ومن خلال محاولتها مواكبة الزمن في التأثير على أبعاد التنمية البيئية وحمايتها،من خلال إتباع استراتيجية الدول الرائدة في الجباية الإيكولوجية، شرعت بإصلاح جبائي بيئي منذ بداية سنوات التسعينات، بالتجسيد الفعلي لمبدأ الملوث الدافع من خلال الجباية البيئية، التي تتغلب عليها الأدوات الجبائية الردعية على الأدوات الجبائية التحفيزية والتي إستطاعت من خلاله التقليل من الآثار السلبية للبيئة ومكافحة التلوث أو التقليل منه ولو بنسبة محدودة غير أن إيراداتها المالية غير كافية لتغطية تكاليف الأضرار البيئية ومعالجتها وعلى العموم تساهم هذه الضرائب البيئية سواء في الدول الرائدة أو الجزائر في مكافحة التلوث البيئي والتقليل منه وأن الجزائر تبقى تتطور من أجل حماية البيئة بمعرفة الأساليب و الأدوات وإحداث ميكانيزمات جديدة غير الجباية البيئية.

### نتائج البحث:

بناء على ماتقدم ومن خلال قيامنا بهذه الدراسة تم التوصل لمجموعة من النتائج:

- يعتبر التحديد الدقيق لمبدأ الملوث الدافع يساهم بدرجة كبيرة في تفعيل دور الجباية البيئية باعتباره التشخيص الأمثل للملوث الواجب أن تطبق عليه الضريبة.
- رغم استحداث العديد من الرسوم والضرائب البيئية من خلال مختلف قوانين المالية، إلا أن هذه الأدوات ليس لها مرد ودية، فنسبتها من الناتج الإجمالي الخام لم تتجاوز في أحسن الأحوال 0,1 بالمائة.
- الجباية البيئية في الجزائر غير فعالة في الحد من التلوث، وذلك بسبب أن كل المؤشرات توحى باستمرار تدهور البيئة، بما يؤكد عدم فعاليتها من خلال توفير موارد مالية لمواجهة الآثار المدمرة للتلوث البيئي.
- لا تعد مسألة حماية البيئة من ظاهرة التلوث البيئي من خلال تطبيق السياسات البيئية على المستوى الوطني فقط بل هي مسألة تشاركية إقليمية وعالمية لأن التلوث لا يتسم بالحدود الجغرافية.
- الجباية البيئية في نشأتها، لا تؤدي كلها وظيفة بيئية في مآلها، ذلك ان الإيرادات المحصلة من الجباية البيئية لا تؤدي وظيفة بيئية، فقد رأينا من خلال توزيع التحصيلات للضرائب والرسوم البيئية لا توزع كلها من أجل تغطية الأضرار البيئية.
- إنه من المؤكد أن الجباية البيئية لا تكفي وحدها للحد من التلوث، إذ لابد من دعمها بأدوات أخرى حتى تزداد فعاليتها فنجاح أي سياسة بيئية يتوقف على إيجاد التوليفة المثلى من مختلف الأدوات المتاحة والتي يمكن أن تتكيف مع الوضع البيئي.
- الجباية البيئية تجعل الملوث له حرية الاختيار، بين التلويث ودفع ضرائب ورسوم جراء قيامه بالتلويث، أو تخفيض تلويثه من أجل دفع ضرائب ورسوم أقل.
- عدم وجود إحصائيات دورية في الجزائر لمعرفة أحجام ونسب التلوث، مما لا يسمح بمعرفة نسبة التغير الحقيقي بالارتفاع أو الانخفاض، وأثر السياسات البيئية المطبقة ومن ضمنها الجباية الخضراء.
- رغم أن المشرع الجزائري واكب تقريبا نفس فترة تأسيس الجباية البيئية في الدول الرائدة، إلا أن تجربة الجزائر تعتبر متأخرة بشكل كبير بسبب إصدار الرسوم بشكل متفرق ومتباعد أحيانا عبر مختلف قوانين المالية، إضافة إلى التطبيق الفعلي لأغلبها.

## الخاتمة

**اختبار الفرضيات:** انطلاقا من النتائج المتوصل إليها يمكن اختبار الفرضيات السابقة:

**الفرضية العامة:** أعطت الجزائر أهمية للبيئة حيث قامت بإتباع استراتيجية النظام الجبائي حيث قامت بفرض ضرائب ورسوم على المتسببين في تلويث البيئة وإصدار تشريعات قانونية ردعية بداية من المرسوم التنفيذي رقم 03/83 المؤرخ في 1983/02/05 والمتضمن قانون حماية البيئة الجزائري ثم تبعها القانون رقم 03-10 المصادق عليه في 19 جويلية 2003، بالإضافة إلى قيامها بهيكل يتضمن مجموعة من الرسوم والضرائب في إطار حماية البيئة وإعطاء تعديلات مختلفة عليه حتى غاية 2018 كما أن الإيرادات التي تم تحصيلها من الحماية البيئة شهدت إرتفاع كبير ونتيجة التعديلات التشريعية تم تغيير السلوك البيئي لدى الأفراد والمؤسسات الإنتاجية لكن هذا لم يصبوا إلى الهدف الأمثل الذي فرضت من أجله ذلك لأنها لم تغطي التكاليف الناتجة عن التلوث البيئي، وإستمرارية إرتفاع معدلات التلوث وإنتقالا من هذا فإن الفرضية العامة لم يتم إثبات صحتها.

**فرضية الجزئية الأولى:** لقد أولت الجزائر أهمية كبيرة من أجل المحافظة على البيئة وحمايتها من التلوث فقامت بإصدار مجموعة من الرسوم البيئية وفرضها على الملوثين وأحدثت تعديلا أخيرا سنة 2018 وهذا دليلا على مدى إهتمامها بهذا النوع من الضرائب **والبتالي فالفرضية مثبتة.**

**الفرضية الثانية:** تعتمد الجزائر على مجموعة من الرسوم والضرائب البيئية تفرضها على المتسببين في التلوث ومن بين هذه الرسوم، الرسم على الأنشطة الملوثة أو الخطيرة على البيئة والرسم على الأكياس البلاستيكية الرسم على الإنبعاثات الجوية الملوثة حيث أنها قامت بتخصيص نسبة من هذه الرسوم لصاح الصندوق الوطني لحماية البيئة وإزالة التلوث منه **فالفرضية مثبتة.**

**الفرضية الثالثة:** إن الحماية البيئية في الجزائر تتميز بعدم الكفاءة والفاعلية التامة لمواجهة التلوث البيئي حيث توصلنا في الأخير إلى أن إيرادات هذه الحماية لا يتم تخصيصها كلها من أجل تعويض الضرر ومن المؤكد أن الحماية البيئية لا تكفي وحدها للحد من التلوث، إذ لابد من دعمها بأدوات أخرى حتى تزداد فعاليتها فنجاح أي سياسة بيئية يتوقف على إيجاد التوليفة المثلى من مختلف الأدوات المتاحة والتي يمكن أن تتكيف مع الوضع البيئي وبالتالي إدخال أدوات أخرى لمكافحة التلوث، ومن هذا **فالفرضية غير مثبتة.**

### الإقتراحات والتوصيات:

وفي الأخير ارتأينا أن نقدم جملة من الإقتراحات التي نرى أنها يمكن ان تؤدي إلى تفعيل أفضل لدور الجباية البيئية في الحد من التلوث البيئي في الجزائر:

- حماية البيئة تعتمد بالدرجة الأولى على وعي الإنسان وذلك من خلال إحساسه بالمسؤولية على المحافظة على البيئة له وللأجيال القادمة.
- إدراج حوافز جبائية بيئية وإختيار أدواتها، يعطي تشجيعا للملوث في التخفيض أو التخلي عن أشكال التلوث. لابد أن تكون ادوات الجباية البيئية رادعة للنشاطات الملوثة ،حيث يأخذ الملوث حذره قبل القيام بعملية التلوث.
- يجب أن يكون المورد المالي المحصل من الجباية الخضراء يتم إستخدامه من أجل حماية البيئة، وتوزع حصته وفق أهداف جلية لصالح البيئة، وهذا مالا نجاهه في القوانين الخاصة بالجباية البيئية في الجزائر، وبالتالي فقدان هدفها الأساسي.
- رفع معدلات الرسوم والضرائب البيئية على الموارد الطبيعية،حتى تغير المؤسسة من سلوكها بإستغلال الموارد المتجددة بدلا من تلك القابلة للنفاد.
- المتابعة الفعلية من طرف الحكومة على تنفيذ الوعاء الضريبي للجباية البيئية ،وذلك من خلال إنشاء أعوان رقابة متخصصة في هذا الجانب للحرص على تطبيق هذه الأدوات.
- تجميع كل التشريعات الجبائية البيئة في موسوعة تشريعية واحدة مدعمة بالشروح الكافية بحيث يسهل الرجوع إليها من طرف المكلفين بالضرائب، وأعوان الإدارة الجبائية، والمهتمين، والباحثين.
- عقد ندوات دولية في مجال حماية البيئة والحد من ظاهرة التلوث ،من أجل تبادل الخبرات وتقليل التعاون الدولي كون المشكلة لا حدود جغرافية لها.
- تعزيز صلاحيات الإدارات البيئية، وترسيخ مكانتها القانونية بشكل أفضل مع المزيد من العصرية في الوسائل والتكوين البشري القانوني والتنظيمي.
- تحليل أداء الرسوم والضرائب البيئية، المالي والبيئي، من خلال ربطهم بالقيم الحقيقية،حتى تلعب هذه الرسوم دورا عكسيا في تكريس مبدأ الملوث الدافع.

# قائمة المراجع

## قائمة المراجع

### 1-القرآن الكريم

### 2-الكتب

- 1) كتاب بدء الخلق للإمام البخاري.
- 2) ابن منظور: فصل الضاد، باب الباء.
- 3) أبو اليزيد الرسول، التنمية المتواصلة الأبعاد والمنهج، مكتبة بستان المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2007.
- 4) أحمد خلف حسين الدخيل: المالية العامة من منظور قانوني، مطبعة جامعة تكريت، تكريت، 2013.
- 5) أحمد لكحل: النظام القانوني لحماية البيئة والتنمية الإقتصادية، دار هومة، الجزائر، 2015.
- 6) أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، عالم المعرفة، الكويت.
- 7) رياض عبد الحميد أحمد رشوان: البيئة والمجتمع، دراسة في علم اجتماع البيئة، جامعة الاسكندرية، 2006.
- 8) سهير ابراهيم حاجم: المسؤولية الدولية عن الضرر البيئي، دمشق - سوريا، 2008.
- 10) طارق إبراهيم الدسوقي عطية، الأمن البيئي، النظام القانوني لحماية البيئة، دارالجامعة الجديدة، مصر، 2004.
- 11) طاهر الجنابي: علم المالية العامة والتشريع المالي، المكتبة القانونية، بغداد، 2009.
- 13) عادل ماهر الألفي، الحماية الجنائية للبيئة، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية.
- 14) عبد العال الصكبان، مقدمة في علم المالية والمالية العامة في العراق، مؤسسة دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، الجزء الأول، دس.
- 15) عبد الوهاب بن رجب هشام بن صادق، جرائم البيئة وسبل المواجهة، مركز الدراسات والأبحاث، الرياض، 2006.
- 16) عبدالرحمن المهنا، محي الدين محمود، النظم البيئية والانسان، المملكة العربية السعودية، 2005.
- 17) علي حاتم القرشي: مدخل الإقتصاد البيئي، حوض الفرات (النجف الأشرف)، الطبعة الأولى، 2017.

- (18) علي سعيدان، حماية البيئة من التلوث بالمواد الإشعاعية والمواد الكيماوية في القانون الجزائري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، 2008.
- (19) فرج صالح الهريش، جرائم تلوث البيئة، دراسة مقارنة، المؤسسة الفنية للطباعة والنشر، 1998.
- (20) مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم في مصر، حرف الباء، 1990.
- (21) محمد حسين عبد القوي: التلوث البيئي، مركز الإعلام الأمني.
- (22) محمد صالح الشيخ: الآثار الإقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها، دار الإشعاع القانوني، 2002.
- (23) مصطفى يوسف كافي، اقتصاديات البيئة، دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع، سوريا، 2014.
- (24) نجم العزاوي، عبد الله حكمت النقار، إدارة البيئة (أنظمة ومتطلبات ISO14000)، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2007.
- (25) نزيه عبد المقصود محمد مبروك، الضرائب الخضراء والرخص القابلة للتداول كأداة لمكافحة التلوث، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
- (26) هاشم الجعفري: مبادئ المالية العامة والتشريع المالي، مطبعة سليمان الأعظمي، بغداد، سنة 1968.
- (27) هشام محمد صفوة العمري: إقتصاديات المالية العامة والسياسة المالية، مطبعة التعليم العالي، بغداد، دس.
- (28) يونس إبراهيم أحمد مزيد، البيئة والتشريعات البيئية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- 3- مذكرات ورسائل**

- (1) بوزغاية باية، تلوث البيئة والتنمية بمدينة بسكرة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع الحضري، قسم علوم الاجتماع والديمغرافيا كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة 2007-2008.
- (2) ربيعة بوسكار: مشكلة التلوث في الجزائر من منظور إقتصادي، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2016.
- (3) رشيد سالم: أثر التلوث البيئية على التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/2006.

- 4) زريق عبد العزيز: دور منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث، رسالة الماجستير، كلية الحقوق، مصلحة الدراسات العليا، شعبة القانون العام، تخصص: العلاقات الدولية وقانون المنظمات الدولية، جامعة الإخوة منتوري قسنطينة، 2013.
- 5) زيد المال صافية، حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة مولود معمري - تيزي وزو، 2013.
- 6) شلغوم مونية، فعالية السياسة الجبائية في الحد من التلوث البيئي - دراسة حالة الجزائر -، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير جامعة منتوري قسنطينة، 2010.
- 7) الطاهر خامرة: المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة " حالة مؤسسة سوناطراك"، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2007.
- 8) عباسي محمد زعيمة، حماية البيئة، دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، كلية العلوم الإسلامية، الخروبة، جامعة الجزائر، 2001-2002.
- 9) فاطمة الزهراء زرواط، إشكالية تسيير النفايات وأثرها على التوازن الإقتصادي والبيئي دراسة حالة الجزائر أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006.
- 10) قايدي سامية، التنمية المستدامة، التوفيق بين التنمية والبيئة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون، فرع القانون الدولي لحقوق الإنسان، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2001.
- 11) مسعودي محمد: فعالية الآليات الاقتصادية لحماية البيئة - دراسة تقييمية لتجارب بعض الدول منها الجزائر - أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، تخصص علوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013-2014.
- 12) مسعودي محمد، دور الجبائية في الحد من التلوث البيئي، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2008.
- 13) مشان عبد الكريم: دور الإدارة البيئية في تحقيق الميزة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية دراسة حالة مصنع الإسمنت عين الكبيرة SCAEK، رسالة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال الإستراتيجية والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، 2013.

14) ناتوري كريم، استخدام الأسلحة النووية في القانون الدولي العام، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدولي العام، فرع قانون التعاون الدولي كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 19 جويلية 2009.

15) وناس يحيى، الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر، رسالة دكتوراة، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، جويلية 2007.

#### 4- مقالات

1) بدرية عبد الله العوضي، معوقات تطبيق الإتفاقيات البيئية الدولية في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤتمر التشريعات البيئية في المنطقة العربية، كلية الحقوق، جامعة الكويت، سنة 2000.

2) صونية بن طيبة: الملتقى الدولي حول النظام القانوني لحماية البيئة في ظل القانون الدولي والتشريع الجزائري، يومي 09 و 10 ديسمبر 2013 بهليوبوليس، مخبر الدراسات القانونية البيئية (LEJE)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، 2013.

3) فاتح بن نونة والطاهر خامرة، تحديات الطاقة والتنمية المستدامة، الملتقى الدولي المنعقد في 07-08 افريل 2008، كلية العلوم الإقتصادية والتسيير جامعة فرحات عباس، دار الهدى للطباعة والنشر و التوزيع، الجزائر، 2008.

#### 5- القوانين والمراسيم

1) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جويلية 2003، العدد 43، سنة 2003.

2) عدل أيضا بالمرسوم التنفيذي رقم 273/06 المؤرخ في 4 جوان 2006، المعدل للمرسوم التنفيذي 147/98 المؤرخ في 13 مايو 1998 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 203/065 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. قانون المالية 2002.

3) قانون 83 من قانون 03-10، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

4) المادة 03 من المرسوم التنفيذي 147/ 98 المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي 273 /06 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 203/065 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للبيئة وإزالة التلوث".

5) المادة 189 من القانون رقم 91/25 المتضمن قانون المالية لسنة 1992.

6) المادة 43 من القانون رقم 12-12، المؤرخ في 26 ديسمبر 2012 المتضمن قانون المالية لسنة 2013، ج ر، عدد 72.

7) المادة 46 من المرسوم رقم 02-08 المؤرخ في 27 جويلية 2008 والمتضمن لقانون المالية التكميلي 2008، ج ر، عدد 42، سنة 2008.

- (8) المادة 54 من القانون رقم 99/11 المتضمن قانون المالية لسنة 2000.
- (9) المادة 62 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (10) المادة 63 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (11) المادة 64 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (12) المادة 66 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (13) المادة 94 من القانون رقم 02-11 المؤرخ في 24 ديسمبر 2002، والمتضمن قانون المالية 2003 الجريدة الرسمية، عدد 86.
- (14) المادة رقم 03 من القانون رقم 03-10، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- (15) المادة رقم 07 من القانون رقم 03-10، المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.
- (16) المادة 11 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002، ج ر، عدد 79، سنة 2001.
- (17) المادة 11 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002، ج ر، عدد 79، سنة 2001.
- (18) المادة 11 من القانون رقم 01-21 المؤرخ في 22 ديسمبر 2001 والمتضمن قانون المالية لسنة 2002، ج ر، عدد 79، سنة 2001.
- (19) المادة 33 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (20) المادة 61 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (21) المادة 65 من القانون رقم 17-11 المؤرخ في 27 ديسمبر 2017 والمتضمن قانون المالية لسنة 2018، ج ر، عدد 76، سنة 2018.
- (22) مرسوم التنفيذي رقم 06-141 مؤرخ في 19 أفريل 2006، يضبط القيم القصور للمصنعات الصناعية السائلة، ج، ج، ج، عدد 26 صادر في 23 أفريل 2006.
- (23) المرسوم التنفيذي رقم 83/03 المؤرخ في 05/02/1983 والمتضمن قانون حماية البيئة الجزائري.

- (24) المواد 3، 2، 1 من المرسوم التنفيذي رقم 07-299 المؤرخ في 27/09/2007، ج ر، العدد 63 سنة 2007.
- (25) مرسوم تنفيذي رقم 88-131 مؤرخ في 04 جويلية 1988 ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطن ج، ج، ج، عدد 27 الصادر في 06 جويلية 1988.
- (26) المواد 10 و 35 من القانون رقم 04-20 مؤرخ في 30 ديسمبر 2004 يتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة، ج، ج، ج، ج، عدد 84، صادر في 29 ديسمبر 2004.
- 6- المجالات العلمية:**

- (1) أحمد عبد الصبور الدجاوي: الضريبة البيئية "ضريبة التلوث"، مجلة الميزان، العدد 204، تصدرها وزارة العدل بدولة الإمارات العربية المتحدة، أغسطس 2017.
- (2) بركات كريم، حق الحصول على المعلومات البيئية وسيلة أساسية لمساهمة الفرد في حماية البيئة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، عدد 01، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2011.
- (3) بوزريع صالحة: دور السياسات البيئية في ردع وتحفيز المؤسسات الاقتصادية على حماية البيئة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2017.
- (4) بوشي يوسف: حماية الجسم البشري من التلوث البيئي في القانون والتفانيات الدولية، مجلة الاجتهاد، العدد 02، معهد الحقوق، المركز الجامعي لتامنغست- الجزائر، جوان 2012.
- (5) خديجة بوطبل: دور التشريعات الجبائية في حماية البيئة، مجلة جيل حقوق الإنسان، العدد 25، يصدرها مركز جيل البحث العلمي، ديسمبر 2017.
- (6) زهير صيفي: دور الجماعات المحلية فب حماية البيئة الحضرية من التلوث في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية ISSN 1112-9255 / العدد السادس، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016.
- (7) السيد عطية عبد الواحد: الضريبة البيئية، بحث منشور في مجلة العلوم القانونية والإقتصادية والقانونية، كلية الحقوق / جامعة عين الشمس، القاهرة، 2001.
- (8) شراف إبراهيم، البيئة في الجزائر من منظور اقتصادي في ظل الإطار الاستراتيجي العشري 2001-2011، مجلة الباحث، عدد 12، 2013، جامعة شلف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التجارية وعلوم التسيير.
- (9) صيد مريم، محرز نورالدين: فعالية تطبيق الرسوم والضرائب البيئية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 9 العدد 2، تصدرها جامعة غرداية، 2015.
- (10) عامر الزماني، حماية المياه أثناء النزاعات المسلحة، المجلة الدولية للصليب الأحمر، العدد 308، 1995.
- (11) عبد الحكيم بدران: تلوث البيئة مصادره وانوعه، مجلة علمية العلوم والتقنية، العدد الرابع، تصدرها مدينة الملك عبد العزيز، 1988.

- 12) عبد القادر بن صالح، برلمانات العالم ومخاطر التغيرات المناخية، مجلة الفكر البرلماني، العدد 18، صادر في ديسمبر 2007.
- 13) عبد الهادي علي النجار: الفكر الإقتصادي والعبئ الضريبي، بحث منشور في مجلة علمية للبحوث القانونية والإقتصادية، كلية الحقوق، جامعة المنصورة مصر، سنة 2009.
- 14) فارس مسدور: أهمية تدخل الحكومات في حماية البيئة من خلال الجباية البيئية، مجلة الباحث، العدد 07، جامعة البليدة، 2009-2010.
- 15) فدوى فرحات دربي: الاتجاهات البيئية وعلاقتها ببعض المتغيرات الديموغرافية، مجلة جامعة بنغازي العلمية، العدد الأول والثاني، جامعة بنغازي، 2011.
- 16) قيس حسن عواد: التشريع المالي وحماية البيئة، بحث منشور في مجلة الرافدين، كلية الحقوق، جامعة الموصل، سنة 2010.
- 17) محمد بن عزة: فعالية النظام الضريبي في حماية البيئة من أشكال التلوث، دراسة تحليلية لنموذج الجباية البيئية في الجزائر، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد التاسع عشر، تصدرها جامعة محمد خيضر بسكرة، جوان 2016.
- 18) منصور مجاجي: المدلول العلمي والمفهوم القانوني للتلوث البيئي، مجلة المفكر، العدد الخامس، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة.
- 19) منور اوسرير، بن حاج جيلالي، مغاوة فتحة: دراسة الجدوى البيئية للمشاريع الإستثمارية، مجلة إقتصادية شمال إفريقيا، العدد السابع، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009.
- 20) نادية خيضر كناوي: أثر الضرائب في الحد من التلوث البيئي، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، العدد الأول، كلية الإدارة والاقتصاد جامعة القادسية، 2012.
- 21) وناس يحي، تبلور التنمية المستدامة من خلال التجربة الجزائرية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، كلية الحقوق جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، العدد 03، 2003.
- 22) يلس شاوش، حماية البيئة عن طريق الجباية والرسوم البيئية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، كلية الحقوق، جامعة تلمسان، 2003.

## 7- التقارير

- 1) تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر، وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، 2000.
- جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، الدورة الثالثة، نيروبي، 4-6 كانون الأول/ديسمبر 2017، البند 9 من جدول الأعمال المؤقت، الجزء الرفيع المستوى، نحو كوكب خال من التلوث، تقرير المدير التنفيذي.

- (2) المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، 2001.
  - (3) وزارة تهيئة الإقليم و البيئة ،تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2005.
  - (4) وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، التقرير الوطني حول حالة ومستقبل البيئة، 2007.
  - (5) وزارة تهيئة الإقليم والبيئة، المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، جانفي 2002.
  - (6) وزارة تهيئة الإقليم و البيئة، تقرير حول حالة ومستقبل البيئة في الجزائر 2003.
- 8- المراجع باللغة الأجنبية**

- 1) Agence européenne pour l'environnement(EEA), Les Ecotaxes: Mise en oeuvre et efficacité environnementale office des publications officielles des communautés européenne, Allemagne , 1998.
- 2) Agence européenne pour l'environnement(EEA), rapport en support a l'examen du cinquième programme d'action pour l'environnement, office des publications officielles des communautés européenne, Allemagne , 1997.
- 3) Agence européenne pour l'environnement(EEA), récente développements dans l'utilisation des écotaxes au sien de l'union européenne, office des publications officielles des communautés européenne, denemark, 2000.
- 4) Agence National Des Déchets , Protection de L'environnement et Gestion des Déchets , rapport no 59, Alger, 2007.
- 5) Eloi laurent et jacques le cacheux, réformes de la fiscalité du carbone dans l'union européenne, revue. Cairn. Info, n°116,0p-cit.
- 6) European commission, environment policy review 2009, Office for Official Publications of the European Communities, Luxembourg, 2010.
- 7) l'article 60 de la loi n°05-16 correspondant au 31/12/2005, portant la loi de finance pour 2006, J, O, n°85.
- 8) Les taxes liées à l'environnement dans les pays de l'OCDE, rapport, OCDE, 2001.
- 9) Lirya Bouzerba, contribution à la caractérisation de la pollution atmosphérique émise pas les élevages avicoles en bâtiment dans la willaya de batna ? mémoire pour l'obtention du diplôme de magister , filière science agronomiques? universitéL-hadj .lakhdar, batna, 2010-2011.
- 10) Ministère de l'Aménagement du Territoire, de l'Environnement et du Tourisme, Programme des Nations Unis pour le Développement (PNUD), Guide des Techniciens Communaux Pour La Gestion Des Déchets Ménagers et Assimiles , Alger, 2010.
- 11) Toma elena , l'harmonisation de la fiscalité environnemental dans l'union européenne: une étude comparative, en ligne: <http://steconomice.uoradea.ro> .

## 9- المواقع الإلكترونية:

- 1) <http://www.beaah.com/home/Env-articles/publicArticles/golossary.htm>.
- 2) بومليخة لطفي، التلوث البيئي في الجزائر <http://ra/wikipidiaia/com>
- 3) صابرين سعوا، تراجع النمو البيولوجي، الموقع: <https://mawdoo3.com> /
- 4) مجموعة البنك الدولي، قاعدة البيانات، مؤشرات التنمية العالمية الخاصة بالجزائر، متوفر على الموقع الإلكتروني: <http://data.albankaldawli.org/indicator>.
- 5) المكتب الإحصائي الأوروبي يوروستات متوفر على الموقع: [https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental\\_tax\\_statistics#Environmental\\_taxes\\_in\\_the\\_EU](https://ec.europa.eu/eurostat/statisticsexplained/index.php/Environmental_tax_statistics#Environmental_taxes_in_the_EU)
- 6) الموقع الإلكتروني: <http://data.albankaldawli.org/indicator>.
- 7) الموقع الإلكتروني: <http://revues.univ-ouargla.dz/index.php>
- 8) الموقع الإلكتروني: <http://www.aps.dz/ar/economie/18733>
- 9) الموقع الإلكتروني: <https://fanack.com/ar/pollution/pollution-in-algeria>

# فهرس المحتويات

## فهرس المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
	البسمة
	الشكر والتقدير
	الإهداء
I	الملخص باللغة العربية
II	الملخص باللغة الفرنسية
III	الملخص باللغة الإنجليزية
IV	قائمة الأشكال
IV-V	قائمة الجداول
VI	قائمة الملاحق
VI-VII	قائمة الرموز والإختصارات
أ-ز	مقدمة
46 - 15	<b>الفصل الأول: الإطار النظري للبيئة ومشكلة التلوث.</b>
15	تمهيد
16	المبحث الأول: البيئة ومكوناتها المحمية قانونيا.
17	المطلب الأول: تعريف البيئة.
17	المطلب الثاني: مفهوم نظام البيئية ومكوناته.
19	الفرع الأول: تعريف النظام البيئي.

19	الفرع الثاني: مكونات النظام البيئي.
20	المطلب الثالث: مكونات البيئة المحمية قانونا
21	المبحث الثاني: ماهية التلوث البيئي.
25	المطلب الأول: تعريف التلوث البيئي.
25	المطلب الثاني: أنواع التلوث البيئي.
26	المطلب الثالث: درجات التلوث البيئي.
29	المبحث الثالث: أسباب التلوث البيئي في الجزائر وآثاره وأساليب التحكم فيه.
30	المطلب الأول: أسباب التلوث البيئي في الجزائر.
31	الفرع الأول: الصناعة الملوثة للبيئة.
34	الفرع الثاني: الحروب.
35	الفرع الثالث: غياب الوعي البيئي.
37	المطلب الثاني: آثار التلوث البيئي في الجزائر.
37	الفرع الأول: المساس بالغطاء الجوي.
40	الفرع الثاني: الإضرار بالبيئة.
40	الفرع الثالث: تراجع التنوع البيولوجي.
41	المطلب الثالث: طرق قياس التلوث البيئي والمستوى الأمثل له وأساليب التحكم فيه.
41	الفرع الأول: طرق ومعايير قياس التلوث البيئي.
42	الفرع الثاني: المستوى الأمثل للتلوث البيئي.
44	الفرع الثالث: أساليب التحكم في التلوث البيئي.

46	خلاصة الفصل الأول.
82 - 47	<b>الفصل الثاني: الجباية البيئية كأداة لمكافحة التلوث البيئي.</b>
48	تمهيد
49	المبحث الأول: ماهية الجباية البيئية.
49	المطلب الأول: نشأة الجباية البيئية ومفهومها.
49	الفرع الأول: نشأة الجباية البيئية.
50	الفرع الثاني: مفهوم الضرائب البيئية.
52	المطلب الثاني: خصائص الجباية البيئية وأهدافها.
53	الفرع الأول: خصائص الضرائب البيئية.
56	الفرع الثاني: أهداف الجباية البيئية.
59	المطلب الثالث: أنواع الجباية البيئية.
62	المبحث الثاني: المكلف بالضريبة البيئية والحوافز الضريبية الممنوحة لحماية البيئة.
62	المطلب الأول: المبادئ العامة للضريبة البيئية وسعرها.
62	الفرع الأول: المبادئ العامة للضريبة البيئية.
63	الفرع الثاني: تحديد سعر الضريبة البيئية.
64	المطلب الثاني: المكلف بالضرائب البيئية والرسوم البيئية ومحلها.
64	الفرع الأول: المكلف بالجباية البيئية.
66	الفرع الثاني: تحديد محل الجباية البيئية.
67	المطلب الثالث: الحوافز الجبائية في مجال الحد من التلوث البيئي.

68	الفرع الأول: أشكال الإعفاء والتحفيز.
68	الفرع الثاني: أهم الإجراءات الجبائية التحفيزية.
72	المبحث الثالث: فاعلية الضرائب البيئية في مكافحة التلوث البيئي.
72	المطلب الأول: دور الضرائب البيئية في كبح التلوث .
73	المطلب الثاني: البدائل المتاحة لسلوك المنشأة الملوثة تجاه السياسة الضريبية.
75	المطلب الثالث: أهم الآثار الاقتصادية لاستخدام الجباية البيئية لمكافحة تلوث البيئة.
79	المطلب الرابع: أهم الإيجابيات والانتقادات الموجهة للضرائب البيئية.
79	الفرع الأول: إيجابيات الضرائب البيئية.
80	الفرع الثاني: السلبيات الموجهة للجباية البيئية.
82	خلاصة الفصل الثاني.
153 - 83	<b>الفصل الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الجزائر وأوروبا ودورها في مكافحة التلوث.</b>
84	تمهيد
85	المبحث الأول: التلوث البيئي في الجزائر والتكاليف الاقتصادية للتدهور
85	المطلب الأول: واقع التلوث البيئي في الجزائر .
94	المطلب الثاني: التكاليف البيئية في الجزائر .
94	الفرع الأول: التكاليف الاقتصادية للتدهور البيئي.
96	الفرع الثاني: تقدير تكاليف الاستعاضة وترتيب أولويات العمل البيئي.
100	المطلب الثالث: فعالية السياسة البيئية الضريبية في الحد من التلوث.
103	المبحث الثاني: تامين فعالية أدوات الجباية البيئية في التشريع الجزائري.

103	المطلب الأول: عدم وضوح كيفية تقدير حصيلة الرسم البيئي.
106	المطلب الثاني: غموض في كيفية تخصيص حاصل الضرائب البيئية.
108	المطلب الثالث: عدم معرفة المخاطب الحقيقي الذي يطبق عليه الملوث الدافع.
110	المبحث الثالث: السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر.
110	المطلب الأول: السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر.
110	الفرع الأول: السياسة البيئية في الاتحاد الأوروبي.
110	الفرع الثاني: السياسة البيئية في الجزائر.
114	المطلب الثاني: تحليل أداء السياسة البيئية في الاتحاد أ والجزائر.
118	الفرع الأول: تحليل أداء الجباية البيئية في الأتحاد الأوروبي.
118	الفرع الثاني: تحليل الجباية البيئية في الجزائر.
143	المطلب الثالث: تقييم آثار السياسة الجبائية البيئية على البيئة.
143	الفرع الأول: تقييم آثار السياسة الجبائية البيئية على البيئة في الاتحاد.
145	الفرع الثاني: تقييم آثار السياسة الجبائية البيئية على البيئة في الجزائر.
146	الفرع الثالث: مقارنة بين آثار السياسة الجبائية البيئية في الاتحاد الأوروبي والجزائر.
153	خلاصة الفصل الثالث.
154	خاتمة
159	قائمة المراجع
169	فهرس المحتويات
175	الملاحق



## الملحق رقم 01: برنامج العمل الأوروبي 2012-2020

# Living well, within the limits of our planet

## 7th EAP — The new general Union Environment Action Programme to 2020

Since the mid-1970s, EU environment policy has been guided by action programmes defining priority objectives to be achieved over a period of years. The current programme, the seventh of its kind, was adopted by the European Parliament and the Council of the European Union in November 2013 and covers the period up to 2020.

Through this Environment Action Programme (EAP), the EU has agreed to step up its efforts to protect our natural capital, stimulate resource-efficient, low-carbon growth and innovation, and safeguard people's health and wellbeing – while respecting the Earth's natural limits.

It's a common strategy that should guide future action by the EU institutions and the Member States, who share responsibility for its implementation and the achievement of its priority objectives.

The programme is guided by a long-term vision:

“In 2050, we live well, within the planet's ecological limits. Our prosperity and healthy environment stem from an innovative, circular economy where nothing is wasted and where natural resources are managed sustainably, and biodiversity is protected, valued and restored in ways that enhance our society's resilience. Our low-carbon growth has long been decoupled from resource use, setting the pace for a safe and sustainable global society.”

Environment

The programme lists nine priority objectives and what the EU needs to do to achieve them by 2020. They are:




1. to protect, conserve and enhance the Union's natural capital
2. to turn the Union into a resource-efficient, green, and competitive low-carbon economy
3. to safeguard the Union's citizens from environment-related pressures and risks to health and wellbeing
4. to maximise the benefits of the Union's environment legislation by improving implementation
5. to increase knowledge about the environment and widen the evidence base for policy
6. to secure investment for environment and climate policy and account for the environmental costs of any societal activities
7. to better integrate environmental concerns into other policy areas and ensure coherence when creating new policy
8. to make the Union's cities more sustainable
9. to help the Union address international environmental and climate challenges more effectively.

### Thematic priorities

The programme identifies three priority areas where more action is needed to **protect nature and strengthen ecological resilience, boost resource-efficient, low-carbon growth, and reduce threats to human health and wellbeing** linked to pollution, chemical substances, and the impacts of climate change.

1. The first action area is linked to **"natural capital"** – from fertile soil and productive land and seas to fresh water and clean air – as well as the biodiversity that supports it. Natural capital includes vital services such as pollination of plants, natural protection against flooding, and the regulation of our climate. The Union has made commitments to halt biodiversity loss and achieve good status for Europe's waters and marine environment. Moreover, it has put in place the means to achieve this, with legally-binding commitments including the Water Framework Directive, the Air Quality Directive, and the Habitats and Birds Directives, together with financial and technical support. Nevertheless, our environment is under considerable pressure. Biodiversity in the EU is still being lost, and many ecosystems are seriously degraded, so greater efforts are needed.

To get there, the EAP expresses the commitment of the EU, national authorities and stakeholders to speed up the delivery of the objectives of the **2020 Biodiversity Strategy** and the



**Blueprint to Safeguard Europe's Water Resources.** There are also topics which need further action at EU and national level, such as soil protection and sustainable use of land, as well as forest resources. The programme sets out the need for more effective action to protect oceans and seas, safeguard fish stocks and reduce marine litter.

2. The second action area concerns the conditions that will help transform the EU into a **resource-efficient, low-carbon economy**. This requires:

- full delivery of the climate and energy package to achieve the 20-20-20 targets and agreement on the next steps for climate policy beyond 2020;
- significant improvements to the environmental performance of products over their life cycle;
- reductions in the environmental impact of consumption, including issues such as cutting food waste and using biomass in a sustainable way.

There is a **special focus on turning waste into a resource**, with more prevention, re-use and recycling, and phasing out wasteful and damaging practices like landfilling. Water stress is increasingly affecting more parts of Europe – not least because of climate change – and the need for further action towards more efficient use of water is highlighted.

In the context of rising natural resource prices, scarcity and dependency on imports, Europe's competitiveness and capacity for sustainable growth will depend on improving resource efficiency across the economy. The EAP calls for **indicators and targets for resource efficiency to be established**, to guide public and private decision-makers.

The benefits of a resource-efficient economy are being felt in many sectors. **Environmental technologies and services are a major success story**, with employment growing at 3 % per annum. The global market for eco-industries, currently valued at a trillion euros, is forecast to double over the next 10 years. This is good news for European companies that already have a global lead in recycling and energy efficiency.

3. The third key action area covers challenges to **human health and wellbeing**, such as air and water pollution, excessive noise, and toxic chemicals.

According to the World Health Organisation, environmental factors could be responsible for up to 20 % of all deaths in Europe. Europe already has high standards for air quality, but in many cities, pollution remains above acceptable levels. The EAP sets out commitments to improve implementation of existing legislation,

المصدر: برنامج العمل البيئي لدول الإتحاد الأوروبي 2012-2020

## Environment Action Programme to 2020



Over the past decades the European Union has put in place a broad range of environmental legislation. As a result, air, water and soil pollution has significantly been reduced. Chemicals legislation has been modernised and the use of many toxic or hazardous substances has been restricted. Today, EU citizens enjoy some of the best water quality in the world and over 18% of EU's territory has been designated as protected areas for nature.

However, many challenges persist and these must be tackled together in a structured way.

**The 7th Environment Action Programme (EAP)** will be guiding European environment policy until 2020. In order to give more long-term direction it sets out a vision beyond that, of where it wants the Union to be by 2050:

"In 2050, we live well, within the planet's ecological limits. Our prosperity and healthy environment stem from an innovative, circular economy where nothing is wasted and where natural resources are managed sustainably, and biodiversity is protected, valued and restored in ways that enhance our society's resilience. Our low-carbon growth has long been decoupled from resource use, setting the pace for a safe and sustainable global society."

It identifies three key objectives:

- to protect, conserve and enhance the Union's **natural capital**
- to turn the Union into a **resource-efficient**, green, and competitive low-carbon **economy**
- to **safeguard** the Union's citizens from **environment-related pressures** and risks to health and wellbeing

Four so called "enablers" will help Europe deliver on these goals:

## الملحق رقم 03: أهداف المخطط الوطني لحماية البيئة و التنمية المستدامة في الجزائر

### ج) جدول تلخيصي لأهداف التنافسية، الفعالية الاقتصادية و هدف البيئة الشاملة.

الهدف	النتائج المتوقعة في الأمد الطويل	الغايات المؤسسية و الغايات المراقبة	طبيعة المقادير و التلخيلات الإستراتيجية أهداف المعصرة ذات التوعية
ج. التنافسية والفعالية الاقتصادية - تحسين تنافسية المؤسسات والمعاملين الاقتصاديين - تحسين فعالية القطاعات المالية.	- ترشيد استعمال الموارد المائية. - ترشيد استعمال الموارد الأرضية (و منها السقي). - تحسين استعمال موارد الطاقة. - تحسين استعمال المواد الأولية و الصناعية. - رسكلة النفايات و استخراج المواد الثانوية. - تحسين تسيير المؤسسات لا سيما على صعيد البيئة. - التحكم الأفضل في تكاليف إنتاج المؤسسات. - تحسين صورة المؤسسات وقبيلتها التجارية. - تحسين فعالية النشاط البنائي.	- الاستناد فضلا عن ذلك إلى التدابير البيئية في القسمين (أ) و (ب) أعلاه. - تنفيذ أحكام قانون المياه المثلل سنة 1995 (السعيمة أو مشاركة القطاع الخاص، التسيير حسب الحوض الميدانوعراقي). - الصوص التطبيقية للقانون التعلق بالتحكم في الطاقة. - تنفيذ إجراءات المراجعة و المراقبة الذاتية و الرصد الذاتي و برامج إزالة التلوث الصناعي. - تعميم اعتماد نظم التسيير البيئي وتكنولوجيات الطبيعة من خلال مندوق البيئة و إزالة التلوث و مندوق التحكم في الطاقة و أدلة الترويج للتكنولوجيات النظيفة. - تحديد الوسائل الواجب تنفيذها في إطار برنامج الموصصة و انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.	- الرجوع فضلا عن ذلك إلى التدابير البيئية في القسمين (أ) و (ب) أعلاه. - إعادة تأهيل شبكات مياه الشرب وتوسيع مداها و شبكات السقي والتطهير. - رسكلة النفايات المنزلية و الصناعية واسترجاعها. - حرف الموائج الأكثر توحلا.
د. البيئة الشاملة - الحفاظ على مصادر التنوع البيولوجي (في مواقعها وحارجها). - خفض الغازات ذات الاحتراس الحراري. - إزالة المواد المؤذية لطبقة الأوزون.	- رفع الغطاء العائلي و كتنافسه وتنوعه البيولوجي (غابة الإنتاج و الحماية). - رفع عدد المساحات المحمية والمناطق الرطبة و مناطق التنمية المستدامة. - حماية الواحات من الملتقطات المؤذية و الملوحة. - خفض الحراري لفسار الاحتباس الحراري في قطاعات الطاقة و النقل. - الإزالة الكلية للغازات المؤذية لطبقة الأوزون.	- الرجوع فضلا عن ذلك إلى التدابير البيئية في القسمين (أ) و (ب) أعلاه تطوير أنماط التعليم و الدراسات والبحتة في ميدان التنوع البيولوجي. - نصوص نظيفة للفسان التعلق بالتحكم في الطاقة. - تقييم و تحسين سياسة البلاد في مجال الطاقة (التي تشمل الجوانب البيئية). - تنفيذ برنامج إسلام و تحسين وبرنامج تكوين إزالة الغازات المؤذية لطبقة الأوزون.	- الرجوع فضلا عن ذلك إلى التدابير البيئية على الصوع البيولوجي (مناطق التنمية المستدامة). - إعادة تكوين الترت العائلي و توسيعه . - حماية المنظومات البيئية للواحات والمحفظ عليها. - تنفيذ برنامج خفض الغازات اقتسطة . - تنفيذ المرحلة 3 من منخطط إزالة المؤذبات لطبقة الأوزون.

المصدر: المخطط الوطني للأعمال من اجل البيئة و التنمية المستدامة، جانفي 2002، ص: 75.




الملحق رقم 04: إيرادات الجباية البيئية للإتحاد الأوروبي حسب البلد و النوع لسنة 2017

	C	D	E	F
<b>Environment</b>				
<b>Environmental taxes</b>				
<b>Figure 5: Environmental taxes by tax category, 2017</b>				
(% of total environmental taxes)				
	Energy taxes	Transport taxes	Taxes on pollution/resource	
EU-28	76,8627332	19,83746906	3,299797742	
Czechia	93,07049015	6,366705747	0,562804108	
Romania	92,51917444	7,207464055	0,273361508	
Luxembourg	91,80196263	7,127993324	1,070044048	
Lithuania	90,65147387	4,266782264	5,081743869	
Slovakia	88,74212871	10,03118468	1,226686611	
Estonia	88,0324931	1,916975145	10,05053176	
Poland	86,85752938	8,486163889	4,656226968	
Bulgaria	86,41871825	11,34916793	2,232113824	
Latvia	85,15713785	11,98581033	2,85705182	
Slovenia	84,82527914	11,72523982	3,449481049	
France	83,05337742	11,06849315	5,878129428	
Germany	83,00005063	16,98476181	0,015187566	
Spain	82,91553643	12,65550463	4,428958937	
Greece	79,89388439	20,10611561	0	
Italy	79,57270319	19,23184163	1,195455179	
Sweden	77,9631359	20,15807811	1,878785988	
Cyprus	76,90696457	22,88357479	0,209460639	
Croatia	75,57180107	23,989451	0,438747931	
Hungary	75,45609635	13,86812991	10,67577374	
United Kingdom	74,35079706	22,99104974	2,658153196	
Portugal	72,12824033	27,22567822	0,646081457	
Finland	66,5471388	32,52652025	0,926340953	
Belgium	64,7938779	29,70274863	5,503373462	
Austria	62,65252505	36,40209953	0,945375419	
Ireland	61,81354536	37,19440193	0,992246918	
Netherlands	55,73830558	31,12811953	13,13357489	
Denmark	53,75656813	41,56787654	4,675555327	
Malta	50,83319584	40,80184788	8,368256063	
Norway	57,39273545	38,17904753	4,428338931	
Switzerland	56,98192494	40,79632712	2,221842793	
Serbia*	86,68315689	6,750436991	6,56706573	
Turkey	65,00748169	33,66356604	1,328993273	

Source: Eurostat (online data code: env\_ac\_tax)

ec.europa.eu/nui/show.do?query=BOOKMARK\_DS-051918\_QID\_55D59D7B\_UID\_-3F171EB0&layout=TIM

الملحق رقم 05: إيرادات الجباية البيئية في الإتحاد الأوروبي حسب النوع من سنة 2002 إلى سنة 2017



Source: Eurostat (online data code: env\_ac\_tax)

	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
Energy taxes	204 376,58	270 714,52	281 873,57	288 411,7	296 509,11	304 512,47	297 951,3	289 845,04	304 062,99	317 126,96	327 510,87	332 668,05	344 118,88	360 145,98	364 780,16	368 796,24
Transport taxes	9 050,64	9 091,54	9 253,7	9 389,26	10 023,99	10 559,73	10 780,39	9 824,12	10 328,97	10 766,62	11 219,97	11 287,05	11 975,58	12 528,66	12 532,6	12 169,53
Taxes on pollution and resources	51 015,57	51 677,72	57 287,26	60 630,9	63 981,88	68 953,54	66 118,31	60 057,43	62 458,87	64 769,91	65 876,43	66 030,36	68 173,17	71 497,02	71 772,17	73 159,84

المصدر: الموقع الرسمي للإتحاد الأوروبي اوروستات

الملحق رقم 06: تغيرات نسبة الجباية البيئية من الناتج المحلي الإجمالي حسب البلد لسنة 2017

	A	B	C	D
1				
2				
3	Environment			
4	Environmental taxes			
5				
6	<b>Figure 2: Total environmental tax revenue, 2017</b>			
7	(%)			
8				
9				
10		<b>Share of total revenue from taxes and social contributions</b>		<b>Relative to GDP</b>
11	EU-28	6,14		2,40
12				
13	Latvia	11,23		3,48
14	Greece	10,21		3,97
15	Slovenia	10,21		3,73
16	Croatia	9,08		3,43
17	Bulgaria	9,07		2,68
18	Estonia	8,8		2,88
19	Cyprus	8,62		2,93
20	Netherlands	8,6		3,33
21	Malta	8,4		2,68
22	Denmark	8,13		3,72
23	Italy	7,91		3,33
24	Poland	7,86		2,68
25	Romania	7,66		1,9
26	Ireland	7,6		1,75
27	Portugal	7,52		2,59
28	United Kingdom	7,02		2,39
29	Finland	6,9		2,99
30	Hungary	6,61		2,53
31	Lithuania	6,48		1,91
32	Czechia	5,86		2,07
33	Austria	5,71		2,39
34	Spain	5,43		1,83
35	Slovakia	5,36		1,76
36	Belgium	4,99		2,24
37	France	4,96		2,31
38	Sweden	4,87		2,16
39	Germany	4,62		1,81
40	Luxembourg	4,41		1,71
41				
42	Norway	5,95		2,32
43	Switzerland	6,02		1,75
44	Serbia*	11,40		4,13
45	Turkey	:		3,24
46				
47	*J 2016 data			
48				
49				
50				
51				
52	<b>Bookmark:</b>			

المصدر: موقع الإحصائيات للاتحاد الأوروبي